محاضرات مقرر الحديث 3

دراسات اسلاميه

2016 - 2017

المحاضرة الأولى

مكانة السنة النبوية ومنزلتها في الإسلام

- مقدمة:

إذا كان القران الكريم هو أصل الشريعة الاسلامية ومصدرها الأول ، فإن السنة النبوية الكريمة هي المصدر الثاني من مصادر الأحكام الشرعية ، تستنبط منها الأحكام بعد القرآن الكريم ، فإن الباحث إذا لم يجد في القرآن الكريم الحكم الشرعي مما يريد معرفته من أحكام دينه ، لجأ الى السنة النبوية ، يبحث فيها عما يريد.

وللمكانة السامية للسنة النبوية في الشريعة قرر العلماء أنه لا فرق بينها وبين القرآن الكريم من ناحية وجوب العمل بمقتضاها بالنسبة للمسلمين إذا ثبتت لديهم.

وقد أمر الله تعالى بطاعة نبيه ρ في آيات كثيرة من كتابه الكريم، منها:

1- قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً } .

وهو أمر من الله بطاعة رسوله ρ في حياته فيما أمر ونهى، وبعد وفاته باتباع سنته.

2- وقوله تعالى: {فَلْيَحْذَرِ الذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُم فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } .

قال ابن كثير: وقوله: ({فَلْيَحْذَرِ الذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ} أي: عن أمر رسول الله ρ ، وهو سبيله ومنهاجه و طريقته وسنته وشريعته، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله، فما وافق ذلك قُبل، وما خالفه مردود على قائله وفاعله).

- مكانة السنة النبوية ومنزلتها في الإسلام:

تظهر مكانة السنة النبوية ومنزلتها في الإسلام من خلال النقاط التالية:

1- السنة النبوية مبيّنة للقرآن:

فرسول الله ρ مكلف من الله تعالى بأن يبين للناس ما أنزله الله عليه، قال تعالى: {وَأَنزَلنَا إِلَيكَ الذِّكرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيهِم وَلَعَلَّهُم يَتَفَكَّرُونَ}.

وقد قام رسول الله ρ بهذه المهمة خير قيام، فأدى الأمانة، وبلغ الرسالة، ونصح الأمة، وبيّن المراد من آيات الله تعالى.

وهذا البيان هو سنته ρ .

2- السنة النبوية مفصّلة لمجمل القرآن:

فالقرآن الكريم أمر -مثلًا- بالصلاة والزكاة بشكل مجمل، كما قال الله تعالى: {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُم تُرحَمُونَ }،

ثم جاءت السنة النبوية وفصّلت في الصلاة؛ بعدد الصلوات المفروضة، وركعاتها، وأوقاتها، ومبطلاتها، وشروطها، وأركانها،

وكذلك في الزكاة؛ عندما فصّلت في نصابها، ومقدارها، وأنواعها، ونسبتها، وشروطها، ونحو ذلك،

وكذلك فعلت في الصوم، والحج، وغيرهما.

وقد روي عن عِمرَانَ بنَ حُصَينٍ رضي الله عنه, أنه كَانَ جَالِسًا وَمَعَهُ أَصحَابُهُ، فَقَالَ رَجُل مِنَ القَومِ: لَا تُحَدِّثُونَا إِلَّا بِالقُرآنِ, فَقَالَ لَهُ: ادنُه, فَدَنَا, فَقَالَ: أَرَأَيتَ لَو وُكِّلتَ أَنتَ وَأَصحَابُكَ إِلَى القُرآنِ أَكُنتَ تَجِدُ فِيهِ صَلَاةَ الظُّهرِ أَربَعًا، وَصَلَاةَ العَصرِ أَربَعًا، وَالمَغرِبَ ثَلَاثًا تَقرَأُ فِي اثنَتَينِ؟ أَرَأَيتَ لَو وُكِّلتَ أَنتَ وَأَصحَابُكَ إِلَى القُرآنِ أَكُنتَ تَجِدُ الطَّوَافَ بِالبَيتِ سَبعًا وَالطَّوَافَ بِالصَّفَا وَالمَروَةِ؟ ثُمَّ قَالَ: أَي قَومُ، خُذُوا عَنَّا، فَإِنَّكُم وَاللهِ إِلَّا تَفعَلُوا لَتَضِلُّنَّ.

وفي رواية أخرى أن عِمرَانَ بنِ حُصَينٍ رضي الله عنه كَان يَتَذَاكَرُ الحَدِيثَ، فَقَالَ رَجُل: دَعُونَا مِن هَذَا وَجِيئُونَا بِكِتَابِ الله ، فَقَالَ عِمرَانُ: إِنَّكَ أَحمَقُ، أَتَجِدُ فِي كِتَابِ الله الصَّلَاةَ مُفَسَّرَةً؟ أَتَجِدُ فِي كِتَابِ الله الصَّومَ مُفَسَّرًا؟ إِنَّ هَذَا القُرآنَ أَحكَمَ ذَلِكَ، وَالسُّنَّةُ تُفَسِّرُ ذَلِكَ.

وورود آيات القرآن الكريم مجملة أمر طبيعي؛ لأن القرآن الكريم بالنسبة للمسلمين الدستور الذي يقرر لهم الأسس الفكرية والاجتماعية والسياسية، ونحوها، التي يجب أن يقيموا مجتمعهم عليها، ويترك التفصيلات الجزئية للسنة النبوية.

على أن القرآن الكريم في بعض الأمور المهمة يذكر التفصيلات؛ لأهميتها في حياة الناس؛ كالإرث، واللعان، والطلاق، ونحوها، حتى لا يدع مجالاً للفرقة في المجتمع الإسلامي.

ولابد من الإشارة إلى أن السنة النبوية إنما تفصل مجمل القرآن الكريم إنما تسير في هداه، وتنطلق من مبادئه وأسسه.

3- في السنة النبوية أحكام مستقلة سكت عنها القرآن:

أي: لم تأتِ في القرآن الكريم.

ومن أمثلة ذلك:

أ- قول رسول الله ρ : «لَا تُنكَحُ المَرأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا»،

ب- وكالأحاديث الواردة في حد شرب الخمر، ورجم الزاني المحصن، وميراث الجدة، ونحو ذلك.

يقول الشوكاني: (وَالحَاصِلُ أَنَّ ثُبُوتَ حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ وَاستِقلَالَهَا بِتَشرِيعِ الأحكَامِ ضَرُورَة دِينِيَّة، وَلَا يُخَالِفُ فِي ذَلِكَ إِلَّا مَن لَا حَظَّ لَهُ في دين الإسلام).

4- في السنة النبوية تخصيص لعموم محكم القرآن:

ومن أمثلة ذلك: تخصيص قول رسول الله ρ: «لاَ يَرِثُ المُسلِمُ الكَافِرَ، وَلاَ الكَافِرُ المُسلِمَ» ؛ لقول الله تعالى: {وَلِأَبَوَيهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَد فَإِن لَم يَكُن لَهُ وَلَد وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ }.

يقول الخطيب البغدادي: (فَكَانَ ظَاهِرُ هَذِهِ الآيَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ كُلَّ وَالِدٍ يَرِثُ وَلَدَهُ, وَكُلَّ مَولُودٍ يَرِثُ وَالِدَهُ, حَتَّى جَاءَتِ السُّنَّةُ بِأَنَّ المُرَادَ ذَلِكَ مَعَ اتِّفَاقِ الدِّينِ بَينَ الوَالِدَينَ وَالمَولُودِينَ, وَأَمَّا إِذَا اختَلَفَ الدِّينَانِ فَإِنَّهُ مَانِع مِنَ التَّوَارُثِ, وَاستَقَرَّ العَمَلُ عَلَى مَا وَرَدَت بِهِ السُّنَّةُ فِي ذَلِكَ).

5- أ- القرآن الكريم يردّ إلى السنة النبوية، ويوجب على المسلمين طاعة رسول الله ρ، ويقرر أن سنته ملزمة لهم:

قال الله تعالى:{ مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَد أَطَاعَ الله }.

ب- قرر القرآن الكريم أنه ρ قدوة للناس جميعاً؛ قال تعالى: {لَقَد كَانَ لَكُم فِي رَسُولِ الله أُسوَة حَسَنَة لِمَن كَانَ يَرجُو الله وَاليَومَ الآخِرَ }.

ج- أوجب الله تعالى في القرآن الكريم النزول على حكم رسول الله ρ في كل خلاف...

د- وأقسم الله تعالى على نفي الإيمان عن كل من لا يحكّمه، ولا يرضى بحكمه؛ حتى يحكّمه ويرضى بحكمه، فقال تعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُم ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِم حَرَجًا مِمَّا قَضَيتَ وَيُسَلِّمُوا تَسلِيمًا}.

هـ- أخبرنا الله تعالى أن رسول الله ρ أوتي القرآن الكريم والحكمة (التي هي السنة)؛ ليعلّم الناس أحكام دينهم ويزكيهم، فقال الله تعالى: { لَقَد مَنَّ اللهُ عَلَى المُؤمِنِينَ إِذ بَعَثَ فِيهِم رَسُولًا مِن أَنفُسِهِم يَتلُو عَلَيهِم آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِم وَيُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ وَالحِكمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ }،

وقال تعالى: {وَاذْكُرنَ مَا يُتلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِن آيَاتِ اللهِ وَالحِكمَةِ}.

وقد قال غير واحد من العلماء: الحكمة هي السنة؛ لأن الله أمر أزواج نبيه ρ أن يذكرن ما يتلى في بيوتهن من الكتاب والحكمة، والكتاب: القرآن، وما سوى ذلك مما كان الرسول ρ يتلوه هو السنة.

و- هناك نصوص قرآنية أخرى عديدة، تلزم المسلم بطاعة رسول الله ρ وامتثال أمره؛ منها:

1- قول الله تعالى: {قُل أَطِيعُوا اللهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوا فَإِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الكَافِرِينَ }، وليست طاعته إلا تنفيذ أوامره.

2- وقوله تعالى في الثناء على المؤمنين الذين يطيعون رسول الله ρ: {إِنَّمَا كَانَ قَولَ المُؤمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحكُمَ بَينَهُم أَن يَقُولُوا سَمِعنَا وَأَطَعنَا وَأُولَئِكَ هُمُ المُفلِحُونَ }.

3- وقوله تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُم عَنهُ فَانتَهُوا }.

4- وقوله تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأمرِ مِنكُم فَإِن تَنَازَعتُم فِي شَيءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُم تُؤمِنُونَ بِاللهِ وَاليَومِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيرٌ وَأَحسَنُ تَأوِيلًا }،

وهكذا نرى هذه الآيات وغيرها تدل على أن السنة في رتبة تشريعية ملزمة .

6- وجود أحاديث ثابتة تصرح بمكانة السنة النبوية في الشريعة:

ومثال ذلك: ما رواه أَبو هُرَيرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ الله ρ، قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَن أَبَى»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَمَن يَأبَى؟ قَالَ: «مَن أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَن عَصَانِي فَقَد أَبَى».

وكذلك ما رواه العرباض بن سارية رضي الله عنه، قال: وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ ρ مَوعِظَةً وَجِلَت مِنهَا القُلُوبُ، وَذَرَفَت مِنهَا العيُونُ، فَقُلنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّهَا مَوعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأوصنَا،

فَقَالَ:« أوصيكم بِتَقوَى اللهِ، وَالسَّمعِ وَالطَّاعَةِ وَإِن تأمّر عَبد حَبَشِي، فَمَن يَعِش مِنكُم فَسَيَرَى اختِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيكُم بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُم وَمُحدَثَاتِ الأمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحدَثَةٍ بِدعَة، وَكُلَّ بِدعَةٍ ضَلَالَة».

7- الصحابة رضي الله عنهم فقهوا مكانة السنة النبوية، واعتبروها شرطاً لابد منه ليكون المرء مسلماً:

فقد قال عَابِسِ بنِ رَبِيعَةَ: رَأَيتُ عُمَرَ رضي الله عنه يُقَبِّلُ الحَجَرَ، - يعني الحجر الأسود - وَيَقُولُ: «إِنِّي لَأُقَبِّلُكَ، وَأَعلَمُ أَنَّكَ حَجَر ما تنفع ولا تضر، وَلَولَا أَنِّي رَأَيتُ رَسُولَ اللهِ ρ يُقَبِّلُكَ لم أُقَبِّلكَ».

وما رواه أُمَيَّةَ بنِ عَبدِ اللهِ بنِ خَالِدٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الحَضَرِ، وَصَلَاةَ الخَوفِ فِي القُرآنِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ فِي القُرآنِ، فَقَالَ لَهُ ابنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: « يَا ابنَ أَخِي، إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ إِلَينَا مُحَمَّدًا ρ وَلَا نَعلَمُ شَيئًا، وَإِنَّمَا نَفعَلُ كَمَا رَأَينَا مُحَمَّدًا ρ يَفعَلُ».

8- تطبيق الشريعة وما جاء في القرآن الكريم ملزم بالرجوع إلى السنة النبوية:

ومن أمثلة ذلك: ما رواه قَبِيصَةَ بنِ ذُؤَيبٍ، أَنَّ الجَدَّةَ جَاءَت فِي عَهدِ أَبِي بَكرٍ رضي الله عنه تَلتَمِسُ أَن تُوَرَّثَ، فَقَالَ أَبُو بَكرٍ رضي الله عنه: مَا أَجِدُ لَكِ فِي كِتَابِ اللهِ شَيئًا، وَمَا عَلِمتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ρ ذَكَرَ شَيئًا، وَسَأَسأَلُ النَّاسَ العَشِيَّةَ،

فَلَمَّا صَلَّى الظُّهرَ قَامَ فِي النَّاسِ فَسَأَلَهُم، قَالَ المُغِيرَةُ بنُ شُعبَةَ رضي الله عنه: قَد سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ρ يُعطِيهَا السُّدُسَ، قَالَ: هَل سَمِعَ ذَلِكَ مَعَكَ أَحَد؟ فَنَادَاهُ مُحَمَّدُ بنُ مَسلَمَةَ رضي الله عنه، فَقَالَ: قَد سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ρ يُعطِيهَا السُّدُسَ، فَأَنفَذَ ذَلِكَ أَبُو بَكرٍ رضي الله عنه.

- الحركات الهدّامة المعادية للإسلام واستهدافها للسنة النبوية:

استهدفت هذه الحركات السنة النبوية، من خلال محاربتها، والتشكيك فيها، وقد اتخذت ذلك سلاحاً من أسلحتها المتعددة، تريد القضاء على الإسلام، أو تحريفه، أو تشويهه، وهي لن تستطيع تحقيق أهدافها، كما قال الله تعالى: {يُرِيدُونَ أَن يُطفِئُوا نُورَ الله بِأَفوَاهِهِم وَيَأبَى الله إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ}.

لقد ادعى هؤلاء الهدامون:

- أن السنة النبوية لا حاجة لها،

- وأنه لا مكان لها في مصادر الشريعة الإسلامية،

- وأن القرآن الكريم وحده كاف،

- وأن ما كان يصدر عن النبي ρ من أقوال سواء أصحت عنه أم لم تصح؛ تدبير مؤقت يومذاك؛

إلى آخر هذه المزاعم الباطلة.

وهذه الحركات الهدّامة ما كان لها أن تنال من القرآن الكريم، ولا أن تثير حوله الشكوك، فلقد كان إعجازه سوراً شامخاً حال بين هؤلاء الحاقدين وما يريدون.

ولذلك فقد ظنت هذه الحركات أنها تستطيع أن تجد بغيتها في السنة النبوية، فانطلقت بعض فئاتها تشكك في اعتبار السنة النبوية مصدراً من مصادر الإسلام؛ لشبه باطلة لا تقف أمام الحجة الساطعة، والنقاش العلمي السليم؛ كادعاء صعوبة التمييز بين الحديث الموضوع وغيره.

وقد انطلقت فئات أخرى تشك في صدق بعض الصحابة رضي الله عنهم، وتطعن بهم الطعن الكبير، وممن استهدف من الصحابة الصحابي الجليل أبو هريرة رضي الله عنه.

والذين يثيرون الغبار حول السنة فريقان:

1- الفريق الأول: فريق ظهر مروقه من الدين مروق السهم من الرمية؛

ذلك أن هؤلاء لا يكتفون بإنكار حجية السنة، بل يفسرون القرآن بأهوائهم، ويضربون الكتاب بعضه ببعض، فينكرون حكم آيات المواريث، وحكم آيات الصدقات، بل ينكرون بعض الصلوات.

2- والفريق الثاني من هؤلاء: لا يظهرون إنكار حجية السنة، ولكنهم يكثرون من التشكيك فيها وفي رواتها، ويدّعون أنهم يريدون تنقيتها،

وأولئك منهم من يلبس العمائم، ويتزيّى بزي الإسلام، ويتسربل بسربال علمائه، ويقول: إنه تخرج من معاهد أقيمت للدراسة الإسلامية.

وما يفعله هؤلاء من إلقاء القول على عواهنه، وإثارة الغبار في الجو كله، إنما يدل على فساد مقصدهم، وسوء طويّتهم، ويثبت أنكم لا تريدون للإسلام عزاً، ولا لأحكامه تقريراً وتثبيتاً.

ولعل من المفيد أن نورد رأي ابن حزم والشاطبي في مثل هؤلاء الذين يقولون بذلك:

قال ابن حزم رحمه الله تعالى:

(ولو أن امرأ قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن، لكان كافراً بإجماع الأمة، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر؛ لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم «صلاة»، ولا حد للأكثر في ذلك،

وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال).

وقال الشاطبي رحمه الله تعالى:

(إن الاقتصار على الكتاب رأي قوم لا خلاق لهم، خارجين عن السنة، إذ عوّلوا على ... أن الكتاب فيه بيان كل شيء، فاطرحوا أحكام السنة، فأدّاهم ذلك إلى الانخلاع عن الجماعة، وتأويل القرآن على غير ما أنزل الله).

واستطاع المفكر محمد أسد أن يكشف خبيئة هؤلاء الهدامين فقال:

(ولكي يستطيع نقدة الحديث المزيفون أن يبرروا قصورهم، وقصور بيئتهم؛ فإنهم يحاولون أن يزيلوا ضرورة اتباع السنة؛

لأنهم إذا فعلوا ذلك كان بإمكانهم حينئذ أن يتأولوا تعاليم القرآن الكريم كما يشاؤون على أوجه من التفكير السطحي، أي حسب ميول كل واحد منهم، وحسب طريقة تفكيره هو،

ولكن تلك المنزلة الممتازة التي للإسلام على أنه نظام خلقي وعملي، ونظام شخصي واجتماعي تنتهي بهذه الطريقة إلى التهافت والاندثار).

وقال أيضاً:

(إن العمل بسنة رسول الله ρ هو عمل على حفظ كيان الإسلام، وعلى تقدمه، وإن ترك السنة هو انحلال الإسلام...

لقد كانت السنة الهيكل الحديدي الذي قام عليه صرح الإسلام، وإنك إذا أزلت هيكل بناء ما، فهل يدهشك بعدئذ أن يتقوض ذلك البناء كأنه بيت من ورق؟).

ولكن عظمة الإسلام التي حطمت كل العقبات، وصمدت أمام كل العاديات، ستصون برعاية الله تعالى وعنايته هذا الإسلام، بكتابه وسنة نبيه ρ ، وسيبقى على وجه الدهر منارة خالدة، تبدد ظلمات الجهل، والانحراف والضلال، كما قال الله تعالى: {يُرِيدُونَ لِيُطفِئُوا نُورَ الله بِأَفوَاهِهِم وَالله مُتِمُّ نُورِهِ وَلَو كَرِهَ الكَافِرُونَ }.

المحاضرة الثانية

أحاديث مختارة من موضوع «الحياء»

الحديث الأول

الحياء من الإيمان

عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا، قال:

مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ، وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الحَيَاءِ، يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي، حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ أَضَرَّ بِكَ،

فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعْهُ، فَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ».

وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله -صلى الله عليه وسلم- مَرَّ عَلَى رَجُلٍ، يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه؛ كما أخرجه أصحاب السنن.

و(متفق عليه)أي: أخرجه البخاري ومسلم في «صحيحيهما»، من حديث عبد الله بن عمر.

و(أخرجه أصحاب السنن): أي أخرجه أيضًا: أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه في «سننهم».

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

هو: **أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب، أحد العبادلة الأربعة:**

كان فقيهًا عالمًا زاهدًا ورعًا، أحد الأعلام.

أسلم قديمًا مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم، وهاجر معه ومع أمه زينب.

شهد الخندق وما بعدها من المشاهد، وهو من أهل بيعة الرضوان.

ولم يكن يتخلف عن سرية من سرايا رسول الله ρ.

عين للخلافة يوم الحكمين مع وجود مثل الإمام علي وسعد وغيرهما.

وهو من أكثر الصحابة حديثًا، وكان ضابطًا لها لا يزيد فيها ولا ينقص.

روي له عن النبي ρ ألف وستمائة وثلاثون (1630) حديثًا.

اتفق البخاري ومسلم على مائة وثمانية وستين حديثًا،

وانفرد البخاري بأحد وثمانين، وانفرد مسلم بأحد وثلاثين.

روى عنه أولاده وأحفاده، ومولاه نافع وأكثر عنه، وخلق كثير من التابعين.

وكان من أكثر الصحابة تتبعًا لأقوال النبي ρ وأفعاله، واقتداءً:

فقد كان - رضي الله عنه - يتحفظ ما سمع من النبي ρ، ويسأل عما غاب عنه مَن حضره.

ولعبد الله بن عمر فضائل شهيرة ومناقب كثيرة:

فقد كان صوّامًا قوّامًا بكّاءً خشاعًا، وكان لا ينام من الليل إلَّا قليلًا.

وكان متواضعًا لا يأكل حتى يُؤتى بمسكين فيأكل معه.

وكان إذا أعجبه شيء من ماله قربه لربه.

وكان رقيقه يتزينون له بالعبادة وملازمة المسجد، فيعتقهم، فيقول له أصحابه: ما بهم إلَّا خديعتك، فيقول: من خدعنا بالله انخدعنا له.

وكان من أكرم أهل زمانه.

وفاته:

مات - رضي الله عنه - بمكة سنة ثلاث وسبعين، أو أربع وسبعين، بعد موت ابن الزبير بثلاثة أشهر.

ودفن بموضع بقرب مكة.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

- قوله: «وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الحَيَاءِ»: أَيْ يَنْهَاهُ عَنْهُ، وَيُقَبِّحَ لَهُ فِعْلَهُ، وَيَزْجُرُهُ عَنْ كَثْرَتِهِ.

قال ابن حجر: فكأن الرجل كَانَ كثير الحياء، فكان ذلك يمنعه منْ استيفاء حقوقه، فعاتبه أخوه عَلَى ذلك.

والحياء: قَالَ الراغب الأصفهاني: الحياء انقباض النفس عن القبيح، وهو منْ خصائص الإنسان؛ ليرتدع عن ارتكاب كل ما يَشتهي.

وَقَالَ غيره: هو انقباض النفس، خشية ارتكاب ما يُكرَه.

وقد عَرّف علماء اللغة الحياء بأنه: تغيير وانكسار يعتري الإنسان من خوف ما يُعاب به، أو يُذمّ عليه،

وعند علماء الشرع: الحياء: خُلق يبعث على اجتناب القبائح، والتخلي عن الرذائل، ويمنع صاحبه من التقصير في حق ذي الحق.

- وقوله: «إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي»:

قال ابن التين: هذا من استحيا بياء واحدة. قال الجوهري: أصله استحييت فأعلوا الياء الأولى، وألقوا حركتها على الحاء فقالوا: استحيت استثقالا لما دخلت عليها الزوائد.

وقال الأخفش: استحى بياء واحدة لغة تميم، وبياءين لغة أهل الحجاز. وهو الأصل. وإنما حذفوا الياء؛ لكثرة استعمالهم لها.

- وقوله: «دَعْهُ، فَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ»:

«دَعْهُ»: فعل أمر لا ماضي له؛ قالوا: أماتوا ماضي (دع) و(ذر). والمعنى: اتركه على ما هو عليه من فعل الحياء، وكف عن نهيه؛

«فإن الحياء من الإيمان»: وإنما كان الحياء (وهو في أكثره غريزة) من الإيمان (الذي هو اكتساب)؛ لأن الحياء يمنع من المعصية كما يمنع الإيمان منها.

وقد يكون الحياء تخلقا واكتسابا كسائر أعمال البر.

واستعماله الشرعي يحتاج إلى اكتساب ونية وعلم، فهو من الإيمان لهذا؛ ولكونه باعثا على أفعال الخير، ومانعا من المعاصي.

الحديث الثاني

الحياء خير كله

عن عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ -رضي الله عنه-، قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الحَيَاءُ لاَ يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ».

وفي رواية: قَالَ رَسُولُ الله -صلى الله عليه وسلم- : «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» قَالَ: أَوْ قَالَ: «الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه.

والرواية الأخيرة، وهي: «الْحياءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» قَالَ: أَوْ قَالَ: «الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ»: انفرد بها مسلم.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

- هو: **عمران بن حصين بن عبيد بن خلف. القدوة الإمام، صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم- أبو نجيد الخزاعي.**

- أسلم هو وأبوه سنة سبع.

- كان كثير البكاء والخشية. وكان يقول: (يا ليتني كنتُ رمادًا تَذروه الرياح).

- وكان كثير التبتُّل والتقوى والزهد؛ حتى صارت الملائكة تسلِّم عليه - رضي الله عنه -؛ فعن مطرف قال: قال لي عمران في مرضه: إنه قد كان يسلم علي، فإن عشت فاكتم عني.

- استعمله عمر - رضي الله عنه - على البصرة، فعرف الناس هناك له فضله وخيره وتقواه، فأقبلوا عليه مستضيئين به وبسيرته، وقد عبَّر الحسن وابن سيرين - رحمهما الله - عن ذلك بقولهما: (ما قدم البصرة من أصحاب رسول الله - صلى الله وسلم - أحد يَفضُل عمران بن حصين).

- كان ممن اعتزل الفتنة ، ولم يحارب مع علي .

- بلغ مسنده مائة وثمانين حديثا.

اتفق الشيخان له على تسعة أحاديث، وانفرد البخاري بأربعة أحاديث، ومسلم بتسع.

- كانت وفاته في سنة اثنتين وخمسين، ودفن بالبصرة .

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

- قوله: «الحَيَاءُ لاَ يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ»: أو: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ»:

مَعْنَاهُ: أَن من اسْتَحى من النَّاس أَن يروه يَأْتِي بِالْفُجُورِ وارتكاب الْمَحَارِم؛ فَذَلِك داعيه إِلَى أَن يكون أَشد حَيَاء من الله تَعَالَى،

وَمن اسْتَحى من ربه فَإِن حياءه زاجر لَهُ عَن تَضْييع فَرَائِضه وركوب مَعَاصيه، وَالْحيَاء يمْنَع من الْفَوَاحِش وَيحمل على الْبر وَالْخَيْر كَمَا يمْنَع الْإِيمَان صَاحبه من الْفُجُور، ويبعده عَن الْمعاصِي، ويحمله على الطَّاعَات.

وقد اسْتشْكل معنى الحديث من حَيْثُ إن صَاحب الْحيَاء قد يستحيي أَن يواجه بِالْحَقِّ من لَا يَفْعَله فَيتْرك أمره بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيه عَن الْمُنكر، وَقد يحملهُ الْحيَاء عَن الْإِخْلَال بِبَعْض الْحُقُوق، وَغير ذَلِك مِمَّا هُوَ مَعْرُوف فِي الْعَادة.

وَأجَاب ابن الصّلاح وَغَيره بِأَن هَذَا الْمَانِع لَيْسَ بحياء حَقِيقَة، بل هُوَ عجز وخور ومهانة، وَإِنَّمَا يُطلق عَلَيْهِ أهل الْعرف حَيَاء مجَازًا؛ لمشابهته الْحيَاء الْحَقِيقِيّ.

الحديث الثالث

إذا لم تستح فافعل ما شئت

عن أبي مَسْعُودٍ الأنصاري -رضي الله عنه-، قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاس مِنْ كَلاَمِ النُّبُوَّةِ: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه البخاري في «صحيحه»، كما أخرجه أبو داود وابن ماجه في «سننيهما».

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

- أبو مسعود الأنصاري: هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة، الخزرجي، البدري. وهو مشهور بكنيته.

- اتفقوا على أنه شهد العقبة الثانية، وكان أحدث من شهدها سنًّا؛ قاله ابن إسحاق.

واختلفوا في شهوده بدراً، فقال الأكثر: لم يشهدها، وإنما نزلها فنسب إليها، لكن جزم البخاري بأنه شهدها.

وشهد أحداً وما بعدها.

- نزل الكوفة، وكان من أصحاب عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، واستخلفه مرة على الكوفة.

- توفي بعد سنة 40هـ.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

- قوله: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاس مِنْ كَلاَمِ النُّبُوَّةِ»:

«أَدْرَكَ»: بِمَعْنَى بَلَغَ.

وكلمة **«النَّاس»:** يَجُوزُ فِيها الرَّفْعُ وَالْعَائِدُ عَلَى (مَا) مَحْذُوفٌ، أي: (مما أدركـــه الناس)، وَيَجُوزُ فيها النَّصْبُ أيضًا، وَالْعَائِدُ ضَمِيرُ الْفَاعِلِ المستتر.

- و«مِنْ كَلاَمِ النُّبُوَّةِ»: أَي: إن الْحيَاء لم يزل مستحسناً فِي شرائع الْأَنْبِيَاء السالفة، وَإِنَّهُ باقٍ لم ينْسَخ فالأولون وَالْآخرُونَ فِيهِ أَي فِي استحسانه على منهاج وَاحِد.

- قوله: «إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ»:

يمكن أن تحمل هذه الجملة على أحد المعاني التالية:

الأول: أن الْأَمر فِيهِ للتهديد نَحْو قوله تعالى: (اعْمَلُوا مَا شِئْتُم)؛ أي: اعمل ما شئت فَإِن الله يجزيك به، وسوف ترى عاقبته.

الثاني: أن المعنى: افعل مَا شِئْت مِمَّا لَا يُستحى مِنْهُ، وَلَا تفعل مَا تَسْتَحي مِنْهُ. أي: إذا كنت فِي أمورك آمنا من الْحيَاء فِي فعلهَا؛ لكَونه على وفْق الشَّرْع، فَاصْنَعْ مِنْهَا مَا شِئْت، وَلَا عَلَيْك من أحد.

الثالث: أن الْأَمر بِمَعْنى الْخَبَر؛ أَي: إِذا لم يكن لَك حَيَاء يمنعك من الْقَبِيح صنعتَ مَا شِئْت.

- التعليق على الأحاديث السابقة:

(1) الحياء من أشرف الخصال، وأكمل الأحوال. وهو زينة النفس البشرية، وتاج الأخلاق الإنسانية، وهو البرهان الساطع على عفّة صاحبه وطهارة روحه، وهو شعبة من شعب الإيمان؛ كما قال النبي –صلى الله عليه وسلم-.

وقد عُرف النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الخلق واشتُهر عنه، حتى قال عنه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها).

وهكذا نشأ الأنبياء جميعا على هذه السجيّة، فلا عجب إذن أن يصبح الحياء هو الوصية المتعارف عليها، والبقية الباقية من كلام النبوة الأولى، والتي يبلغها كل نبي لأمته.

(2) الحياء نوعان من حيث المصدر:

الأول: حياء طبيعي: يخلقه الله ويوجده في جبلة العبد، بحيث ينشأ من الصغر متصفا بالحياء؛ فيجتنب القبيح ويفعل الحسن بلا تكلف.

وصاحب هذا النوع من الحياء يحميه الله من الصبوة والمعاصي منذ نعومة أظفاره؛ كحال نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

وهذا من أجمل الأخلاق؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الحياء لا يأتي إلا بخير).

الثاني: حياء مكتسب: وهو الذي يتخلق المرء به، ويكتسبه بالتعلم والتربية والمجاهدة والمصابرة والتفكر. وهذا من خصال الإيمان.

قال الحافظ ابن رَجَب:

(والحياء نوعان:

أحدهما: غريزي، وهو خُلُقٌ يمنحه الله تعالى العبد، ويَجبُلُهُ عليه، فيكُفّه عن ارتكاب القبائح، والرذائل، ويحثّه عَلَى فعل الجميل، وهو منْ أعلى مواهب الله تعالى للعبد، فهذا منْ الإيمان باعتبار أنه يؤثّر ما يؤثّره الإيمان منْ فعل الجميل، والكفّ عن القبيح، وربما ارتقى صاحبه بعده إلى درجة الإيمان.

قَالَ بعض التابعين: تركت الذنوب حياءً أربعين سنة، ثم أدركني الورع.

الثاني: أن يكون مُكتسبًا؛ إما منْ مقام الإيمان، كحياء العبد منْ مقامه بين يدي الله تعالى يوم القيامة، فيوجب له ذلك الاستعداد للقائه، أو منْ مقام الإحسان، كحياء العبد منْ اطّلاع الله تعالى عليه، وقربه منه، فهذا منْ أعلى خصال الإيمان.

وفي حديث ابن مسعود -رضي الله عنه- عن النبي صلى الله عليه وسلم: «الاستحياء منْ الله أن تحفظ الرأس، وما وعَى، والبطن، وما حوى، وأن تذكر الموت، والبِلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، فمن فعل ذلك فقد استحيى منْ الله حق الحياء». وَقَدْ يتولّد الحياء منْ الله منْ مطالعة النعم، فيستحيي العبد منْ الله أن يستعين بنعمته عَلَى معاصيه،

فهذا كله منْ أعلى خصال الإيمان). انتهى ملخصًا.

(3) أرفع درجات الحياء وأولها وأولاها: الحياء من الله تعالى، وهو ألَّا يرى الله عبده حيث نهاه، ولا يفقده حيث أمره، ويأتي بمشاهدة القلب لصفات الجلال والجمال لله، والتفكر في آلاء الله، مع معرفة العبد تقصيره في حق الله بشكر هذه النعم.

(4) الحياء يدعو لكل خير، وعاقبته حسنة في الدنيا والآخرة.

وكلما ازداد العبد حياء ازداد إيمانا وبرا، وكلما نقص حياؤه نقص إيمانه وبره بقدر ما نقص من حيائه؛ فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «الحياء والإيمان قرينان، فإذا رفع أحدهما رفع الآخر».

(5) ليس من الحياء: ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك السؤال عن مسائل العلم، والسكوت عن بيان الحق، ونحو ذلك من الواجبات الشرعية؛ فهذا ضعف وخور وليس من الحياء وإن ادعاه الناس.

فكل ما أدى إلى ترك الحقوق والتساهل فيها فهو عجز ومهانة.

والضابط في تمييز الحسن والقبيح من الحياء، أو ما يدخل فيه وما لا يدخل، هو: دلالة الشرع، وليست أهواء الناس وأعرافهم الفاسدة.

والنبي صلى الله عليه وسلم على شدة حيائه، كان إذا كره شيئا عُرف ذلك في وجهه، ولم يمنعه الحياء من بيان الحق، وكثيرا ما كان يغضب غضبا شديدا إذا انتُهكت محارم الله ، ولم يخرجه ذلك عن وصف الحياء .

(6) إذا كان الحياء مطلوبا من الرجال، فهو في حق المرأة أشد طلبًا؛ فقد خلق الله تعالى المرأة وركب فيها الحياء على وجه صار فيه معدودا من فطرتها وجبلتها، فإذا طمس على هذه الفطرة زال الحياء.

فالحياء ألصق بالمرأة، وأقرب لحالها، وأنسب لخلقتها من الرجل، وإن كان مستحبا فيهما معا.

المحاضرة الثالثة

أحاديث مختارة من موضوع
"الوفاء بالعهد"

الحديث الأول

آية المنافق ثلاث

عن أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه:

عَنِ النَّبيِّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ: «آيةُ المنافِق ثَلاَثٌ؛ إذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإذا وَعَدَ أخْلَفَ، وَإذا اؤتُمنَ خانَ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري ومسلم في «صحيحيهما»، من حديث أبي هريرة.

وأخرجه أيضًا: الترمذي والنسائي في «سننيهما».

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

- أبو هريرة: دوسي أزدي يماني. مكثر حافظ.

- وفي اسمه اختلاف شديد، أفرده بعض الحفاظ بجزء.

وأشهره: عبد الرحمن بن صخر، قال النووي: الأصح أنه (عبد الرحمن) من نحو ثلاثين قولًا.

- وهو أول من كني بأبي هريرة لهرة كانت له يلعب بها صغيرًا.

- أسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة، وقال ابن هشام: سنة ست.

- صحب النبي ρعلى ملء بطنه، وكان يدور معه حيث ما دار، وكان غيره يشغله الصفق بالأسواق، فقال ρ مرة:

«من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه إليه فلن ينسى شيئًا سمعه مني». قال: فبسطت بردة علي حتى قضى حديثه ثم قبضتها إليَّ، فوالذي نفسي بيده ما نسيت بعد شيئًا سمعته منه.

- روى عن النبي ρ فأكثر، وهو أكثر الصحابة حديثًا.

قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره.

- روي له عن النبي ρ خمسة آلاف حديث وثلاثمائة وأربعة وسبعون (5374) حديثًا،

وليس لأحد من الصحابة هذا القدر، ولا ما يقاربه.

أخرج له في الصحيحين ستمائة حديث وتسعة (609) أحاديث،

اتفقا منهما على ثلاثمائة وستة وعشرين (326) حديثًا،

وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين (93) حديثًا،

وانفرد مسلم بمائة وتسعين (190) حديثًا.

- ولم يزل يسكن المدينة، ومات بها.

وفي سنة وفاته أقوال:

أحدها: تسع وخمسين، قال النووي في "شرح مسلم" : وهو الصحيح.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

- قوله: «آيةُ المنافِقِ ثَلاَثٌ»:

«آيَة الْمُنَافِقِ»: أَي: علامته.

و«الْمُنَافِقِ»: اسم فاعل من النفاق، و(النفاق) لغة: مخالفة الباطن للظاهر، فإن كَانَ فِي اعتقاد الإيمان، فهو نفاق الكفر، وإلا فهو نفاق العمل، ويدخل فيه الفعل، والترك، وتتفاوت مراتبه.

وسمي المنافق منافقًا؛ لأنه يستر كفره، فأشبه الداخل فِي النَّفَق، وهو السَّرَبُ. وقيل غير ذلك.

و«ثَلاَثٌ»: أي: ثلاث آيات.

وإفراد (آية) مع الخبر عنها بجمع وهو (ثلاث): إما عَلَى إرادة الجنس، أو أن العلامة إنما تحصل باجتماع الثلاث.

- قوله: «إذَا حَدَّثَ كَذَبَ»:

«إذَا حَدَّثَ»: أتى بـ"إذا" الدالة عَلَى تحقق الوقوع، تنبيها عَلَى أن هذه عادة المنافق.

«كَذَبَ»: الْكَذِب هُوَ الْإِخْبَار على خلاف الْوَاقِع.

وَفِي (الْكَشَّاف): الْكَذِب الْإِخْبَار بالشَّيْء على خلاف مَا هُوَ بِهِ.

وَفِي (الْمُحكم): الْكَذِب نقيض الصدْق.

- قوله: «وَإِذا وَعَدَ أَخْلَفَ»:

«إذَا وَعَدَ»: مر الكلام في «إذا».

والوَعد: يقال: وعده وعدًا، يستعمل فِي الخير والشرّ، ويُعدّى بنفسه وبالباء، فيقال: وعده خيرًا وبالخير، ووعده شرًّا وبالشرّ، وَقَدْ أسقطوا لفظ الخير والشرّ، وقالوا فِي الخير: وعده وعدًا وعِدَةً، وفي الشرّ: وعده وعيدًا، فالمصدر هو الفارق.

وقَالَ صاحب "المحكم": يقال: وعدته خيرا، ووعدته شرا، فإذا أسقطوا الفعل، قالوا فِي الخير: وعدته، وفي الشر أوعدته.

والمراد بالوعد فِي هذا الْحَدِيث الوعد بالخير، وأما الشر فيستحب إخلافه، وَقَدْ يجب ما لم يترتب عَلَى ترك إنفاذه مفسدة

«أَخْلَفَ» أي: لم يفعل ما وعد به.

- قوله: «وَإذا اؤتُمنَ خانَ»:

«وَإذا»: مر الكلام في «إذا».

«اؤتمن»: على صِيغَة الْمَجْهُول من الائتمان، وَهُوَ جعل الشَّخْص أَمينا، وَفِي بعض الرِّوَايَات بتَشْديد التَّاء. وَهُوَ بقلب الْهمزَة الثَّانِيَة مِنْهُ واواً أَو إبْدَال الْوَاو يَاء وإدغام الْيَاء فِي التَّاء.

«خَان»: من الْخِيَانَة، وَهي التَّصَرُّف فِي الْأَمَانَة على خلاف الشَّرْع، وَقَالَ ابْن سَيّده: هُوَ أَن يؤتمن الْإِنْسَان فَلَا ينصح.

الحديث الثاني

أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيه كَانَ مُنَافِقا خَالِصا

عَن عبدِ الله بنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما:

أنّ النَّبيَّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيه كَانَ مُنَافِقا خَالِصا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا؛ إذا اؤتُمِنَ خانَ، وَإذا حدَّثَ كَذَبَ، وَإذا عاهَدَ غَدَرَ، وَإذا خاصَمَ فَجَرَ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه؛ كما أخرجه أصحاب السنن، سوى ابن ماجه.

و(متفق عليه)أي: أخرجه البخاري ومسلم في «صحيحيهما»، من حديث عبد الله بن عمرو.

و(أخرجه أصحاب السنن سوى ابن ماجه): أي أخرجه أيضًا: أبو داود والترمذي والنسائي في «سننهم».

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

- هو: عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي السهمي ، أبو محمد ، وقيل : أبو عبد الرحمن.

- الإمام الحبر الزاهد العابد أحد العبادلة الفقهاء، الصحابي ابن الصحابي؛ كان بينه وبين أبيه في السن اثنتي عشرة سنة أو نحوها.

- أسلم قبل أبيه، وهاجر بعد سنة سبع.

- له مناقب وفضائل ومقام راسخ في العلم والعمل؛ فقد كان كثير العلم مجتهدًا في العبادة؛ فجمع بين العلم والعمل، واشْتُهِرَ بكثرة الحديث.

وصحّ عنه كثرة صيام النهار وقيام الليل والزهد والعمل للآخرة، حتى كبر وضعف وكُفَّ بصرُه، فندم على عدم أخذه برخصة النبي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم إذ قال له: «بلغني أنك تقول: لأقومَنَّ الليل وأصومَنَّ النهار ما عشت»، فقال: لقد قلتُه، فقال له: «لا تفعل؛ صُمْ وأفطِرْ، وقُمْ ونَمْ».

- حمل عن النبي صلى الله عليه وَسلم علمًا جمًّا، وكان أكثر الناس أخذًا للحديث والعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

- كتب الكثير عن النبي صلى الله عليه وسلم بإذنه.

ففي صحيح البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ.

- مسنده: رُوي لعبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم سبعمائة حديث، اتفق البخاري ومسلم على سبعة عشر منها، وانفرد البخاري بثمانية، وانفرد مسلم بعشرين.

- وإنما قلَّت الرواية عنه مع كثرة ما حمل؛ لأنه سكن مصر، وكان الواردون إليها حينئذ قليلاً، بخلاف أبى هريرة فإنه استوطن المدينة، وهى مقصد المسلمين من كل جهة؛ كما قال النووي.

وتوفى عبد الله سنة خمس وستين بمصر، وقيل غير ذلك.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

- قوله: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيه كَانَ مُنَافِقا خَالِصا»:

«أَرْبَعٌ»: أي أربعُ خصال.

«مُنَافِقا»: مر الكلام عن معنى النفاق.

«خَالِصا»: اسم فاعل من: خلص الشَّيْء يخلُص، من بَاب: نصر ينصُر، ومصدره: خلوصًا وخَلاصًا. يقال: خلَص السَّائلُ : صَارَ صَافِياً لا شوائب فيه. وفي القرآن الكريم: (مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ).

قَالَ النَّوَوِيّ: أَي شَدِيد الشّبَه بالمنافقين بِهَذِهِ الْخِصَال.

- قوله: «وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا»:

«خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ»: الخَصْلة بفتح الخاء وسكون الصاد: خُلُق في الإنسان، يكون فضيلة أو رذيلة. وهي بمعنى الْخَلَّة بفتح الخاء أيضًا. والجمع: خِصال بالكسر. فهي خُلُق في الإنسان يكون حسنًا أو سيّئًا.

وقيل: لا تكون إلاّ في الخير، بخلاف الخلَّة التي تكون في الخير والشرّ، وهذا الحديث يرد على ذلك؛ فإنه يعدد خصال شر.

«حَتَّى يَدَعَهَا»: أَي: حتى يَتْرُكهَا.

وقد قيل: قد أماتت العرب ماضي (يدع) ؛ فلم يستعمل، وهذا مردود عليه؛

فقد جاء فِي قِرَاءَة من قَرَأَ من سورة الضحى: (مَا وَدَعك رَبك) بِالتَّخْفِيفِ، وهي قراءة شاذة.

وكذلك ورد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم: «لينتهين أقوام عن وَدْعِهم الجمعات، أو ليختمن الله على قلوبهم، ثم ليكونن من الغافلين» رواه مسلم.

- قوله: «إِذا اؤتُمِنَ خانَ»: سبق الكلام عليه.

- قوله: «وَإِذا حدَّثَ كَذَبَ»: سبق الكلام عليه أيضًا.

- قوله: «وَإِذا عاهَدَ غَدَرَ»:

«عَاهَدَ»: من المعاهدة. وَهِي المحالفة والمواثقة.

«غَدَرَ»: من الْغدر، وَهُوَ ترك الْوَفَاء بالعهد.

- قوله: «وَإِذا خاصَمَ فَجَرَ»:

«خاصَمَ»: منْ المخاصمة، وهي المجادلة.

«فَجَرَ»: منْ الفجور، وهو الميل عن القصد. قَالَ القرطبي في (المفهم): فجر: أي مال عن الحقّ، واحتال فِي ردّه وإبطاله. وَقَالَ الهرويّ: أصل الفجور: الميل عن القصد، وَقَدْ يكون الكذب.

- التعليق على الأحاديث السابقة:

(1) نوعا النفاق:

النفاق نوعان:

أَحدهمَا: أَن يظْهر صَاحبه الدّين وَهُوَ مبطن للكفر، وَعَليهِ كَانُوا فِي عهد رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم.

وهذا هو النفاق الأكبر، وهو نفاق الاعتقاد، ونفاق الكفر.

والآخر: ترك الْمُحَافظَة على أُمُور الدّين سرًّا ومراعاتها علنًا.

وهذا هو النفاق الأصغر، وهو نفاق العمل، ونفاق السلوك.

وهذا النوع الثاني لا يخرج من تلبس به من الإسلام؛ فهذا نفاق دون نفاق، كما أن هناك كفرًا دون كفر.

(2) عدد الخصال المذكورة في الحديثين السابقين:

قَالَ النووي فِي شَرح البخاري: حصل من الْحَدِيثين أَن خِصَال الْمُنَافِقين خَمْسَة، وَقَالَ فِي شرح مُسلم: «وَإِذا عَاهَدَ غدر» هُوَ دَاخل فِي قَوْله: «إِذا اؤتمن خَان»؛ يَعْنِي: أَرْبَعَة.

وَقَالَ الْكرْمَانِي: لَو اعْتبرنَا هَذَا الدُّخُول فالخمس رَاجِعَة إِلَى الثَّلَاث، فَتَأمل.

وقال العيني: الْحق بِالنّظر إِلَى الْحَقِيقَة ثَلَاث، وَإِن كَانَ بِحَسب الظَّاهِر خمْسا؛ لِأَن قَوْله: «إِذا عَاهَدَ غدر» دَاخل فِي قَوْله: «إِذا اؤتمن خَان»، وَقَوله: «وَإِذا خَاصم فجر»، يندَرج فِي الْكَذِب فِي الحَدِيث.

(3) وجه انحصار خصال المنافقين فيما ذُكِر:

إن قلنا إنها خَمْسَة مُتَغَايِرَة عرفا، و مُتَغَايِرَة من حيث الْأَوْصَاف واللوازم أَيْضا، فوجه الْحصْر فِيهَا أَن:

إِظْهَار خلاف الْبَاطِن، إما فِي الماليات وإما في غير الماليات:

فإن كان فِي الماليات فهو قوله: «**إِذا اؤتمن**»،

وإن كان فِي غير الماليات فَهُوَ إِمَّا فِي حَالَة الكدورة وَإِمَّا فِي حَالَة الصفاء:

فإن كان فِي حَالَة الكدورة فهو قوله: «**إِذا خَاصم**»،

وإن كان فِي حَالَة الصفاء فَهُوَ إِمَّا مُؤَكدَة بِالْيَمِينِ أو غير مؤكدة باليمين:

فإن كان مُؤَكدَة بِالْيَمِينِ فَهُوَ: «**إِذا عَاهَدَ**»،

وإن كان غير مؤكدة، فهو إما بالنظر إلى الحال أو إلى المستقبل:

فإن كان بِالنّظرِ إِلَى الْحَال فَهُوَ: «**إِذا حدث**»، وإن كان بِالنّظرِ إِلَى الْمُسْتَقْبل فَهُوَ: «**إِذا وعد**».

إظهار خلاف الباطن

<u>في الماليات</u> : **إذا اؤتمن**

<u>في غير الماليات</u> :

1- في حال الكدورة : اذا خَاصم

2- في حال الصفاء :

مُؤَكدَ بِالْيَمِين : إِذا عَاهَدَ

غير مُؤَكدَ بِالْيَمِينِ :

1- بِالنّظرِ إِلَى الْحَال إِذا حدَّثَ

2- بِالنّظرِ إِلَى الْمُسْتَقْبل إِذا وَعَد

وإن قلنا إنها تعود إلى ثلاث فوجه الْحصْر فِيهَا هُوَ:

التَّنْبِيه على فَسَاد القَوْل وَالْفِعْل وَالنِّيَّة:

فبقوله: **«إِذا حدث كذب»** نبه على فَسَاد القَوْل،

وَبِقَوْلِهِ: **«إِذا اؤتمن خَان»** نبه على فَسَاد الْفِعْل،

وَبِقَوْلِهِ: **«إِذا وعد أخلف»** نبه على فَسَاد النِّيَّة، لِأَن خلف الْوَعْد لَا يقْدَح إِلاَّ إِذا عزم عَلَيْهِ مُقَارنًا بوعده، أما إِذا كَانَ عَازِمًا ثمَّ عرض لَهُ مَانع أَو بدا لَهُ رَأْي فَهَذَا لم تُوجد فِيهِ صفة النِّفَاق.

وسبق أن قَوْله: **«إِذا عَاهَدَ غدر»** دَاخل فِي قَوْله: «إِذا اؤتمن خَان»،

وَأن قَوله: **«وَإِذا خَاصم فجر»** ينْدَرج فِي «إِذا حدث كذب».

(4) استشكال في معنى الحديثين والجواب عنه:

هَذَا الْحَدِيث عدّه جماعة منْ العلماء مشكلا، منْ حيث إن هذه الخصال قد توجد فِي المسلم المجمع عَلَى عدم الحكم بكفره.

والرد على هذا الإشكال على النحو التالي:

- إن قلنا إن المراد بالنفاق هنا: النفاق الأكبر، وهو نفاق العقيدة، فالمقصود: الإخبار عن صفات هذا المنافق، فإن وجدت أو وجد بعضها في المسلم يكون شبيهًا بالمنافقين فِي هذه الخصال، ومتخلقًا بأخلاقهم.

- وإن قلنا إن المراد بالنفاق هنا: النفاق الأصغر، وهو نفاق العمل، فلا إشكال من حيث المعنى.

ويدل على ذلك قول عمر لحذيفة رضي الله تعالى عنهما: «هل تعلم فِيّ شيئا منْ النفاق؟»، فإنه أراد نفاق العمل، لا نفاق الكفر.

(5) أهمية الوفاء بالعهود:

الوفاء بالعهد قيمة إنسانيّة وأخلاقيّة عظمى؛ لأنّه يرسي دعائم الثّقة في الأفراد، ويؤكّد أواصر التّعاون في المجتمع.

والنّاس مضطرّون إلى التّعاون، ولا يتمّ تعاونهم إلّا بمراعاة العهد والوفاء به، ولولا ذلك لتنافرت القلوب، وارتفع التّعايش.

وهو صفة أساسيّة في بنية المجتمع الإسلاميّ، حيث يشمل سائر المعاملات؛ إذ كلّ المعاملات والعلاقات الاجتماعيّة والوعود والعهود تتوقّف على الوفاء، فإذا انعدم الوفاء انعدمت الثّقة، وساء التّعامل، وساد التّنافر.

وهو خلق نبيل دعت إليه كل الشرائع، وجاء على لسان كل الرسل، وبه تنزلت كل الكتب.

وقد أكد عليه الإسلام ونادى به، في آيات قرآنية وأحاديث نبوية كثيرة غير ما مر بنا، منها:

- الآيات القرآنية:

- قوله تعالى: (وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤولًا).

- وقوله سبحانه: (وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذا عاهَدُوا).

- وقوله عز وجل: (بَلى مَنْ أَوْفى بِعَهْدِهِ وَاتَّقى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ).

- وقوله جل شأنه: (وَالَّذِينَ هُمْ لِأَماناتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ راعُونَ).

- الأحاديث النبوية:

- عن عبادة بن الصّامت رضي الله عنه أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: «اضمنوا لي ستّا من أنفسكم أضمن لكم الجنّة: اصدقوا إذا حدّثتم، وأوفوا إذا وعدتم، وأدّوا إذا ائتمنتم، واحفظوا فروجكم، وغضّوا أبصاركم، وكفّوا أيديكم» - أخرجه أحمد وابن حبان.

- وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: ما منعني أن أشهد بدرا إلّا أنّي خرجت أنا وأبي حسيل. قال: فأخذنا كفّار قريش. قالوا: إنّكم تريدون محمّدا؟ فقلنا: ما نريده، ما نريد إلّا المدينة. فأخذوا منّا عهد الله وميثاقه لننصرفنّ إلى المدينة ولا نقاتل معه، فأتينا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فأخبرناه الخبر، فقال: «انصرفا؛ نفي لهم بعهدهم، ونستعين الله عليهم» - أخرجه مسلم.

(6) خطورة نقض العهود:

إن لنقض العهود عواقب سيئة على الأفراد والمجتمعات؛ فهو يؤدي إلى الخلاف والشقاق، ويزرع العداوات والأحقاد، وينزع الثقة بين أفراد المجتمع، كما يؤدي إلى فقدان الآخرين ثقتهم في هذا المجتمع.

وما سبق قوله في أهمية الوفاء بالعهود يأتي نقيضه عند الحديث عن خطورة نقض العهود.

فنقض العهود رذيلة خطيرة، تذهب الثّقة في صاحبه، وإذا انتشر في المجتمع وساد تحطمت الثقة بين أفراده، وانهدمت أواصر التّعاون فيه.

ولذلك جاء ذم ناقضي العهود في آيات وأحاديث كثيرة، فضلا عن توعدهم بالعديد من العقوبات، فمن ذلك:

- الآيات القرآنية:

- قال تعالى عن بني إسرائيل لما نقضوا عهد الله: (فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً).

- وقال تعالى: (وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ).

- وقال تعالى: (وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ . فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ . فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقاً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ).

- وقال تعالى: (فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ).

- الأحاديث النبوية:

- عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «لكلّ غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدره. ألا ولا غادر أعظم غدرا من أمير عامّة» - متفق عليه.

- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم يقول: «ينصب لكلّ غادر لواء يوم القيامة» - متفق عليه.

- وعن أنس رضي الله عنه أنّه قال: ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلّم إلّا قال: «لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له» - أخرجه أحمد.

- وعن بريدة رضي الله عنه أنّه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: «ما نقض قوم العهد إلّا كان القتل بينهم» - أخرجه البزار. وأخرجه ابن ماجه من حديث ابن عمر.

(7) حكم الوفاء بالعهود، وحكم نقضها:

ما سبق من آيات القرآن الحكيم وأحاديث النبي الكريم صلّى الله عليه وسلّم يدل دلالة واضحة على:

أ- وجوب الوفاء بالعهود:

قال ابن عطيّة: (كلّ عهد جائز بين المسلمين: نقضه لا يحلّ).

ب- تحريم الغدر ونقض العهود:

قال الحافظ ابن حجر: (الغدر حرمته غليظة).

بل نقض العهد من كبائر الذنوب؛ وقد اعتبره كذلك غير واحد من أهل العلم، منهم الذهبي في كتابه: (الكبائر)، والهيتمي في كتابه: (الزواجر عن اقتراف الكبائر).

المحاضرة الرابعة

أحاديث مختارة من موضوع

«تحريم الظلم»

الحديث

المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ

عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري ومسلم في «صحيحيهما»، من حديث عبد الله بن عمر.

وأخرجه أيضًا: أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ في «سننيهما»، وَالنَّسَائِيّ فِي الرَّجْم من «السنن الكبرى».

وَفِي الْبَاب عَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا» وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِن الشَّرّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ». أخرجه مسلم.

وَفِي الْبَاب عَنْه أيضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من نفس عَن مُسلم كربَة من كرب الدُّنْيَا نفس الله عَنهُ كربَة من كرب يَوْم الْقِيَامَة، وَمن يسر على مُعسر فِي الدُّنْيَا يسر الله عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَة، وَمن ستر على مُسلم فِي الدُّنْيَا ستر الله عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَة، وَالله فِي عون الْعَبْد مَا دَامَ الْعَبْد فِي عون أَخِيه». أخرجه التِّرْمِذِيّ.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

- سبق التعريف به. وهذا ما قلناه سابقًا:

هو: **أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب، أحد العبادلة الأربعة:**

كان فقيهًا عالمًا زاهدًا ورعًا، أحد الأعلام.

أسلم قديمًا مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم، وهاجر معه ومع أمه زينب.

شهد الخندق وما بعدها من المشاهد، وهو من أهل بيعة الرضوان.

ولم يكن يتخلف عن سرية من سرايا رسول الله ρ.

عين للخلافة يوم الحكمين مع وجود مثل الإمام علي وسعد وغيرهما.

وهو من أكثر الصحابة حديثًا، وكان ضابطًا لها لا يزيد فيها ولا ينقص.

روي له عن النبي ρ ألف وستمائة وثلاثون (1630) حديثًا.

اتفق البخاري ومسلم على مائة وثمانية وستين حديثًا،

وانفرد البخاري بأحد وثمانين، وانفرد مسلم بأحد وثلاثين.

روى عنه أولاده وأحفاده، ومولاه نافع وأكثر عنه، وخلق كثير من التابعين.

وكان من أكثر الصحابة تتبعًا لأقوال النبي ρ وأفعاله، واقتداءً:

فقد كان - رضي الله عنه - يتحفظ ما سمع من النبي ρ، ويسأل عما غاب عنه مَن حضره.

ولعبد الله بن عمر فضائل شهيرة ومناقب كثيرة:

فقد كان صوّامًا قوّامًا بكّاءً خشاعًا، وكان لا ينام من الليل إلَّا قليلًا.

وكان متواضعًا لا يأكل حتى يُؤتى بمسكين فيأكل معه.

وكان إذا أعجبه شيء من ماله قربه لربه.

وكان رقيقه يتزينون له بالعبادة وملازمة المسجد، فيعتقهم، فيقول له أصحابه: ما بهم إلَّا خديعتك، فيقول: من خدعنا بالله انخدعنا له.

وكان من أكرم أهل زمانه.

وفاته:

مات - رضي الله عنه - بمكة سنة ثلاث وسبعين، أو أربع وسبعين، بعد موت ابن الزبير بثلاثة أشهر.

ودفن بموضع بقرب مكة.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

- **«لا يظلمه»:** لا ينقصه في ماله، ولا بدنه، ولا عرضه.

وهو نَفْيٌ بِمَعْنَى النَّهْيِ، وَالْمَعْنَى: لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَظْلِمَهُ،

- **«ولا يُسلمه»** -بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَكَسْرِ اللَّامِ-**:** لا يتركه لمن يظلمه. أَيْ: لَا يَخْذُلُهُ، بَلْ يَنْصُرُهُ، فَفِي النِّهَايَةِ يُقَالُ: أَسْلَمَ فُلَانٌ فُلَانًا: إِذَا أَلْقَاهُ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَلَمْ يَحْمِهِ مِنْ عَدُوِّهِ، وَهُوَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَنْ أَسْلَمْتَهُ إِلَى شَيْءٍ، لَكِنْ دَخَلَهُ التَّخْصِيصُ وَغَلَبَ عَلَيْهِ الْإِلْقَاءُ فِي التَّهْلُكَةِ.

- **«وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ»:** أَيْ: سَاعِيًا فِي قَضَائِهَا.

- **«كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ»:** هُنَا مِنْ قَبِيلِ الْمُشَاكَلَةِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَفْظُهُ: «وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ».

«وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً»

(فَرَّجَ) -بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ-: أَيْ: أَزَالَ وَكَشَفَ. وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ نَفَّسَ) بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ.

(كُرْبَةً) -بِضَمِ الْكَافِ-: الْغم الَّذِي يَأْخُذ النَّفس، وَكَذَلِكَ الكَرب -على وزن الضَّرْب-، تَقول مِنْهُ: كَرَبه الْغم إِذا اشْتَدَّ عَلَيْهِ.

(عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً): أَيْ: (مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا)؛ كَمَا فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَالتَّنْوِينُ فِي **(كُرْبَةً)** لِلْإِفْرَادِ وَالتَّحْقِيرِ أَيْ: هَمًّا وَاحِدًا مِنْ هُمُومِهَا أَيُّ هَمٍّ كَانَ صَغِيرَهُ أَوْ كَبِيرَهُ.

«فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»:

(كُرُبَاتِ): بِضَمِّ الْكَافِ وَالرَّاءِ، وَيَجُوزُ فَتْحُ الرَاءِ وَسُكُونُهَا.

وَفِي رِوَايَةٍ: (مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ) أَيِ الَّتِي لَا تُحْصَى ; لِأَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ عِيَالُ اللهِ، وَتَنْفِيسُ الْكُرَبِ إِحْسَانٌ لَهُمْ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: (هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ).

«وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا»: أَيْ: سَتَرَ بَدَنَهُ أَوْ عَيْبَهُ بِعَدَمِ الْغِيبَةِ لَهُ وَالذَّبِّ عَنْ مَعَايِبِهِ، فَإِذَا رَآهُ فِي مَعْصِيَةٍ فَيُنْكِرُهَا بِحَسَبِ الْقُدْرَةِ.

«سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ»: وَفِي رِوَايَةٍ: سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

(رابعًا) ما يرشد إليه الحديث

هَذَا الحَدِيث يحتوي على كثير من الآدَاب والأحكام، هي:

1- الحض على التعاون وحسن المعاشرة والألفة.

2- أن المجازاة من جنس العمل.

3- أن من حلف أن فلاناً أخوه، وأراد أخوة الإسلام لم يحنث.

4- لا يجوز الظلم عامة، وللمسلم مع المسلم خاصة.

5- الظلم ظلمات يوم القيامة، والأصل رفع المسلم الظلم عن أخيه المسلم.

6- لا يترك المسلم أخاه المسلم للأعداء بل ينصره.

7- تفريج الكربات في الدنيا يفرج بها عن المسلم كرباته يوم القيامة.

8- السعي في قضاء حاجة المسلم يقابلها أن الله تعالى يقضي حاجته.

9- ستر المسلم ونصحه واجب، وهو يؤدي لستر الله تعالى له في الدنيا والآخرة.

قَالَ الْكرْمَانِي: (السّتْر إِنَّمَا هُوَ فِي مَعْصِيّة وَقعت وَانْقَضَت، أما فِيمَا تلبس الشَّخْص فَيجب الْمُبَادرَة بإنكارها وَمنعه مِنْهَا، وَأما مَا يتَعَلَّق بِجرح الرواة وَالشُّهُود فَلَا يحل السّتْر عَلَيْهِم، وَلَيْسَ هَذَا من الْغَيْبَة الْمُحرمَة، بل من النَّصِيحَة الْوَاجِبَة.

والستر على الْمُسلم لَا يمْنَع الْإِنْكَار عَلَيْهِ خُفْيَة وَهَذَا فِي غير المجاهر، وَأما المجاهر فخارج عَن هَذَا وَلَا غيبَة لَهُ).

(خامسًا) عن ظلم الناس

(1) معنى الظلم.

(2) تحريم ظلم الناس والتحذير منه.

(3) من صور ظلم الناس .

(4) رد المظالم .

(5) التوبه من الظلم .

(1) معنى الظلم

الظلم في اللغة:

الظُّلم مصدر الفعل: ظلم. يقال: ظلَم فلانًا : جار عليه ولم ينصفه، وظَلَمَ نَفْسَهُ بِما اقْتَرَفَ مِنْ جُرْمٍ: أَساءَ إلى نَفْسِهِ.

وأصل الظلم وضع الشيء في غير موضعه.

الظلم في الاصطلاح:

هو: (وضع الشيء في غير موضعه المختص به؛

إما بنقصان أو بزيادة؛

وإما بعدول عن وقته أو مكانه).

(2) تحريم ظلم الناس والتحذير منه

وردت النصوص من الآيات والأحاديث الكثيرة في تحريم ظلم العباد بعضهم بعضًا؛ بحيث صار تحريم الظلم بكافة صوره وأشكاله من المعلوم من هذا الدين العظيم بالضرورة، لا يشك فيه عاقل، ولا يرتاب فيه ذو بصيرة.

وظلم الناس حرام، لا فرق في ذلك بين مسلم وغيره؛ قال تعالى: (وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى).

قال ابن كثير: (أي : لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فيهم ، بل استعملوا العدل في كل أحد ، صديقا كان أو عدوا).

فلا يحل ظلم مسلم ولا غيره بأي صورة من صور الظلم.

ومن هذه النصوص غير ما سبق:

1- عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قال الله تبارك وتعالى: يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً؛ فلا تظالموا». أخرجه مسلم.

2- وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اتقوا الظلم؛ فإن الظلم ظلمات يوم القيامة». أخرجه مسلم.

3- وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله ليملي للظالم فإذا آخذه لم يفلته»، ثم قرأ: (وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ). أخرجه البخاري.

4- وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب». أخرجه مسلم.

5- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ودعوة المظلوم تحمل على الغمام، وتفتح لها أبواب السماء، ويقول الرب عز وجل: وعزتي لأنصرنك ولو بعد حين». أخرجه الترمذي وابن ماجه.

6- وعنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أتدرون ما المفلسُ؟». قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع. فقال: «إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناتهُ قبل أن يقضي ما عليه، أخذ من خطاياهم فطُرحت عليه، ثم طُرح في النار». أخرجه مسلم.

قَالَ ابن الْجَوْزِيّ:

(الظُّلْمُ يَشْتَمِلُ عَلَى مَعْصِيَتَيْنِ:

1- أَخْذِ مَالِ الْغَيْرِ بِغَيْرِ حَقٍّ،

2- وَمُبَارَزَةِ الرَّبِّ بِالْمُخَالَفَةِ.

وَالْمَعْصِيَةُ فِيهِ أَشَدُّ مِنْ غَيْرِهَا؛ لِأَنَّهُ لَا يَقَعُ غَالِبًا إِلَّا بِالضَّعِيفِ الَّذِي لَا يَقْدِرُ عَلَى الِانْتِصَارِ.

وَإِنَّمَا يَنْشَأُ الظُّلْمُ عَنْ ظُلْمَةِ الْقَلْبِ؛ لِأَنَّهُ لَوِ اسْتَنَارَ بِنُورِ الْهُدَى لَاعْتَبَرَ).

(3) من صور ظلم الناس

ظلم العباد بعضهم لبعض أنواع، وهو أشهر أنواع الظلم وأكثرها.

قال سفيان الثوري - رحمه الله -: (إن لقيت الله تعالى بسبعين ذنباً فيما بينك وبين الله تعالى؛ أهون عليك من أن تلقاه بذنب واحد فيما بينك وبين العباد).

ويمكن تقسيمه إلى ظلم قولي، وظلم فعلي:

- من صور الظلم القولي:

التعرض إلى الناس بالغيبة، والنميمة، والسباب والشتم، والاحتقار، والتنابز بالألقاب، والسخرية والاستهزاء والقذف والاتهام بالباطل ... وغيرها.

- من صور الظلم الفعلي:

1- القتل بغير حق:

قال تعالى: (وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً فَلاَ يُسْرِف فِّي القَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُوراً).

2- الظلم الواقع على المسلمين بسبب دينهم، الذين قُتِّلوا، وشُرِّدوا، وسُجنوا.

3- أخذ أرض الغير أو شيء منها:

قال صلى الله عليه وسلم: «من أخذ شبراً من الأرض ظلماً؛ فإنه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين». متفق عليه.

4- الظلم الواقع في الأُسَر: ومن صوره:

أ- ظلم الأولاد لوالديهما بعقوقهما

ب- ظلم الأزواج لزوجاتهم في حقهن سواء كان صداقاً، أو نفقة، أو كسوة.

ج- ظلم الزوجات لأزواجهن في تقصيرهن في حقهم وتنكّر فضلهم.

د- الدعاء على الأولاد والقسوة في التعامل معهم.

هـ- تَفضيلُ بعض الأولاد على بعض.

5- ظلم أصحاب الولايات والمناصب: ومن صوره:

أ- عدم إعطاء الرعية حقوقهم.

ب- تقديم شخص في وظيفة ما وهناك أناس أكفأ منه وأقدر على العمل.

6- ظلم العمال: ومن صوره:

أ- أن يعمل له عملًا ولا يعطيه أجره:

عن أبي هريرة - رضي الله عنه- قال: قال رسول -صلى الله عليه وسلم: «ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره». أخرجه البخاري.

ب- أن يبخسه حقوقَه أو أن يؤخرها عن وقتها:

قال صلى الله عليه وسلم: «أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عَرقُه». أخرجه البخاري.

ج- تكليفه بأمور غير ما اتُفق عليها معه، أو بأمور لم تجر العادة تكليفه بها:

قال صلى الله عليه وسلم: في العبيد الأرقاء: «إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم». أخرجه البخاري.

7 - أكل مال الغير بغير حق: ومن صوره:

أ- أكل أموال الناس بالباطل:

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلاَ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً، وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَاناً وَظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَاراً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيراً).

ب- أكل أموال الضعفاء كاليتامى:

قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ اليَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً).

ج- الربا:

قال تعالى: (فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً، وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً).

د- السرقة:

قال تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ).

هـ - الرشوة:

قال صلى الله عليه وسلم: «لعن الله الراشي والمرتشي». أخرجه أحمد وابن حبان.

و- الغش في المعاملات:

قال صلى الله عليه وسلم: «من غشنا فليس منا». أخرجه مسلم.

ز- الميسر:

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ).

ح- الهدايا التي تهدى للموظف بسبب وظيفته:

عن أبي حميد الساعدي قال:

استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية،

فلما جاء حاسبه، قال: هذا مالكم، وهذا هدية،

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا»،

ثم خطبنا، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد، فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله، فيأتي فيقول: هذا مالكم وهذا هدية أهديت لي؛ أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته. والله لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة، فلأعرفن أحدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر»

ثم رفع يده حتى رئي بياض إبطه يقول: «اللهم هل بلغت؟». متفق عليه.

(4) رد المظالم

من ابتلي بشيء من الظلم والتسلط على الناس؛ سواء كان بأخذ مال، أو بغيره من أنواع الظلم، فليتحلل منه في هذه الدنيا الفانية،

فليس في الآخرة دينار ولا درهم، وإنما هو عمل صالح يؤخذ منه بقدر مظلمته ويعطى للمظلوم، وإن لم يكن له عمل صالح أخذ من سيئات المظلوم وحمله الظالم،

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضه أو من شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه». أخرجه البخاري.

وعن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «يحشر العباد يوم القيامة حفاة عراة غرلا بُهما، فيناديهم مناد بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب: أنا الملك أنا الديان لا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة حتى اللطمة فما فوقها، ولا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار وعنده مظلمة حتى اللطمة فما فوقها وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا».

قلنا: يا رسول الله، كيف وإنما نأتي حفاة عراة غرلا بهما؟

قال: «بالحسنات والسيئات جزاء وفاقا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا». أخرجه أحمد.

وقال أبو الزناد: (كان عمرُ بنُ عبد العزيز يردُّ المظالم إلى أهلها بغير البينة القاطعة، كان يكتفي باليسير، إذا عرف وجه مَظْلمةِ الرَّجُلِ ردَّها عليه، ولم يكلِّفْهُ تحقيقَ البيّنةِ؛ لما يعرف مِنْ غشم الوُلاة قبله على الناس، ولقد أنفد بيت مال العراق في ردِّ المظالم حتى حُمِلَ إليها مِنَ الشَّامِ).

(5) التوبة من الظلم

باب التوبة مفتوح لكل من عصى الله إذا توفرت شروطها، قال تعالى: (وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً)، وقال تعالى: (فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الدواوين ثلاثة: فديوان لا يغفر الله منه شيئاً، وديوان لا يعبأ الله به شيئاً، وديوان لا يترك الله منه شيئاً،

فأما الديوان الذي لا يغفر الله منه شيئاً: فالإشراك بالله عز وجل، قال الله عز وجل: (إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ)،

وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً قط: فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه،

وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئاً: فمظالم العباد بينهم، القصاص لا محالة». أخرجه أحمد.

وشروط التوبة كما ذكرها العلماء هي:

1- أن يقلع العبد عن الذنب، بأن يتركه نهائياً.

2- وأن يندم على ما قد مضى.

3- وأن يعزم في المستقبل على ألا يعود إليه.

4- وإذا كان الأمر يتعلق بحقوق الآدميين؛ سواء بأموالهم أو أعراضهم أو أبدانهم، فعليه أن يطلب المسامحة ممن له عليه حق، أو يؤدي الحقوق إلى أهلها.

المحاضرة الخامسة

أحاديث مختارة من موضوع

«التوبة»

الحديث الأول

باب التوبة مفتوح

عن أبي موسى الأشعريّ رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «إنّ الله- عزّ وجلّ- يبسط يده باللّيل ليتوب مسيءُ النّهار، ويبسط يده بالنّهار ليتوب مسيءُ اللّيل، حتّى تطلع الشّمس من مغربها».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث **أخرجه مسلم في «صحيحه».**

كما أخرجه أيضًا: **أحمد في «مسنده».**

وفي الباب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ الله عَلَيْهِ». رواه مسلم.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

- هو: **عبد الله بن قيس بن سليم.** الإمام الكبير، والصحابي الجليل، أبو موسى الأشعري، التميمي، الفقيه، المقرئ.

- أسلم بمكة قديماً؛ وقدم على النبي ρ حين افتتح خيبر، وغزا معه ρ وجاهد، وحمل عنه علما كثيرا.

- وكان صواما، قواما، ربانيا، زاهدا، عابدا ، ممن جمع العلم والعمل والجهاد وسلامة الصدر.

وكان من أهل القرآن حفظًا وفقهًا وعملاً.

وإذا قرأ القرآن كان صوته يهز أعماق من يسمعه، حتى قال الرسول ρ : «لقد أوتي أبو موسى مزمارًا من مزامير آل داود»، وكان عمر يدعوه للتلاوة قائلاً: «شوقنا إلى ربنا يا أبا موسى».

- ولاه رسول الله ρ مع معاذ بن جبل أمر اليمن.

وولاه عمر رضي الله عنه البصرة سنة سبعَ عشرة، فلم يزل عليها حتى قُتِلَ عمر رضي الله عنه.

قال الحسن البصري: «ما أتى البصرة راكب خير لأهلها منه».

وولاه عثمان رضي الله عنه الكوفة.

قال الأسود بن يزيد: «لم أرَ بالكوفة من أصحاب ρ أعلم من عليّ بن أبي طالب والأشعري».

ولم تغيره الإمارة، ولا اغتر بالدنيا.

- بلغ مسنده حوالي ثلاث مائة وستين حديثا.

اتفق البخاري ومسلم على تسعة وأربعين حديثا، وتفرد البخاري بأربعة أحاديث، ومسلم بخمسة عشر حديثا.

- توفي رضي الله عنه بالكوفة في خلافة معاوية سنة اثنين وخمسين.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

قوله: «يبسط يده باللّيل ليتوب مسيءُ النّهار، ويبسط يده بالنّهار ليتوب مسيءُ اللّيل»:

(يبسط يده):

1- قيل: بسط اليد عبارة عن الطلب؛ لأن عادة الناس إذا طلب أحدهم شيئًا من أحدهم بسط إليه كفه.

2- وقيل: المراد به قبول التوبة؛ لأن عادة الناس إذا رضي أحدهم الشيء بسط يده لقبوله، وإذا كرهه قبضها عنه.

3- وقيل: البسط عبارة عن التوسع في الجود والعطاء والتنزه عن المنع.

(بالليل ليتوب مسيء النهار) و (بالنهار ليتوب مسيء الليل):

أي لا يعاجلهم بالعقوبة، بل يمهلهم ليتوبوا.

والمعنى: أنه سبحانه وتعالى يدعو المذنبين إلى التوبة في الليل والنهار، ويقبل التوبة من المسيئين نهارًا وليلاً، ما لم تطلُع الشمس من المغرب، فإذا طلعت الشمس من المغرب لا تقبل التوبة.

وفي الحديث دلالة على أن التوبة مطلوبة عند الله، محبوبة لديه، كأنه يتقاضاها من المسيء.

(حتى تطلع الشمس من مغربها): فحينئذ يغلق باب التوبة؛ قال تعالى: (يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لاَ يَنفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا).

ومفهوم هذا الحديث وأشباهه يدل على أن التوبة لا تقبل بعد طلوع الشمس من المغرب إلى يوم القيامة.

(رابعًا) ما يرشد إليه الحديث:

1- في الحديث دليل على إثبات صفة اليد لله تعالى.

وهذه الصفة التي أثبتها الله تبارك وتعالى لنفسه، وأثبتها له رسوله صلى الله عليه وسلم؛ يجب علينا أن نؤمن بها، وأنها ثابتة له تبارك وتعالى، لكن لا يجوز أن نتوهم أنها مثل أيدينا؛ لأن الله تبارك وتعالى يقول:(لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ).

وهكذا القول في جميع صفات الله تبارك وتعالى؛ لأنه تعالى ليس كمثله شيء في ذاته ولا في صفاته، والقول في الصفات كالقول في الذات، فكما أن ذات الله تبارك وتعالى لا تشبهه الذوات فكذلك صفات الله تبارك وتعالى لا تشبه الصفات،

2- رحمة الله تبارك وتعالى بخلقه: حيث فتح باب التوبة لكل من ظلم نفسه باقتراف الآثام.

3- من كرم الله تبارك وتعالى أن يقبل التوبة حتى وإن تأخرت، فإذا أذنب الإنسان ذنباً في النهار ثم تاب في الليل فإن الله تبارك وتعالى يقبل توبته، وإذا أذنب في الليل وتاب في النهار فإن الله تبارك وتعالى يقبل توبته.

4- هذا الحديث وأمثاله من الأحاديث: ظاهرة في الدلالة على قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت الذنوب.

5- قال النووي: هذا (أي: طلوع الشمس من المغرب) حد لقبول التوبة، وقد جاء في الحديث الصحيح أن للتوبة بابًا مفتوحًا فلا تزال التوبة مقبولة حتى يغلق، فإذا طلعت الشمس من مغربها أغلق، وامتنعت التوبة على من لم يكن تاب قبل ذلك.

الحديث الثاني

الإقرار بالذنب

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا قَالَتْ:

قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسلم: «إِنَّ الْعَبَدَ إِذَا اعْتَرَفَ، ثُمَّ تَابَ: تَابَ الله عَلَيْهِ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري ومسلم في «صحيحيهما» من حديث عائشة رضي الله عنها.

وهو جزء من حديث الإفك الطويل.

(ثانيًا) التعريف بالصحابي الراوي

ثانيًا: التعريف بأم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها:

- هي: الصديقة بنت الصديق عائشة بنت أبي بكر عبد الله بن أبي قحافة عثمان، أم المؤمنين.

كنيتها: أم عبد الله، كنيت بابن أختها عبد الله بن الزبير.

وعائشة وأبوها وجدها صحابة وشاركها في ذلك جماعة من الصحابة لكنه قليل.

- ولدت سنة أربع من النبوة ، **وعاشت** خمسًا وستين سنة.

- تزوجها النبي ρ قبل الهجرة بسنتين، وقيل: ثلاث، وقيل غير ذلك، وهي بنت ست،

وبنى بها في شوال بعد وقعة بدر في السنة الثانية من الهجرة وهو الصحيح،

فأقامت في صحبته ρ ثمانية أعوام وخمسة أشهر.

وتوفي رسول الله ρ وهي ابنة ثمان عشرة.

- وعائشة من أكبر فقهاء الصحابة، يرجعون إليها.

اشتغلت بالفتوى في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان ، وهلم جرا إلى أن ماتت.

- نزلت براءتها من السماء،

- ولها خصائص وفضائل كثيرة.

فمن ذلك:

1- روى البخاري ومسلم أن عمرو بن العاص سأل النبي ρ : أيُّ الناس أحبّ إليك يا رسول الله؟, قال: «عائشة»، قال: فمن الرجال؟، قال: «أبوها».

2- ورويا عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ρ : «يا عائشُ، هذا جبريل وهو يقرأ عليك السلام»، قالت: وعليه السلام ورحمة الله، ترى ما لا أرى يا رسول الله.

3- قال أبو موسى الأشعري : (ما أشكل علينا أصحاب محمد ρ حديث قط فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها علما) .

4- وقال مسروق بن الأجدع: (لقد رأيت مشيخة أصحاب محمد الأكابر يسألونها عن الفرائض).

- مسندها:

روت عائشة رضي الله عنها عن النبي ρ : **ألفي حديث ومائتي حديث وعشرة أحاديث (2210)** ،

اتفق البخاري ومسلم على مائة وأربعة وسبعين حديثًا،

وانفرد البخاري بأربعة وخمسين،

ومسلم بثمانية وستين، وقيل: بتسعة وستين.

وروت عن خلق من الصحابة،

وروى عنها جماعة من الصحابة والتابعين، قريب من مائتين.

- ماتت رضي الله عنها بعد سنة خمسين،

إما : سنة خمس أو ست أو سبع أو ثمان، في رمضان.

(ثالثًا) اللغة وشرح الألفاظ:

قوله: «إن العبد إذا اعترف»:

أي: بذنبه، والمعنى: إذا أقر بكونه مذنبًا وعرف ذنبه.

قوله: «ثم تاب»:

أي: تاب من ذنبه إلى الله، بأن أتى بأركان التوبة.

ويشترط أن يتوب قبل الغرغرة -وهي حالة النزع- كما جاء في الحديث الصحيح: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر»،

وأما في حالة الغرغرة فلا تقبل توبته ولا غيرها؛ لأن المعتبر هو الإيمان بالغيب.

قوله: «تاب الله عليه»:

أي: قبل توبته ورضي بها؛ لقوله تعالى: (وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ).

(خامسا) عن التوبه

1- معنى التوبه

2- التوبه النصوح

3- حكم التوبه وشروطها

4- من فوائد التوبه

1- معنى التوبه

التوبة في اللغة:

التّوبة مصدر قولك: تاب يتوب وهو مأخوذ من مادّة (ت وب) الّتي تدلّ على الرّجوع، يقال:

تاب من ذنبه توبة ومتابا: أي رجع عنه

التوبة في الاصطلاح:

قال الرّاغب: التّوبة في الشّرع: **ترك** الذّنب لقبحه، **والنّدم** على ما فرط منه، **والعزيمة** على ترك المعاودة، **وتدارك** ما أمكنه أن يتدارك من الأعمال بالإعادة.

وقيل: التوبة في الشّرع: **النّدم** على معصيته من حيث هي معصية، **والإقلاع** عنها، **مع العزم** ألّا يعود إليها إذا قدر عليها.

2- التوبه النصوح

التّوبة الصّحيحة: هي أنّه إذا اقترف العبد ذنبا تاب عنه بصدق في الحال.

والتّوبة الأصحّ: هي التّوبة النّصوح، وهي من أعمال القلب.

والتّوبة النّصوح تعني: تنزيه القلب عن الذّنوب،

وعلامتها أن يكره العبد المعصية ويستقبحها، فلا تخطر له على بال، ولا ترد في خاطره أصلا.

وهي: توثيق العزم على ألّا يعود إلى مثله.

وقيل: هي ألّا يبقي التّائب على عمله أثرا من المعصية سرّا وجهرا،

وهذه التّوبة النّصوح هي الّتي تورث صاحبها الفلاح عاجلا وآجلا.

وفي قوله تعالى : (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً):

يقول عمر بن الخطّاب رضي الله عنه : «يذنب الذّنب ثمّ لا يرجع فيه».

ويقول ابن عبّاس رضي الله عنهما: «ألّا يعود صاحبها (أي: صاحب التوبة) لذلك الذّنب الّذي يتوب منه».

ويقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «التّوبة النّصوح الرّجل يذنب الذّنب ثمّ لا يعود فيه».

3- حكم التوبه وشروطها

حكم التوبة:

التّوبة واجبة من كلّ ذنب؛ قال تعالى: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً)، وقال تعالى: (وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ).

والأمر في الآيتين يفيد الوجوب.

وقال تعالى: (وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ).

فقسم الناس إلى تائب وظالم، فوجبت التوبة؛ لئلا يدخل العبد في دائرة الظالمين أنفسهم بترك التوبة.

فتجب التوبة من جميع الذّنوب، فإن تاب العبد من بعضها صحّت توبته من ذلك الذّنب.

وأحاديث التوبة ظاهرة في الدلالة على:

1- قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب.

2- أن التوبة تكون مائة مرة أو ألف أو أكثر.

3- وأنه لو تاب العبد عن الجميع توبة واحدة بعد جميعها صحت توبته.

أفاده الإمام النووي.

شروط التوبة:

أ- إن كانت المعصية بين العبد وبين الله تعالى، ولا تتعلّق بحقّ آدميّ، فلها شروط ثلاثة، وهي:

1- الإقلاع عن المعصية.

2- الندم على فعلها.

بحيث يكون الإنسان كلما تذكر ما حصل منه من الذنوب احترق قلبه ندماً وألماً على ما فرط في حق الله تعالى.

وهذا الشرط من أهم الشروط، حتى ورد في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم: «الندم توبة».

3- أن يعزم على أن لا يعود إليها أبدا.

فإن فقد أحد الثّلاثة لم تصحّ توبته.

ب- وإن كانت المعصية تتعلّق بحقّ آدميّ:

فيزاد على الشروط الثلاثة السابقة شرط رابع، وهو:

4- أن يبرأ من حقّ صاحبه:

فإن كان مالا أو نحوه ردّه إليه،

وإن كان حدّ قذف مكّنه منه أو طلب عفوه،

وإن كان غيبة استحلّه منها، هذا إذا لم يترتّب على ذلك مفسدة أعظم.

وهذا الشرط من أخطر الشروط وأعظمها إن كانت المعصية متعلقة بحق آدمي،

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الدواوين ثلاثة: فديوان لا يغفر الله منه شيئاً، وديوان لا يعبأ الله به شيئاً، وديوان لا يترك الله منه شيئاً،

فأما الديوان الذي لا يغفر الله منه شيئاً: فالإشراك بالله عز وجل، قال الله عز وجل: (إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ)،

وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً قط: فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه،

وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئاً: فمظالم العباد بينهم، القصاص لا محالة». أخرجه أحمد.

ويشترط في التوبة أيضًا كما في سائر الأعمال الصالحة:

1- أن تكون التوبة خالصة لوجه الله تعالى، لا رياء فيها ولا سمعة، وليست من أجل الدنيا؛ لأن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً له سبحانه وتعالى، ولا من أجل أنه صار عاجزًا عن اقتراف المعصية.

2- أن تكون قبل بلوغ الروح الحلقوم: وذلك لحديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر».

3- أن تكون قبل طلوع الشمس من مغربها لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه».

4- من فوائد التوبه

(1) التّوبة من كمال الإيمان وحسن الإسلام.

(2) سبب حبّ الله تعالى ورضاه؛ لأنّ الله يحبّ التّوّابين ويحبّ المتطهّرين.

(3) سعة رحمة الله تعالى للتّائب.

(4) ضعف الإنسان لكون الخطيئة جزءا منه.

(5) عموم وشمول مغفرة الله ورحمته لكلّ ذنب تاب العبد منه وإن كان شركا.

(6) حرمة المسلم (عرضه وماله) فلا تقبل التّوبة من حقوق العباد إلّا بأن يأخذ حقّه أو يعفو.

(7) يتجلّى الله على التّائب برضوانه وإحسانه.

(8) يُقبل الله على التّائب أضعاف إقبال عبده عليه بطاعته.

(9) تسبّب التّوبة ذهاب الضّيق وإزالة الهمّ.

(10) الرّجاء في العفو والتّوبة ما دامت الرّوح في الجسد إلى طلوع الشّمس من مغربها، وقبل الغرغرة.

(11) المعاصي سواد والتّوبة جلاؤها.

المحاضرة السادسة

أحاديث مختارة من موضوع

«الورع»

الحديث الأول

اتقاء الشبهات

عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ, وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ, وَبينهما أمور مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ, فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ, وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ, كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى, يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ, أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى, أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ, أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً, إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ, وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ, أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه؛ كما أخرجه أصحاب السنن.

و(متفق عليه) أي: أخرجه البخاري ومسلم في «صحيحيهما»، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

و(أخرجه أصحاب السنن): أي أخرجه أيضًا: أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه في «سننهم».

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

- هو: **النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة**، الأنصاري، الخزرجي، أبو عبد الله، ويقال : أبو محمد.

الأمير العالم الخطيب الشاعر. من أجلاء الصحابة.

صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وابن صاحبه، حيث كان أبوه بشير قد شهد بيعة العقبة والمشاهد كلها، وكان أول من قام يوم السقيفة من الأنصار إلى أبي بكر.

- ولد سنة اثنتين، وسمع من النبي صلى الله عليه وسلم، فهو معدود من صغار الصحابة باتفاق.

وأمه: عمرة بنت رواحة رضي الله عنها، أخت عبد الله بن رواحة رضي الله عنه.

كان أول مولود ولد في الإسلام من الأنصار بعد الهجرة؛ حيث ولد بالمدينة بعد الهجرة للأنصار في جمادى الأولى سنة اثنتين.

(ومعلوم أن عبد الله بن الزبير هو أول مولود وُلد للمهاجرين بالمدينة).

- كان شاعرا مجيدا، وسليل عائلة عريقة في هذا الفن، فجده لأبيه، وأبوه شاعران، وبعض أولاده شعراء وشاعرات، وله أحفاد كانوا ينظمون الشعر.

كما كان خطيباً مفوهاً بليغاً، قال عنه سِماك بن حرب: «استعمله معاوية على الكوفة، وكان من أخطب من سمعت».

- كان مشاركا نشطا في الحياة السياسية في عصره:

فقد وجهته نائلة زوجة عثمان بن عفان بعد مقتله إلى معاوية بقميص عثمان، فنزل الشام وشهد صفين في صفوف معاوية، وولي القضاء فيها، ثم استخدمه معاوية والياً على اليمن، ومن ثم الكوفة، وأخيراً والياً على حمص.

وبعد وفاة يزيد بايع النعمان عبد الله بن الزبير.

- مسنده:

بلغ مسنده مائة وأربعة عشر حديثا. اتفق الشيخان البخاري ومسلم على خمسة، وانفرد البخاري بحديث، وانفرد مسلم بأربعة.

- قتل سنة أربع وستين أو خمس وستين؛ حيث إنه بعد موت يزيد بن معاوية بايع النعمان لابن الزبير -كما سبق-، فتنكر له أهل حمص, فخرج هاربًا فتبعه خالد بن خليّ الكلاعي، فقتله.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

قوله: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ, وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ»:

(بيِّن): واضح جليّ.

أي: أن كلًّا منْ الحلال والحرام بيّنٌ متّضح لكل أحد له معرفة بأمور الدين.

قَالَ أبو العبّاس القرطبيّ : يعني أن كلّ واحد منهما مبين بأدلّته فِي كتاب الله تعالى، وسنّة رسوله صلى الله عليه وسلم تأصيلاً وتفصيلاً، فمن وقف عَلَى ما فِي كتاب الله والسنّة منْ ذلك وجد فيهما أمورًا جليّة التحليل، وأمورًا جليّة التحريم.

قوله: «وَبينهما أمور مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ»:

(وَبينهما): أي: بين الحلال والحرام البينين الواضحين.

و(مُشْتَبِهَاتٌ): بوزن مُفْتَعِلات، بصيغة اسم الفاعل، منْ: (اشتبه)، والمعنى أنها اكتسبت الشبه منْ وجهين متعارضين.

وفي رواية عند البخاري ومسلم: **«وبينهما مُشَبَّهات»** -بوزن مُفَعَّلات-: أي شُبِّهَت بغيرها، مما لم يتبين به حكمها عَلَى التعيين.

وفي رواية: **«متشابهات»** -بوزن متفاعلات-: أي: تشابهت مع غيرها.

والمعنى على كل الروايات: أنها ليست بواضحة الحلّ، ولا الحرمة.

و(لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ): مفهوم قوله: (كثير) أن معرفة حكمها ممكن، لكن للقليل من النَّاس، وهم المجتهدون.

وفي رواية الترمذيّ: «لا يدري كثير من النَّاس، أمن الحلال هي أم من الحرام».

قوله: «فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ»:

(اتَّقَى الشُّبُهَاتِ): أي حَذِرَ منها، فتوقاها وتجنبها.

و(الشُّبُهَاتِ): أي: الأمور المشتبهة، أو المتشابهة.

والشبهة: هي كل أمر تردد حكمه بين الحلال والحرام بحيث يشتبه أمره على المكلف أحلال هو أو حرام.

قَالَ الْخطابِيّ: كل شَيْء أشبه الْحَلَال من وَجه، وَالْحرَام من وَجه فَهُوَ شُبْهَة.

و(استبرأ لدينه وعرضه): استبرأ –بالهمز- بوزن: (استفعل) من البراءة؛ أي: بَرّأ دينه من النقص، وعرضه من الطعن فيه؛ لأن من لم يُعرَف باجتناب الشبهات، لم يسلم من قول من يطعن فيه.

قوله: «وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ»:

قَالَ أبو العباس القرطبيّ:

قوله: «ومن وقع فِي الشبهات وقع فِي الحرام» وذلك يكون بوجهين:

أحدهما: أن منْ لم يتّق الله تعالى، وتجرّأ عَلَى الشبهات، أفضت به إلى المحرّمات، بطريق اعتياد الجرأة، والتساهل فِي أمرها، فيحمله ذلك عَلَى الجرأة عَلَى الحرام المحض.

وثانيهما: أن منْ أكثر منْ مواقعة الشبهات أظلم عليه قلبه؛ لفقدان نور العلم، ونور الورع، فيقع فِي الحرام، ولا يشعر به. انتهى ملخصا.

قوله: «كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى, يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ»:

هَذَا تَشْبِيه حَال من يدْخل فِي الشُّبُهَات بِحَال الرَّاعِي الَّذِي يرْعَى حول الْمَكَان الْمَحْظُور بِحَيْثُ إنه لَا يَأْمَن الْوُقُوع فِيهِ.

و(الحمَى) -بكسر الحاء المهملة، والقصر-: الْمَحْمِيّ، أُطلق المصدر عَلَى اسم المفعول، والحمى هي فِي الأصل: أرضٌ يَحميها الملوك، ويمنعون النَّاس عن الدخول فيها، فمن دخلها أوقعوا به العقوبة.

و(يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ): يوشك: أي: يسرع ويقرب.

يرتع: قال ابن الأثير: أي يطوف به، ويدور حوله.

وقال الفيروزآبادي: رَتَعَ كـ (منع) رَتْعًا، ورُتُوعًا، ورِتاعًا –بالكسر-: أكل وشرب ما شاء فِي خصب وسَعَةٍ. انتهى.

وأطلق هذا على المتدرج من المشتبه إلى المحرم، على سبيل التشبيه والتمثيل.

وهذا التمثيل يشرحه ابن حجر فِي (الفتح)، فيقول:

وفي اختصاص التمثيل بذلك نكتة، وهي:

أن ملوك العرب كانوا يَحمُون لمراعي مواشيهم أماكن مختصة، يَتَوَعّدون منْ يرعى فيها بغير إذنهم بالعقوبة الشديدة،

فَمَثَّل لهم النبيّ صلى الله عليه وسلم بما هو مشهور عندهم،

فالخائف من العقوبة، المراقب لرضا الملك يَبعُد عن ذلك الحمى؛ خشية أن تقع مواشيه فِي شيء منه، فبُعدُه أسلم له، ولو اشتدّ حذره،

وغير الخائف المراقب يَقرُب منه، ويَرعى مِن جوانبه، فلا يَأمن أن تنفرد الفاذّة، فتقع فيه بغير اختياره، أو يُمْحِل المكان الذي هو فيه، ويقع الْخَصْب فِي الحمى، فلا يملك نفسه أن يقع فيه،

فالله سبحانه وتعالى هو الملك حقًّا، وحماه محارمه. انتهى.

قوله: «أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى, أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ»:

(أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى, أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ):

(ألا): لِلتَّنْبِيهِ عَلَى صِحَّةِ مَا بَعْدَهَا، وَفِي إِعَادَتِهَا وَتَكْرِيرِهَا دَلِيلٌ عَلَى عِظَمِ شَأْنِ مَدْلُولِهَا.

و(مَحَارمه): المحارم جمع محرم، والْمُرَادُ بِالْمَحَارِمِ فِعْلُ الْمَنْهِيِّ الْمُحَرَّمِ أَوْ تَرْكُ الْمَأْمُورِ الْوَاجِبِ.

قوله: «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً»:

(مُضْغَةٌ): أَيْ: قَدْرُ مَا يُمْضَغُ، وَعَبَّرَ بِهَا هُنَا عَنْ مِقْدَارِ الْقَلْبِ فِي الرُّؤْيَةِ.

قوله: «إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ, وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ»:

(إذا): التَّعْبِيرُ بِـ (إِذَا) يكون في الغالب لِتَحَقُّقِ الْوُقُوعِ، لكنه يأتي أحيانا بِمَعْنَى (إِنْ)؛ كما ههنا.

و(صَلَحَتْ): بفتح اللام وتضم في المضارع.

وتضم اللام في الماضي إذا صار الصلاح هيئة لازمة، فيقال: صلُح فلان: إذا صار الصلاح هيئة لازمة له؛ لشرف ونحوه.

و(كله): للتأكيد.

قوله: «أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»:

(القلب) فِي الأصل: مصدر (قَلَبَ)، يقال: قلبت الإناء: إذا رددته عَلَى وجهه، وقلبتُ الرجلَ عن رأيه: إذا صرفته عنه، وعن طريقه كذلك، ثم نقل هَذَا اللفظ، فسمّي به هَذَا العضو.

وخَصَّ الْقَلْبَ بالذكر هنا لِأَنَّهُ أَمِيرُ الْبَدَنِ، وَبِصَلَاحِ الْأَمِيرِ تَصْلُحُ الرَّعِيَّةُ وَبِفَسَادِهِ تَفْسُدُ.

فالْأَصْلَ فِي اتِّقَاءِ الشبهات وَالْوُقُوعِ فيها هُوَ مَا كَانَ بِالْقَلْبِ لِأَنَّهُ عِمَادُ الْبَدَنِ.

وَفِيهِ تَنْبِيهٌ عَلَى تَعْظِيمِ قَدْرِ الْقَلْبِ وَالْحَثُّ عَلَى صَلَاحِه.

(رابعًا) ما يرشد إليه الحديث

- مدخل في بيان أهمية هذا الحديث:

أجمع الْعلمَاء على عظم موقع هَذَا الحَدِيث، وكثرة فوائده، وَأَنه أحد الْأَحَادِيث الَّتِي عَلَيْهَا مدَار الْإِسْلَام.

قال الإمام أحمد: أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث: «إنما الأعمال بالنيات»، وحديث: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، وحديث: «الحلال بين والحرام بين».

وقَالَ جمَاعَة: هُوَ ثلث الْإِسْلَام، وإن الإسلام يَدُور عَلَيْهِ وعَلى حَدِيث: «الأعمال بِالنِّيَّاتِ»، وحديث: «من حسن إسلام الْمَرْء تَركه مَا لَا يعنيه».

وَقَالَ أَبُو دَاوُد: يَدُور على أَرْبَعَة أَحَادِيث؛ هَذِه الثَّلَاثَة وَحَدِيث: «لَا يُؤمن أحدكُم حَتَّى يحب لِأَخِيهِ مَا يحب لنَفسِهِ».

قَال العلماء: سَبَب عظم موقعه أنه صلى الله عليه وسلم نبه فِيهِ على صَلَاح الْمطعم وَالْمشْرَب والملبس والمنكح وَغَيرهَا، وأنه يَنْبَغِي أَن يكون حَلَالا، وأرشد إِلَى معرفَة الْحَلَال، وَأَنه يَنْبَغِي ترك المشتبهات، فَإِنَّهُ سَبَب لحماية دينه وَعرضه، وحذر من مواقعة الشُّبُهَات، وأوضح ذَلِك بِضَرْب الْمثل بالحمى، ثمَّ بَين أهم الْأُمُور وَهُوَ: مُرَاعَاة الْقلب.

وَقَالَ ابْن الْعَرَبِيّ: يُمكن أَن ينتزع من هَذَا الحَدِيث وَحده جَمِيع الْأَحْكَام.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيّ: لِأَنَّهُ اشْتَمَل على التَّفْصِيل بَين الْحَلَال وَغَيره، وعَلى تعلق جَمِيع الْأَعْمَال بِالْقَلْبِ؛ فَمن هُنَا يُمكن أَن يرد إِلَيْهِ جَمِيع الأحكام.

- ما يرشد إليه الحديث:

1- الحثّ عَلَى اجتناب الشبهات فِي الكسب.

2- أن الحلال والحرام بيّنان واضحان لكلّ منْ له علم بالنصوص الشرعيّة.

3- أن بين الحلال والحرام مرتّبة ينبغي التنبّه لها، وأخذ الحذر منها، ألا وهي الشبهات، فعلى العاقل أن يُحاسب نفسه عندها، ويأخذ حذره منها، فإنه إذا أرخى العنان لنفسه فيها، جرّه ذلك إلى التجاوز إلى الحرام، فليتّق الله تعالى عند الشبهات، ليسهل عليه البعد عن المحرّمات، وإلا وقع فِي المهلكات.

4- أن منْ وقع فِي الشبهات، فقد عرّض دينه للنقص، وعرضه للطعن.

5- جواز ضرب المثل لإيضاح الأحكام.

6- أن بصلاح القلب يصلح الجسد، وبفساده يفسد الجسد.

(خامسًا) عن الورع

(1) معنى الورع

(2) الطريق إلى الور

(3) أنواع الورع ومراتبه

(4) مظاهر الورع

(5) من نماذج الورع

(6) من فوائد الورع

(1) معنى الورع

الورع في اللغة:

الورع: مصدر قولهم: وَرِعَ يَرِع؛ كـ: وَرِثَ يَرِث. ومعناه: التّحرّج.

والورِع -بكسر الرّاء-: الرّجل التّقيّ المتحرّج.

الورع في الاصطلاح:

له تعريفات متعددة.

فمنها: ما يرادف التقوى؛ كقولهم: الورع: الكف عن المحرمات.

ومنها ما يستضيء بهذا الحديث؛ مثل:

1- الورع: ترك ما يريبك، ونفي ما يعيبك، والأخذ بالأوثق، وحمل النّفس على الأشقّ.

2- الورع: تجنّب الشّبهات، ومراقبة الخطرات.

3- الورع: ترك ما لا بأس به؛ حذرا ممّا به بأس.

4- الورع: اجتناب الشّبهات خوفا من الوقوع في المحرّمات.

5- الورع: ترك ما يخشى ضرره في الآخرة؛ قاله ابن القيم.

(2) الطريق إلى الورع

أهمية العلم للوصول إلى الورع:

لا يتم الورع إلا بأن يعلم الإنسان خير الخيرين وشرّ الشّرّين، ويعلم أنّ الشّريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها.

فمن لم يوازن ما في الفعل والتّرك من المصلحة الشّرعيّة، والمفسدة الشّرعيّة فقد يدع واجبات ويفعل محرّمات، ويرى ذلك من الورع.

ومن أمثلة ذلك:

- ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ خوف الرياء، وللبعد عن الشهرة.

ومن الأمثلة التي ذكرها ابن تيمية:

- ترك الجهاد مع الأمراء الظلمة.

- وترك الجمعة والجماعة خلف الأئمّة الّذين فيهم بدعة.

ومن أهم ما يجب أن يعلمه ليصل إلى الورع: أصول الشبهات، ومن أين تأتي؟

وحاصل ما فسر به العلماء الشبهات أربعة أشياء:

1- ما تعارضت فيه الأدلة.

2- ما اختلف فيه العلماء اختلافا معتبرا.

3- المكروه؛ لأنه يجتذبه جانبا الفعل والترك.

4- المباح، والمراد به ما يكون خلاف الأولى، أو المراد: المباح المستكثر منه؛ حيث يفضي إلى المكروه أو الحرام.

وذكر الحكيم الترمذي بعض الوسائل في اكتساب الورع،

منها:

1- العلم.

2- تذكر العبد عظمة الله، وجلاله وقدرته وسلطانه.

3- تذكره استحياءه من الملك الجبار.

4- تذكره خوفه من غضب الله عليه.

(3) أنواع الورع ومراتبه

قسّم **الرّاغب الأصفهانيّ** الورع إلى ثلاث مراتب:

1- واجب: وهو الإحجام عن المحارم،

وذلك للنّاس كافّة.

2- مندوب: وهو الوقوف عن الشّبهات،

وذلك للأواسط.

3- فضيلة: وهو الكفّ عن كثير من المباحات والاقتصار على أقلّ الضّرورات،

وذلك للنّبيّين والصّدّيقين والشّهداء والصّالحين.

وقال الشّيخ **أبو إسماعيل الهرويّ**:

الورع على ثلاث درجات:

الدرجة الأولى: تجنّب القبائح؛ لصدق النّفس، وتوفير الحسنات، وصيانة الإيمان.

الدّرجة الثّانية: حفظ الحدود عند ما لا بأس به؛ إبقاء على الصّيانة، والتّقوى، وصعودا عن الدّناءة، وتخلّصا عن اقتحام الحدود.

الدّرجة الثّالثة: التّورّع عن كلّ داعية تدعو إلى شتات الوقت، والتّعلّق بالتّفرّق.

وقسم **الغزالي** الورع إلى أربع مراتب، فقال:

الورع له أربع مراتب:

الأولى: الورع الذي يشترط في عدالة الشهادة، وهو الذي يخرج بتركه الإنسان عن أهلية الشهادة والقضاء والولاية، وهو: الاحتراز عن الحرام الظاهر.

الثانية: ورع الصالحين: وهو التوقي من الشبهات التي يتقابل فيها الاحتمالات؛ قال صلى الله عليه وسلم: «دع ما يريبك إلى مالا يريبك»...

الثالثة: ورع المتقين: وهو ترك الحلال المحض الذي يخاف منه أداؤه إلى الحرام؛ قال صلى الله عليه وسلم: «لا يكون الرجل من المتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافة مما به بأس».

وذلك مثل: التورع عن التحدث بأحوال الناس خيفة من الانجرار إلى الغيبة...

الرابعة: ورع الصديقين: وهو الإعراض عما سوى الله تعالى؛ خوفا من صرف ساعة من العمر إلى ما لا يفيد زيادة قرب عند الله عز وجل، وإن كان يعلم ويتحقق أنه لا يفضي إلى حرام.

كما قسم الورع عن الحرام إلى أربع درجات، هي:

الأولى: ورع العدول: الْوَرَعُ عَنْ كُلِّ مَا تُحَرِّمُهُ فَتَاوَى الْفُقَهَاءِ.

وهو الذي يجب الفسق باقتحامهن وتسقط العدالة بهن ويثبت اسم العصيان والتعرض للنار بسببه.

الثانية: ورع الصالحين: وهو الامتناع عما يتطرق إليه احتمال التحريم، ولكن المفتي يرخص في تناوله بناء على الظاهر؛ فهو من مواقع الشبهة على الجملة.

الثالثة: ورع المتقين: وهو الامتناع عن أشياء لا تحرمها الفتوى ولا شُبْهَةَ فِي حِلِّهَا، وَلَكِنْ يُخَافُ مِنْهُ أَدَاؤُهُ إِلَى مُحَرَّمٍ، وَهُوَ تَرْكُ مَا لَا بَأْسَ به مخافة مما به بأس؛ قال صلى الله عليه وسلم: «لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يدع مالا بأس به مخافة ما به بأس».

الرابعة: ورع الصديقين: وهو الامتناع عما لا بأس به أصلاً، ولا يُخَافُ مِنْهُ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَى مَا بِهِ بأس، ولكنه يتناول على غير نِيَّةِ التَّقَوِّي بِهِ عَلَى عِبَادَةِ اللَّهِ، أَوْ تَتَطَرَّقُ إِلَى أَسْبَابِهِ الْمُسَهِّلَةِ لَهُ كَرَاهِيَةٌ أَوْ معصية.

(4) مظاهر الورع

الورع له صور ومظاهر عدة لا تكاد تحصى. منها:

1- الورع في المطعم والمشرب:

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: (يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا)، وقال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ)، ثم ذكر العبد يطيل السفر أشعث أغبر رافعا يديه: يا رب يا رب، مطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغُذِّي بالحرام، فأنى يستجاب لهذا؟».

2- الورع في النظر:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه: «لا تتبع النظرة النظرة؛ فإن لك الأولى، وليست لك الآخرة».

3- الورع في السمع:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من استمع إلى حديث قوم لا يحبون أن يستمع حديثهم، أذيب في أذنه الآنُك».

الآنُك: الرصاص الأسود.

4 - الورع في اللسان:

عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ليس شيء من الجسد إلا يشكو إلى الله اللسان على حِدَتِه».

وقال الفضيل بن عياض: أشد الورع في اللسان.

وقال يونس بن عبيد: إنك لتعرف ورع الرجل في كلامه.

5- الورع في الفتوى:

وهو من ورع اللسان.

وقد كان الصحابة ومن بعدهم من التابعين يتورعون أشد الورع عن الفتوى، فكانوا يدفعون الفتوى عن أنفسهم، ولا يُقدمون عليها.

فعن البراء رضي الله عنه قال: لقد رأيت ثلاثمائة من أهل بدر، ما منهم من أحد إلا وهو يحب أن يكفيه صاحبُه الفتوى.

وقال ابن أبي ليلى: أدركت مئة وعشرين من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يُسأل أحدهم المسألة، فيردها هذا إلى هذا، وهذا إلى هذا، حتى ترجع إلى الأول، وما منهم من أحد يحدث بحديث، أو يُسأل عن شيء، إلا ودّ أنّ أخاه كفاه.

(5) من نماذج الورع

1- من ورع النبي صلى الله عليه وسلم:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم القدوة في الورع:

- فعن أنس رضي الله عنه قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة مسقوطة فقال: «لولا أن تكون صدقة لأكلتها».

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إني لأنقلب إلى أهلي، فأجد التمرة ساقطة على فراشي، فأرفعها لآكلها، ثم أخشى أن تكون صدقة، فألقيها».

قال ابن حجر: (والنكتة في ذكره هنا ما فيه من تعيين المحل الذي رأى فيه التمرة، وهو فراشه صلى الله عليه وسلم، ومع ذلك لم يأكلها، وذلك أبلغ في الورع).

2- من ورع الصحابة:

أ- ورع أبي بكر رضي الله عنه:

- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان لأبي بكرٍ الصديق غلام يخرجُ لهُ الخرج، وكان أبو بكرٍ يأكلُ من خراجه، فجاء يوماً بشيءٍ، فأكل منه أبو بكرٍ، فقال له الغلامُ: تدري ما هذا؟ فقال أبو بكرٍ: وما هو؟ قال: كنت تكهنت لإنسانٍ في الجاهلية وما أحسنُ الكهانةَ، إلا أني خدعتهُ، فلقيني فأعطاني بذلك هذا الذي أكلت منهُ، فأدخل أبو بكرٍ يده، فقاء كلَّ شيءٍ في بطنهِ.

ب- ورع عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه:

- عن نافع أن عمر كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمسمائة، فقيل له: هو من المهاجرين، فلم نقصته من أربعة آلاف؟ فقال: إنما هاجر به أبواه؛ يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه.

3- من ورع السلف:

- من ورع عمر بن عبد العزيز رحمه الله:

عن فاطمة بنت عبد الملك قالت: اشتهى عمر بن عبد العزيز يوما عسلا فلم يكن عندنا، فوجهنا رجلا على دابة من دواب البريد إلى بعلبك، فأتى بعسل.

فقلنا يوما: إنك ذكرت عسلا وعندنا عسل، فهل لك فيه؟ قال: (نعم).

فأتيناه به فشرب، ثم قال: (من أين لكم هذا العسل؟) قالت: قلت: وجهنا رجلا على دابة من دواب البريد بدينارين إلى بعلبك، فاشترى لنا عسلا.

قالت: فأرسل إلى الرجل فجاء، فقال: (انطلق بهذا العسل إلى السوق، فبعه، فاردد إلينا رأس مالنا، وانظر الفضل، فاجعله في علف دواب البريد، ولو كان ينفع المسلمين قيء لتقيأت).

(6) من فوائد الورع

1- الورع من أعلى مراتب الإيمان، وأفضل درجات الإحسان.

2- تحقيق راحة البال للمؤمن وطمأنينة النفس.

3- الكّفّ عن الحرام، والبعد عمّا لا ينبغي.

4- البعد عن إشغال الوقت فيما لا يفيد.

5- الورِع يحبّه الله عزّ وجلّ ويحبّه الخلق.

6- استجابة الدعاء؛ لأن الإنسان الورِع الذي طهّر مطعمه ومشربه إذا رفع يديه بالدعاء استجاب الله دعاءه.

7- جلب مرضاة الرحمن وزيادة الحسنات.

8- إشاعته في المجتمع يجعله مجتمعا صالحا نظيفا.

9- تفاوت الناس في الدرجات في الجنة بتفاوتهم في الورع.

10- الاقتداء بهدي النبي صلى الله عليه وسلم.

المحاضرة السابعة

أحاديث مختارة من موضوع

«آداب المجالس»

الحديث الأول

اختيار الجليس

عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري رضي الله عنه :

عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ؛ فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه.

أي: أخرجه البخاري ومسلم في «صحيحيهما»، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

- هو: **عبد الله بن قيس بن سليم.** الإمام الكبير، والصحابي الجليل، **أبو موسى الأشعري**، التميمي، الفقيه، المقرئ.

- أسلم بمكة قديماً؛ وقدم على النبي ρ حين افتتح خيبر، وغزا معه ρ وجاهد، وحمل عنه علما كثيرا.

- وكان صواما، قواما، ربانيا، زاهدا، عابدا ، ممن جمع العلم والعمل والجهاد وسلامة الصدر.

وكان من أهل القرآن حفظًا وفقهًا وعملاً.

وإذا قرأ القرآن كان صوته يهز أعماق من يسمعه، حتى قال الرسول ρ : «لقد أوتي أبو موسى مزمارًا من مزامير آل داود»، وكان عمر يدعوه للتلاوة قائلاً: «شوقنا إلى ربنا يا أبا موسى».

- ولاه رسول الله ρ مع معاذ بن جبل أمر اليمن.

وولاه عمر رضي الله عنه البصرة سنة سبعَ عشرة، فلم يزل عليها حتى قُتِلَ عمر رضي الله عنه.

قال الحسن البصري: «ما أتى البصرة راكب خير لأهلها منه».

وولاه عثمان رضي الله عنه الكوفة.

قال الأسود بن يزيد: «لم أرَ بالكوفة من أصحاب النبي ρ أعلم من عليّ بن أبي طالب والأشعري».

ولم تغيره الإمارة، ولا اغتر بالدنيا.

- بلغ مسنده حوالي ثلاث مائة وستين حديثا.

اتفق البخاري ومسلم على تسعة وأربعين حديثا، وتفرد البخاري بأربعة أحاديث، ومسلم بخمسة عشر حديثا.

- توفي رضي الله عنه بالكوفة في خلافة معاوية سنة اثنتين وخمسين.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

قوله: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ»:

(مَثَلُ): الأمثال يقصد بها تقريب المعاني في صورة محسوسة؛ لفهمها وتصورها، ومن أجل أن تقع في الذهن موقعاً تؤثر فيه.

ولأجل هذا ضربت الأمثال كثيرًا في القرآن والسنة.

قوله: «كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ»:

(حَامِل الْمِسْكِ): بائعه.

و(نَافِخ الْكِيرِ): الحداد الذي يصهر الحديد وينفخه فيتطاير الشرر.

والكير: -بِكَسْر الْكَاف وَسُكُون الْيَاء-: هُوَ زَق أَو جلد غليظ ينْفخ بِهِ النَّار.

وفيما يلي -على سبيل المثال- بعض صور لكير الحداد:

نماذج من صور كِير الحداد:

قوله: «إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ»:

(يُحْذِيَك) -بِضَم الْيَاء وَسُكُون الْحَاء وَكسر الذَّال الْمُعْجَمَة- بِمَعْنى: يعطيك وزنا وَمعنى؛ من الإحذاء، وَهُوَ الْإِعْطَاء. يُقَال: أحذيت الرجل إِذا أَعْطيته الشَّيْء وأتحفته بِهِ.

قوله: «وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ»:

(تَبْتَاعَ مِنْهُ): تشتري.

قوله: «إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً»:

(إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ): أي: بِمَا تطاير من شرر الْكِير.

(وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً): أي: منتنة؛ لطبيعة مهنته.

رابعًا: المعنى العام للحديث:

اقتضت حكمة الله عز وجل في خلقه أن جعل الإنسان ميالاً بطبعه إلى مخالطة الآخرين ومجالستهم، وهذه المجالسة لها أثرها الواضح في فكر الإنسان ومنهجه وسلوكه.

ولأهمية هذا الأمر يمثل له النبي صلى الله عليه وسلم بمثل يقرب معناه، ويبرز أهمية اختيار الجليس الصالح.

فيشبّه النبي صلى الله عليه وسلم الجليس الصالح بحامل المسك، إما أن يعطيَك من مسكه على سبيل الهدية، أو تشتري منه، أو تجد منه ريحا طيبة، فأنت مستفيد منه على كل حال.

وكذلك الجليس الصالح تستفيد منه إذا جالسته على كل حال:

فإنه يسد خلتك، ويقيل عثرتك، وإذا اتجهت إلى الخير حثك عليه ورغبك فيه، وبشرك بعاقبة المتقين وأجر العاملين، وقام معك فيه، وإذا تكلمت سوءًا أو فعلت قبيحاً زجرك عنه، ومنعك منه، وحال بينك وبين ما تريد.

وأما الجليس السوء فإنه يشبهه بنافخ الكير؛ أي بالحداد الذي يصهر الحديد وينفخه فيتطاير الشرر، فإما أن تحترق ثيابك أو تجد منه ريحا خبيثة منتنة؛ فأنت مضار منه على كل حال.

وكذلك جلساء السوء: حيث تقع في مجالستهم: الغيبة والنميمة والكذب واللعن، وكل كلام فاحش، ويقع اللهو والخوض في الباطل، وغير ذلك مما يكون: إما غفلة عن الله وذكره، وإما معاص واضحة بينة.

فجليسهم آثم على كل حال: إن خاض معهم أثم، وإن سكت أثم.

بالإضافة إلى ما هو أخطر من ذلك، ألا وهو إلف الذنوب والتعود على رؤية المعاصي ومن يغشاها، وهو من أخطر مسالك الشيطان إلى قلب العبد.

قال الغزَّالي: "فاحذر صحبة الفاسق ؛ فإن مشاهدة الفسق والمعصية على الدوام تزيل عن قلبك كراهية المعصية ، وتهوّن عليك أمرها ، ولذلك هان على القلوب معصية الغيبة لإلفهم لها".

خامسًا: ما يرشد إليه الحديث:

قال النووي: وفِيهِ:

1- فَضِيلَة مُجَالَسَة الصَّالِحِينَ، وَأَهْل الْخَيْر وَالْمُرُوءَة وَمَكَارِم الْأَخْلَاق وَالْوَرَع وَالْعِلْم وَالْأَدَب.

2- وَالنَّهْي عَنْ مُجَالَسَة أَهْل الشَّرّ, وَمَنْ يَغْتَاب النَّاس, أَوْ يَكْثُر فُجْرُهُ وَبَطَالَته ؛ وَنَحْو ذَلِكَ مِنْ الْأَنْوَاع الْمَذْمُومَة. انتهى مختصرًا.

3- ومن هذا وذاك يرشد الحديث إلى أهمية انتقاء الجلساء الصالحين.

وقد حصر الإمام ابن القيم أنواع الأصدقاء فقال: "الأصدقاء ثلاثة؛ الأول: كالغذاء لا بد منه، والثاني: كالدواء يحتاج إليه وقت دون وقت، والثالث: كالداء لا يُحتاج إليه قط".

4- جواز ضرب المثل لإيضاح الأحكام.

الحديث الثاني

تعمير المجالس بالذكر

عن أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه: أحمد في «المسند»، والترمذي في «السنن»، والحاكم في «المستدرك».

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ρ".

وفي رواية أحمد زيادة: «إن شاء آخذهم به وإن شاء عفا عنهم».

وفي رواية الترمذي: «فإن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم».

وفي رواية الحاكم: «إلا كان عليهم حسرة يوم القيامة».

وأخرجه أبوداود في «السنن» بلفظ: «ومن قعد مقعدا لم يذكر الله عز وجل فيه إلا كان عليه ترة يوم القيامة».

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

- أبو هريرة: دوسي أزدي يماني. مكثر حافظ.

- وفي اسمه اختلاف شديد، أفرده بعض الحفاظ بجزء.

وأشهره: عبد الرحمن بن صخر، قال النووي: الأصح أنه (عبد الرحمن) من نحو ثلاثين قولًا.

- وهو أول من كني بأبي هريرة لهرة كانت له يلعب بها صغيرًا.

- أسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة، وقال ابن هشام: سنة ست.

- صحب النبي ρعلى ملء بطنه، وكان يدور معه حيث ما دار، وكان غيره يشغله الصفق بالأسواق، فقال ρ مرة:

«من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه إليه فلن ينسى شيئًا سمعه مني». قال: فبسطت بردة علي حتى قضى حديثه ثم قبضتها إليَّ، فوالذي نفسي بيده ما نسيت بعد شيئًا سمعته منه.

- روى عن النبي ρ فأكثر، وهو أكثر الصحابة حديثًا.

قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره.

- روي له عن النبي ρ خمسة آلاف حديث وثلاثمائة وأربعة وسبعون (5374) حديثًا،

وليس لأحد من الصحابة هذا القدر، ولا ما يقاربه.

أخرج له في الصحيحين ستمائة حديث وتسعة (609) أحاديث،

اتفقا منهما على ثلاثمائة وستة وعشرين (326) حديثًا،

وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين (93) حديثًا،

وانفرد مسلم بمائة وتسعين (190) حديثًا.

- ولم يزل يسكن المدينة، ومات بها.

وفي سنة وفاته أقوال:

أحدها: تسع وخمسين، قال النووي في "شرح مسلم" : وهو الصحيح.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

قوله: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِساً»:

يعمّ كلّ المجالس، قليلها وكثيرها، طويلها وقصيرها.

قوله: «إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً»:

(إِلاَّ كَانَ) أي: ذلك المجلس.

(عَلَيْهِمْ تِرَةً): التِّرَة: بكسر التّاء وتخفيف الرّاء، من الوَتْر، وهو النّقص؛ كما قال الإمام المنذري، ومنه قوله تعالى: (لَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ)، ومنه قول العرب: وتره حقّه، أي: نقصه.

والمراد بها هنا: النّدامة والحسرة كما ورد في لفظ آخر.

وقال الترمذي بعد أن رواه: (ومعنى قوله: «ترة» يعني: حسرة وندامة، وقال بعض أهل المعرفة بالعربية: الترة: هو الثأر).

رابعًا: ما يرشد إليه الحديث:

1- يدل هذه الحديث وغيره على استحباب إعمار المجالس بذكر الله تعالى والصلاة على رسوله ρ، وقضاء الأوقات في النافع المفيد.

فقد استدل العلماء بهذه الأحاديث على كراهة أن تخلو المجالس من ذكر الله، وليس على تحريم ذلك، فالحسرة لا يلزم أن تكون بسبب ترك الواجبات، بل يمكن أن تقع بسبب ترك المستحبات التي ترفع إلى أعلى الدرجات.

قال الإمام النووي في «المجموع»: (يكره لمن قعد في مكان أن يفارقه قبل أن يذكر الله تعالى فيه؛ لحديث أبي هريرة عن رسول الله ρ...)، وذكر هذا الحديث.

وقد جاء عن بعض السلف أنه قال: "يعرض على ابن آدم يوم القيامة ساعات عمره، فكل ساعة لم يذكر الله فيها تتقطع نفسه عليها حسرات"؛ كما نقل ذلك الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم».

2- كما تدل هذه الأحاديث على التحذير من الوقوع فيما يؤدي إلى الندم يوم القيامة، لا بسبب الوقوع في المعاصي فحسب، بل بسبب عدم الاستكثار من الخير الذي يرفع الدرجات، ويبلغ بالمؤمن أعلى المقامات.

آداب أخرى للمجالس من السنة النبوية

للمجلس في الإسلام آداب جليلة، بداية من السلام عند الدخول، وحتى السلام عند الخروج، وانتهاء بحفظ سرّ المجلس بعده.

وقد اعتنت السنة النبوية بتلك الآداب اعتناءً كبيرًا.

وفيما يلي أهم هذه الآداب الواردة في الحديث الشريف:

1- السلام عند الدخول:

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ρ: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ». أخرجه أحمد والبخاري في (الأدب المفرد) وأهل السنن إلا ابن ماجة.

قَال الْمَاوَرْدِيُّ : "لَوْ دَخَل شَخْصٌ مَجْلِسًا؛ فَإِنْ كَانَ الْجَمْعُ قَلِيلاً يَعُمُّهُمْ سَلاَمٌ وَاحِدٌ فَسَلَّمَ: كَفَاهُ، فَإِنْ زَادَ فَخَصَّصَ بَعْضَهُمْ فَلاَ بَأْسَ، وَيَكْفِي أَنْ يَرُدَّ مِنْهُمْ وَاحِدٌ، فَإِنْ زَادَ فَلاَ بَأْسَ، وَإِنْ كَانُوا كَثِيرًا بِحَيْثُ لاَ يَنْتَشِرُ فِيهِمْ، فَيُبْتَدَأُ أَوَّل دُخُولِهِ إِذَا شَاهَدَهُمْ، وَتَتَأَدَّى سُنَّةُ السَّلاَمِ فِي حَقِّ جَمِيعِ مَنْ يَسْمَعُهُ، وَيَجِبُ عَلَى مَنْ سَمِعَهُ الرَّدُّ عَلَى الْكِفَايَةِ، وَإِذَا جَلَسَ سَقَطَ عَنْهُ سُنَّةُ السَّلاَمِ فِيمَنْ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ الْبَاقِينَ". انتهى.

2- الجلوس حيث ينتهي المجلس:

فعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : "كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ρ جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي". أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي.

و(حَيْثُ يَنْتَهِي): أي: ينتهي هو إليه من المجلس.

فمن الأدب أن يجلس الداخل في المكان الخالي، وليس له أن يزاحم الجالسين في أماكنهم.

والحاصل أنه لا يتقدم على أحد ممن سبقه تأدبًا، وتواضعًا، وتركًا للتكلف، بمخالفة حظ النفس من طلب العلو، كما هو شأن أرباب الجاه.

3- عدم التفرقة بين اثنين إلا بإذنهما:

فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ رَسُولِ اللهِ ρ قَالَ: «لاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا»، وفي رواية: «لاَ يُجْلَسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا». أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي.

فمن أدب المجالس ألا يفرق بين اثنين لا فرجة بينهما.

فقد يكون في ذلك إيذاء لهما؛ لما قد يكون بينهما من محبة ومودة، وجريان سر وأمانة، لا يريدان أحدًا أن يطلع عليه، فيشق عليهما التفرق بجلوسه بينهما.

فلا يجوز لمن يدخل مجلسًا، أن يجلس بين اثنين إلا بعد أن يستأذنهما، فإن أذنا جلس، وإلا جلس حيث ينتهي به المجلس.

4- عدم إقامة أحد من مكانه للجلوس فيه:

فعَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ρ قَالَ: «لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ». متفق عليه.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ عَنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيه.

وهذا أدب راق، فمن انتهى إلى مكان فهو أحق به، وإقامته منه فيه احتقار له؛ مما يورث ضغائن، والإسلام يريد من أهله أن يكونوا متحابين متوادّين.

قال ابن أبي جمرة: "وَالْحِكْمَة فِي هَذَا النَّهْي: مَنْع اِسْتِنْقَاص حَقّ الْمُسْلِم الْمُقْتَضِي لِلضَّغَائِنِ، وَالْحَثُّ عَلَى التَّوَاضُع الْمُقْتَضِي لِلْمُوَادَدَةِ، وَأَيْضًا فَالنَّاس فِي الْمُبَاح كُلّهمْ سَوَاء، فَمَنْ سَبَقَ إِلَى شَيْء اِسْتَحَقَّهُ، وَمَنْ اِسْتَحَقَّ شَيْئًا فَأُخِذَ مِنْهُ بِغَيْرِ حَقّ، فَهُوَ غَصْبٌ، وَالْغَصْب حَرَام، فَعَلَى هَذَا قَدْ يَكُون بَعْض ذَلِكَ عَلَى سَبِيل الْكَرَاهَة، وَبَعْضه عَلَى سَبِيل التَّحْرِيم". انتهى.

5- التفسح في المجلس:

في رواية لحديث ابن عمر السابق جاء قوله ρ: «لاَ يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا». متفق عليه.

وقال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ).

وَقَوْله: (فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ): أَيْ: وَسِّعُوا، يُوَسِّع اللَّه عَلَيْكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَة.

قال ابن حجر: "ذهب الجمهور إلى أنها عامة في كل مجلس من مجالس الخير".

6- الْقِيَامُ لِلدَّاخِلِ إِلَى الْمَجْلِس احترامًا ومحبة لا تعظيمًا:

فعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشْبَهَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلاًّ بِرَسُولِ اللهِ ρ مِنْ فَاطِمَةَ؛ كَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قَامَ إِلَيْهَا، فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَبَّلَهَا، وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ؛ وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ إِلَيْهِ، فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ، فَقَبَّلَتْهُ، وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا. أخرجه البخاري في (الأدب المفرد) وأبو داود.

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ (هُوَ: ابْنُ مُعَاذٍ) بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ρ، وَكَانَ قَرِيبًا مِنْهُ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا، قَالَ رَسُولُ اللهِ ρ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ» ... الحديث. متفق عليه.

قال النووي:

(قَوْله ρ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدكُمْ أَوْ خَيْركُمْ»: فِيهِ: إِكْرَام أَهْل الْفَضْل، وَتَلَقِّيهِمْ بِالْقِيَامِ لَهُمْ إِذَا أَقْبَلُوا؛ هَكَذَا اِحْتَجَّ بِهِ جَمَاهِير الْعُلَمَاء لِاسْتِحْبَابِ الْقِيَام.

قَالَ الْقَاضِي: وَلَيْسَ هَذَا مِنْ الْقِيَام الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ فِيمَنْ يَقُومُونَ عَلَيْهِ وَهُوَ جَالِس، وَيَمْثُلُونَ قِيَامًا طُولَ جُلُوسه.

قُلْت: الْقِيَام لِلْقَادِمِ مِنْ أَهْل الْفَضْل مُسْتَحَبٌّ، وَقَدْ جَاءَ فِيهِ أَحَادِيث، وَلَمْ يَصِحّ فِي النَّهْي عَنْهُ شَيْء صَرِيح.

وَقَدْ جَمَعْت كُلّ ذَلِكَ مَعَ كَلَام الْعُلَمَاء عَلَيْهِ فِي جُزْء، وَأَجَبْت فِيهِ عَمَّا تَوَهَّمَ النَّهْي عَنْهُ. وَالله أَعْلَم). انتهى.

7- مراعاة الآداب العامة:

مثل: رد السلام،

وتشميت العاطس إذا حمد الله،

وتجنب كثرة البصاق والتمطي والتثاؤب والتجشؤ،

وكذلك تجنب الإيماء بطرفه إلى غيره،

وغير ذلك من الآداب.

وفي كل ذلك وردت أحاديث.

8- خلو المجالس من المنكرات:

مثل:

8/ 1: الغيبة: وهي ذكرك أخاك بما يكره:

فعن أبي هريرة: أنه قيل: يا رسول الله، ما الغيبة؟ قال: «ذكرك أخاك بما يكره»، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته». أخرجه أبو داود والترمذي.

وقد قال تعالى: (وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ).

8/ 2: النميمة: وهي نقل الكلام بغرض الإفساد بين الناس:

فعن حُذَيْفَةُ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ρ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ». متفق عليه. والقتات : النمَّام.

8/ 3: السخرية بعباد الله:

فعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ρ: حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا -تَعْنِى قَصِيرَةً- فَقَالَ: «لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ». قَالَتْ: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا، فَقَالَ : »مَا أُحِبُّ أَنِّى حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا». أخرجه أبو داود والترمذي.

وقولها: (حَكَيْتُ إِنْسَانًا) يعني: ذكرت إنسانًا أقلده بحركاته وهيئاته.

وقوله ρ: «لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ»: أي: خالطته مخالطة يتغير بها طعمه وريحه؛ لشدة نتنها وقبحها.

وقد قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَومٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ).

8/ 4: بذيء الكلام وفحشه:

فعَنْ ابن مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ρ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلا اللَّعَانِ، وَلا الْفَاحِشِ، وَلا الْبَذِيءِ». أخرجه أحمد والبخاري في (الأدب المفرد) والترمذي.

8/ 5: المدح المذموم:

فعن أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: أَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ρ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَانًا، وَاللَّهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا؛ أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ». متفق عليه.

وقوله ρ: «قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ»: أي: تسببت بهلاكه؛ لأنه ربما أخذه العجب بسبب مدحك له، فيكون ذلك كقطع عنقه.

8/ 6: المجاهرة بالمعاصي:

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ρ يَقُولُ: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ؛ وَإِنَّ مِنْ الْمُجَاهَرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولَ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا؛ وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ». متفق عليه.

9- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ρ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ». أخرجه مسلم.

قال النووي: "هُوَ أَمْر إِيجَابٍ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّة؛ وَقَدْ تَطَابَقَ عَلَى وُجُوب الْأَمْر بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَنْ الْمُنْكَر: الْكِتَاب وَالسُّنَّة وَإِجْمَاعُ الْأُمَّة، وَهُوَ أَيْضًا مِنْ النَّصِيحَة الَّتِي هِيَ الدِّين".

10- كفارة المجلس في ختام المجلس:

فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ρ:« مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ؛ إِلاَّ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ». أخرجه الترمذي.

و(لَغَطُهُ): اللغط: قال الطيبي: اللَّغَط –بالتحريك-: الصوت. والمراد به: ما لا طائل تحته؛ فكأنه مجرد الصوت العَرِيّ عن المعنى. انتهى مختصرًا.

إلا أنه لا بد من التنبيه على أن مجالس الغيبة والنميمة وقالة السوء في الناس، لا يكفي لها مجرد النطق بهذا الذكر، وإنما هذا الذكر كفارة للغط واللغو؛ أي: ما لا طائل من ورائه من الكلام الذي لا يفيد، وهو أيضًا لا يضر.

11- السلام عند الانصراف:

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ρ: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ». أخرجه أحمد والبخاري في (الأدب المفرد) وأهل السنن إلا ابن ماجة.

المحاضرة الثامنة

أحاديث مختارة من موضوع

«تعظيم حرمات المسلمين وبيان حقوقهم»

مقدمة

المسلم للمسلم كالبنيان يشد بعضه بعضاً، وقد حرم الإسلام كل ما يخدش هذه العلاقة الوطيدة، ورتب على التجاوز في هذا الموضوع العقاب الأليم، والعذاب الشديد.

والمسلم له حرمته عند الله، ومكانته بين المسلمين، فلا يحل لأحدٍ أن يَحُط من قدره، ولا يهينه بأي وجه من الوجوه، أو أن يفعل ما يكون سبباً في انتهاك حرمته.

فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبِعْ بعضُكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره؛ التقوى هاهنا –ويشير إلى صدره ثلاث مرات- بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه».

وقد حرَّم الإسلام الاعتداء على المسلم في أموره كلها، وذلك يشمل:

1- حرمة دمه: وهذا يعنى أن دم المسلم على المسلم حرام، ولا يحل دمه إلا بإحدى ثلاث، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا يحل دم امرئٍ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة».

2- حرمة عرضه: وذلك يتضمن عدة أمور. منها: حرمة الحقد، والحسد، والسب، والقذف، والغيبة، والنميمة وغير ذلك، فهذه كلها مما حرمها الإسلام، والعرض يشمل -أيضاً- حفظ المسلم في أهله، فلا ينتهك عرضه بالوقوع في الحرام كفعل الفاحشة أو موجباتها؛ ولهذا حرم الزنا لما فيه من التعدي على أعراض الغير،

3- حرمة ماله: فقد حرم الإسلام سرقة مال المسلم أو غصبه، والتعدي عليه، وأكله بالباطل: كالربا؛ وغير ذلك.

ومن جوامع كلمه التي أوتيها صلى الله عليه وسلم، ومن آخر وصاياه الجامعة: خطبته صلى الله عليه وسلم في حَجة الوداع.

وقد جمعت هذه الخطبة الحرمات كلها؛ من كبار الأمور وصغارها؛ أي: حرمة الدم والعرض والمال، وذلك ببيان جلي واضح:

فعن أبي بكرة رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال: «أي يوم هذا؟». قلنا: الله ورسوله أعلم، فَسَكَتَ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ، حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: «أليس ذا الحجة ؟». قلنا: بلى. قال: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟». قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: فسكت حتى ظننا أن سيسميه بغير اسمه، فقال: «أليس بالبلدة ؟». قلنا: بلى. قال: «فإنَّ دماءكم وأموالكم حرام؛ كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، إلى يوم تلقون ربكم، ألا هل بلغت ؟». قالوا: نعم. قال: «اللهمَّ اشهد، ليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغٍ أوعى من سامع، ألا فلا ترجعُن بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض».

وقد دلت هذه الخطبة العظيمة، والكلمات القويمة، على عظم حرمة دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم، وعصمتِها، وأنه لا يحل الاعتداءُ عليها بأيِّ نوع من الاعتداء.

وقد أكد النبي صلى الله عليه وسلم حرمة هذه الثلاث؛ الدماءِ والأموال والأعراض تأكيداً بالغاً، وغلظ شأنها تغليظاً عظيماً، وجَعل حرمتها كحرمة اليوم الحرام في الشهر الحرام في البلد الحرام.

وكرر ذلك على أسماعهم؛ اهتماماً بالمقام وتعظيماً للأمر، وأمر شاهدَهم أن يبلغ غائبهم بذلك.

وقد استرعى صلى الله عليه وسلم اهتمامهم، وشدَّ أذهانهم بسؤالهم عن اليوم الذي هم فيه، وعن الشهر وعن البلد، وذَكَّرهم بحرمتها، وحُرمتُها معلومةٌ عندهم متقررةٌ في نفوسهم، وهو صلى الله عليه وسلم إنما ذكر ذلك توطئة لبيان حرمة دم المسلم وماله وعرضه.

وهذا تحذير بالغ، فقد سمى من يضرب بعضهم رقاب بعض بلا حق كفاراً، وسمى هذا الفعل كفراً، وليس هذا بالكفر الناقل من ملة الإسلام، بل هو كفر دون كفر، وهو يدل على أن هذا العمل من الصفات الذميمة والخصال المشينة، وقد جاء الإسلام بالتحذير منها والنهي عنها، تحقيقاً للوئام، وجمعاً للقلوب، وحفظاً للدماء أن تزهق بغير حق وأن تراق بلا موجب، وفي معنى هذا الحديث قول النبي صلى الله عليه وسلم: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر».

فالواجب على كل مسلم أن يكون على حذر شديد من الوقوع في هذا الإثم المبين؛ ألا وهو الاعتداء على دماء المسلمين أو أموالهم أو أعراضهم.

وقد كتب رجل إلى ابن عمر أن اكتب إليَّ بالعلم كلِّه، فكتب إليه: (إنَّ العلم كثير، ولكن إن استطعت أن تلقى الله خفيف الظهر من دماء الناس، خميص البطن من أموالهم، كاف اللسان عن أعراضهم، لازماً لأمر جماعتهم، فافعل).

أما الحقوق فحقوق المسلم على المسلم كثيرة:

فمنها ما هو واجب عيني، يجب على كل أحد، فلو تركه أثم.

ومنها ما هو واجب كفائي، إذا قام به البعض سقط إثمه عن الباقين.

ومنها ما هو مستحب غير واجب، ولا يأثم المسلم بتركه.

وهذه الحقوق يستوي فيها جميع المسلمين، كما يقول البغوي: (وهذه المأمورات كلها يستوي فيها جميع المسلمين برهم وفاجرهم غير أنه يختص البر بنحو بشاشة ومساءلة ومصافحة، دون المُظهِر للفجور).

ويقول ابن العربي: (عليك في رعاية هذه الحقوق وغيرها بالمساواة بين المسلمين؛ كما سوى الإسلام بينهم في أعيانهم، ولا تقل: هذا ذو سلطان وجاه ومال، وهذا فقير وحقير، ولا تحقر صغيرا، واجعل الإسلام كله كالشخص الواحد،

والمسلمين كالأعضاء لذلك الشخص، فإن الإسلام لا وجود له إلا بالمسلمين كما أن الإنسان لا وجود له إلا بأعضائه وجميع قواه الظاهرة والباطنة).

الحديث الأول

حق المسلم على المسلم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ الله عَنْهُ - قَالَ:

قَالَ رَسُولُ الله ρ : **«حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ:**

إِذَا لَقِيته فَسَلِّمْ عَلَيْهِ،

وَإِذَا دَعَاك فَأَجِبْهُ،

وَإِذَا اسْتَنْصَحَك فَانْصَحْهُ،

وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ الله فَشَمِّتْهُ،

وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ،

وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ».

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

هذا الحديث أخرجه مُسْلِمٌ.

وفي رواية عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ الله عَنْهُ - قَالَ:

قَالَ رَسُولُ الله ρ : **«حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .**

فلم تذكر النصيحة في هذه الرواية.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

سبق التعريف به، ونثبت هنا ما ذكرناه هناك:

- أبو هريرة: دوسي أزدي يماني. مكثر حافظ.

- وفي اسمه اختلاف شديد، أفرده بعض الحفاظ بجزء.

وأشهره: عبد الرحمن بن صخر، قال النووي: الأصح أنه (عبد الرحمن) من نحو ثلاثين قولًا.

- وهو أول من كني بأبي هريرة لهرة كانت له يلعب بها صغيرًا.

- أسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة، وقال ابن هشام: سنة ست.

- صحب النبي ρعلى ملء بطنه، وكان يدور معه حيث ما دار، وكان غيره يشغله الصفق بالأسواق، فقال ρ مرة:

«من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه إليه فلن ينسى شيئًا سمعه مني». قال: فبسطت بردة علي حتى قضى حديثه ثم قبضتها إليَّ، فوالذي نفسي بيده ما نسيت بعد شيئًا سمعته منه.

قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره.

- رُوي له عن النبي ρ خمسة آلاف حديث وثلاثمائة وأربعة وسبعون (5374) حديثًا،

وليس لأحد من الصحابة هذا القدر، ولا ما يقاربه.

أخرج له في الصحيحين ستمائة حديث وتسعة (609) أحاديث،

اتفقا منهما على ثلاثمائة وستة وعشرين (326) حديثًا،

وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين (93) حديثًا،

وانفرد مسلم بمائة وتسعين (190) حديثًا.

- ولم يزل يسكن المدينة، ومات بها.

وفي وفاته أقوال:

أحدها: تسع وخمسين، قال النووي في "شرح مسلم" : وهو الصحيح.

ثالثًا: المعاني والأحكام:

- قوله: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ»:

حقوق المسلم على أخيه كثيرة، لكن النبي ρ أحياناً يذكر أشياء معينة من أشياء كثيرة؛ عناية بها واحتفاءً بها.

ومفهوم العدد هنا غير مراد؛ فإن للمسلم حقوقا غيرها.

والْمُرَادُ بِالْحَقِّ مَا لَا يَنْبَغِي تَرْكُهُ وَيَكُونُ فِعْلُهُ إمَّا وَاجِبًا أَوْ مَنْدُوبًا نَدْبًا مُؤَكَّدًا شَبِيهًا بِالْوَاجِبِ الَّذِي لَا يَنْبَغِي تَرْكُهُ.

- قوله: «إذَا لَقِيته فَسَلِّمْ عَلَيْهِ»:

هذا هو الحق الأول من الحقوق السِّتِّ: السَّلَامُ عَلَيْهِ عِنْدَ مُلَاقَاتِهِ:

وَالْأَمْرُ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ الِابْتِدَاءِ بِالسَّلَامِ،

إلَّا أَنَّهُ نَقَلَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرُهُ أَنَّ الِابْتِدَاءَ بِالسَّلَامِ سُنَّةٌ وَأَنَّ رَدَّهُ فَرْضٌ،

قال ابن عبد البر: أجمع العلماء أن ابتداء السلام سنة، والرد فرض.

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِم قوله ρ : «والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حَتَّى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حَتَّى تحابّوا، أو لا أدلّكم عَلَى شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم».

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ الله ρ : أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

وَالسَّلَامُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الله تَعَالَى،

فَقَوْلُهُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ؛ أَيْ: أَنْتُمْ فِي حِفْظِ الله، كَمَا يُقَالُ: الله مَعَك،

وَقِيلَ: السَّلَامُ بِمَعْنَى السَّلَامَةِ؛ أَيْ: سَلَامَةُ الله مُلَازِمَةٌ لَك.

وقيل معناه: أنا مسالم لك، وسلم لك غير حرب.

وَأَقَلُّ السَّلَامِ أَنْ يَقُولَ: (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ)، وَإِنْ كَانَ الْمُسَلَّمُ عَلَيْهِ وَاحِدًا،

وَأَكْمَلُ مِنْهُ أَنْ يَزِيدَ: (وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ)،

وَيُجْزِئُهِ أن يقول: (السَّلَامُ عَلَيْك)، وَ: (سَلَامٌ عَلَيْك).

فَإِنْ كَانَ الْمُسَلَّمُ عَلَيْهِ وَاحِدًا: وَجَبَ الرَّدُّ عَلَيْهِ عَيْنًا،

وَإِنْ كَانَ الْمُسَلَّمُ عَلَيْهِمْ جَمَاعَةً: فَالرَّدُّ فَرْضُ كِفَايَةٍ فِي حَقِّهِمْ، ففي الحَدِيث: «يُجْزِئُ عَنْ الْجَمَاعَةِ إذَا مَرُّوا أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ، وَيُجْزِئُ عَنْ الْجَمَاعَةِ أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ»، وَهَذَا هُوَ سُنَّةُ الْكِفَايَةِ

وَقَوْلُهُ: «إذَا لَقِيتَه»: يَدُلُّ أَنَّهُ لَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إذَا فَارَقَهُ ، لَكِن قَدْ ثَبَتَ حَدِيثُ: «إذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيُسَلِّمْ، وَإِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، وَلَيْسَتْ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنْ الْآخِرَةِ»،

فَلَا يُعْتَبَرُ مَفْهُومُ «إذَا لَقِيتَه».

ثُمَّ الْمُرَادُ بِـ «لَقِيتَهُ» وَإِنْ لَمْ يَطُلْ بَيْنَهُمَا الِافْتِرَاقُ؛ لِحَدِيثِ أَبِي دَاوُد: «وَإِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ»،

وَقَالَ أَنَسٌ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ الله ρ يَتَمَاشَوْنَ، فَإِذَا لَقِيَتْهُمْ شَجَرَةٌ أَوْ أَكَمَةٌ تَفَرَّقُوا يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا الْتَقَوْا مِنْ وَرَائِهَا يُسَلِّمُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

ومن آداب السلام ما رواه أَبِو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ρ: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى القَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ» ، وفي رواية: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى القَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ» - متفق عليه .

قال المهلب: هذِه آداب من الشارع:

أما تسليم الصغير على الكبير فمن أجل حق الكبير عليه؛ فأَمر الصغير بالتواضع له والتوقير،

وتسليم المار على القاعد هو من باب الداخل على القوم؛ فعليه أن يبدأهم بالسلام،

ويسلم القليل على الكثير من باب التواضع أيضًا؛ لأن حق الكثير أعظم من حق القليل.

وسلام الراكب على الماشي؛ لئلا يتكبر بركوبه على الماشي فأمر بالتواضع له. أهـ.

وإفشاء السلام أدب من آداب الإسلام الاجتماعية،

وقد أمر الإسلام المسلمين بها؛

فالمسلم مطالب بأن يلقي السلام على من عرف من المسلمين ومن لم يعرف،

ومكلف أن يرد التحية بمثلها أو بأحسن منها،

ولا يستهين بهذا الأدب ويعرض عن تطبيقه إلا مصاب في أخلاقه بمرض الكبر والعجب بالنفس، أو بالأنانية المفرطة التي يبخل معها بعطاء التحية،

وعطاء التحية أهون عطاء يبذله الإنسان من لسانه ووجهه،

وهذا الأدب الإسلامي الاجتماعي يمثل أول خيط من خيوط الترابط الاجتماعي، وتكراره يعقد الصلات وينسج المودات.

- قوله: «وَإِذَا دَعَاك فَأَجِبْهُ»:

ظَاهِرُهُ: عُمُومُ أَحَقِّيَّةِ الْإِجَابَةِ فِي كُلِّ دَعْوَةٍ يَدْعُوهُ لَهَا،

وَخَصَّهَا الْعُلَمَاءُ بِإِجَابَةِ دَعْوَةِ الْوَلِيمَةِ وَنَحْوِهَا،

وَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: إنَّهَا فِي دَعْوَةِ الْوَلِيمَةِ وَاجِبَةٌ، وَفِيمَا عَدَاهَا مَنْدُوبَةٌ؛ لِثُبُوتِ الْوَعِيدِ عَلَى مَنْ لَمْ يُجِبْ فِي الْأُولَى دُونَ الثَّانِيَةِ.

وقد نقل ابن عبد البرّ، ثم عياض، ثم النوويّ: الاتفاق على القول بوجوب الإجابة لوليمة العرس،

وفيه نظر، نعم المشهور من أقوال العلماء الوجوب، وصرّح جمهور الشافعية، والحنابلة بأنها فرض عين، ونصّ عليه مالك،

لكن قال بعض الشافعية والحنابلة إنها مستحبّة،

وعن بعض آخر من الشافعيّة، والحنابلة: هي فرض كفاية.

وقد أخذ بظاهر الحديث بعض الشافعيّة، فقال بوجوب الإجابة إلى الدعوة مطلقًا؛ عُرسًا كان أو غيره بشرطه،

وجزم بعدم الوجوب في غير وليمة النكاح المالكيةُ والحنفيّة، والحنابلة، وجمهور الشافعية.

والصواب أن إجابة الدعوة واجبة؛ لصراحة الأدلّة في ذلك، كقوله ρ: «إذا دعا أحدكم أخاه، فليُجب». رواه مسلم.

وقوله ρ: «إذا دُعي أحدكم إلى وليمة عُرس، فليُجب»،

وقوله ρ: «من دُعي إلى عرس أو نحوه فليجب». رواهما مسلم أيضًا.

وكقوله ρ: «من دُعي، فلم يُجب، فقد عصى الله ورسوله». رواه أبو داود،

إلى غير ذلك من الأدلّة التي تدلّ على الوجوب، ولا صارف لها عنه.

وإجابة الدعوة حق للمسلم على أخيه المسلم،

إن دعوة المسلم لأخيه المسلم صلة اجتماعية تعبر عن مودة وأخوة،

وهذه الصلة تستدعي أن تقابل بالاستجابة لا بالرفض،

والمستجيب يعقد من طرفه حبل الصلة الذي مده إليه أخوه وقدم من قبله دليلا ماديا على أخوته ومودته، كما قدم إليه أخوه من قبل الدليل على ذلك بدعوته له،

وحينما يكون المدعو معذورًا ويصعب عليه تلبية الدعوة فعليه أن يقدم لأخيه عذره، وأن يستسمحه،

ولا يجوز له أن يجفو أخاه، وأن يستهين به، فرب جفوة بغير عذر كسرت قلبًا وأحزنت نفسًا، وربما أفسدت ما بين القلوب فحل التنافر محل التآلف وحل الخصام محل الوئام،

لا سيما إذا كان الجفاء ناشئًا عن استهانة أو كبر أو استعلاء شخصي أو طبقي وعندئذ يكون أشد قبحًا وذما، وأكثر إفسادًا للمودات، وتقطيعًا لأواصر الأخوة الإيمانية الإسلامية.

- قوله: «وَإِذَا اسْتَنْصَحَك فَانْصَحْهُ»:

قَوْلُهُ: **«وَإِذَا اسْتَنْصَحَك»:** أَيْ طَلَبَ مِنْك النَّصِيحَةَ،

«فَانْصَحْهُ»: دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ نَصِيحَةِ مَنْ يَسْتَنْصِحُ وَعَدَمِ الْغِشِّ لَهُ،

وَظَاهِرُهُ أَنَّهُ لَا يَجِبُ نَصِيحَتُهُ إِلَّا عِنْدَ طَلَبِهَا،

وَالنُّصْحُ بِغَيْرِ طَلَبٍ مَنْدُوبٌ؛ لِأَنَّهُ مِنْ الدَّلَالَةِ عَلَى الْخَيْرِ وَالْمَعْرُوفِ.

ومن حق المسلم على المسلم أن ينصحه إذا طلب منه النصيحة،

والنصيحة مطلوبة لكل مسلم، ومن كل مسلم قادر على إسدائها وتقديمها للناس،

وليس هناك كبير على النصيحة،

فالنصيحة تكون للحاكم وللمحكوم، وتكون للصغير وللكبير.

وقد جعل رسول الله ρ النصيحة الدين كله؛ ليبين مكانتها؛ فقال ρ:

«الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة»، قال الراوي: قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم»؛

إن النصيحة خلق كريم نبيل جاءت به كل الشرائع، وتردد على ألسنة كل الرسل،

وأكد عليه القرآن الكريم، ورسول الله ρ في أحاديثه الشريفة، بل جعله من حقوق المسلم على أخيه المسلم؛ كما في هذا الحديث.

ونصيحة المسلم لأخيه المسلم ظاهرة خلقية كريمة تعبر عن صدق الأخوة بين المسلمين، وتعبر عن أمانة الرجل وصدقه فيما يخبر به أخاه مما يعلم من وجوه الخير والبر؛ لا سيما إذا استشاره واستنصحه،

ومن شأن هذا الخلق الكريم أن يعقد المودات بين الناس، أو يزيد في توثيقها، بشرط أن تكون نصيحة صادقة ليس الغرض منها الفضيحة أو التعيير والتنقيص،

والذي يداهن وينافق ويكتم النصيحة قد يظفر بصداقة مؤقتة إلا أنه ينكشف بعد حين، وتعرف مداهنته، ويظهر أنه لم يكن أخًا وفيا ولا صديقًا صادقا، وإنما كان مداهنًا منافقًا، فيخسر حينئذ ما كان من قبل حريصًا عليه.

- قوله: «وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ الله فَشَمِّتْهُ»:

قَوْلُهُ: «فَشَمِّتْهُ» بِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ وَالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، يُقَالُ: شَمَّتُّ الْعَاطِسَ وَسَمَّتُّهُ؛ إذَا دَعَوْت لَهُ بِالْهُدَى وَحُسْنِ السَّمْتِ الْمُسْتَقِيمِ.

وفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى **وُجُوبِ التَّشْمِيتِ لِلْعَاطِسِ الْحَامِدِ،**

وَأَمَّا الْحَمْدُ عَلَى الْعُطَاسِ فليس فِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِهِ،

وَقَالَ النَّوَوِيُّ إنَّهُ مُتَّفَقٌ عَلَى اسْتِحْبَابِهِ.

وَقَدْ جَاءَ **كَيْفِيَّةُ الْحَمْدِ وَكَيْفِيَّةُ التَّشْمِيتِ وَكَيْفِيَّةُ جَوَابِ الْعَاطِسِ** فِيمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ ρ : «إذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِله، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُك الله، وَلْيَقُلْ هُوَ: يَهْدِيكُمْ الله وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ»؛ أَيْ: شَأْنَكُمْ.

وَإِلَى هَذَا الْجَوَابِ ذَهَبَ الْجُمْهُورُ.

وَذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إلَى أَنَّهُ يَقُولُ له: يَغْفِرُ الله لَنَا وَلَكُمْ،

وَاسْتَدَلُّوا بِأَنَّهُ أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ.

وَقِيلَ: يَتَخَيَّرُ أَيَّ اللَّفْظَيْنِ،

وَقِيلَ: يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا.

وقد ذهبت طائفة إلى أن تشميت العاطس فرض عين،

وقال به جمهور أهل الظاهر،

وقوّى ابن القيّم هذا المذهب، فقال: (فقال: جاء بلفظ الوجوب الصريح، وبلفظ (الحقّ) الدالّ عليه، وبلفظ (عَلَى) الظاهرة فيه، وبصيغة الأمر التي هي حقيقة فيه، وبقول الصحابيّ: «أَمَرَنا رسول الله ρ ») ، قال: (ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا وجوب أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الأشياء) انتهى.

وَيَدُلُّ عليه مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النبي ρ : «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ الله كَانَ **حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ** يَسْمَعُهُ أَنْ يَقُولَ: يَرْحَمُك الله».

وذهب آخرون إلى أنه فرض كفاية، إذا قام به البعض سقط عن الباقين، ورجحه أبو الوليد ابن رشد، وأبو بكر ابن العربي، وبه قالت الحنفيّة، وجمهور الحنابلة.

وذهب جماعة من المالكيّة إلى أنه مستحبّ.

قَالَ النَّوَوِيُّ: وَيُسْتَحَبُّ لِمَنْ حَضَرَ مَنْ عَطَسَ فَلَمْ يَحْمَدْ أَنْ يُذَكِّرَهُ الْحَمْدَ لِيَحْمَدَ فَيُشَمِّتَهُ، وَهُوَ مِنْ بَابِ النُّصْحِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ.

وَمِنْ آدَابِ الْعَاطِسِ:

- وضع الكفين على الوجه وخفض الصوت؛ لقوله ρ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ كَفَّيْهِ عَلَى وَجْهِهِ وَلْيَخْفِضْ بِهَا صَوْتَهُ»،

- وَأَنْ يَزِيدَ بَعْدَ (الْحَمْدِ لِه): (رَبِّ الْعَالَمِينَ)؛ لما روي عنه ρ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: الْحَمْدُ لله قَالَتْ الْمَلَائِكَةُ: رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَإِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: رَبِّ الْعَالَمِينَ قَالَتْ الْمَلَائِكَةُ: رَحِمَك الله» وَفِيهِ ضَعْفٌ.

وَيُشْرَعُ أَنْ يُشَمِّتَهُ الحاضر ثَلَاثًا إذَا كَرَّرَ الْعُطَاسَ وَلَا يَزِيدُ عَلَيْهَا؛ لقوله ρ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيُشَمِّتْهُ جَلِيسُهُ فَإِنْ زَادَ عَلَى ثَلَاثٍ فَهُوَ مَزْكُومٌ، وَلَا يُشَمَّتُ بَعْدَ ثَلَاثٍ» .

قَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ: (فِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى عِظَمِ نِعْمَةِ الله عَلَى الْعَاطِسِ؛ يُؤْخَذُ ذَلِكَ مِمَّا رَتَّبَ عَلَيْهِ مِنْ الْخَيْرِ،

وَفِيهِ إشَارَةٌ إلَى عَظَمَةِ فَضْلِ الله عَلَى عَبْدِهِ، فَإِنَّهُ أَذْهَبَ عَنْهُ الضَّرَرَ بِنِعْمَةِ الْعُطَاسِ، ثُمَّ شَرَعَ لَهُ الْحَمْدَ الَّذِي يُثَابُ عَلَيْهِ، ثُمَّ الدُّعَاءَ بِالْخَيْرِ لِمَنْ شَمَّتَهُ بَعْدَ الدُّعَاءِ مِنْهُ لَهُ بِالْخَيْرِ).

وَمَفْهُومُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ لَا يُشَمِّتُ غَيْرَ الْمُسْلِمِ.

وَقَدْ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمَا بِأَسَانِيدَ صَحِيحَةٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى قَالَ: «كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ رَسُولِ الله ρ ؛ يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُمْ الله، فَيَقُولُ: يَهْدِيكُمْ الله وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ» ،

وفِيهِ دَلِيلٌ أَنَّهُ يُقَالُ لَهُمْ ذَلِكَ، وَلَكِنْ إذَا حَمِدُوا.

- قوله: «وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ»:

1- فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ عِيَادَةِ الْمُسْلِمِ لِلْمُسْلِمِ، وَجَزَمَ الْبُخَارِيُّ بِوُجُوبِهَا،

2- قِيلَ: ويَحْتَمِلُ أَنَّهَا فَرْضُ كِفَايَةٍ.

3- وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّهَا مَنْدُوبَةٌ.

قالوا: هي في الأصل ندب، وقد تصل إلى الوجوب في حقّ بعض دون بعض.

وَنَقَلَ النَّوَوِيُّ الْإِجْمَاعَ عَلَى عَدَمِ الْوُجُوبِ؛ أي: عدم الوجوب العيني.

وَإِذَا كَانَ حَقًّا لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ فَسَوَاءٌ فِيهِ مَنْ يَعْرِفُهُ وَمَنْ لَا يَعْرِفُهُ، وَسَوَاءٌ فِيهِ الْقَرِيبُ وَغَيْرُهُ.

وَمَفْهُومُ هذه الجملة دَالٌّ عَلَى أَنَّهُ لَا يُعَادُ الذِّمِّيُّ،

إِلَّا أَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ ρ عَادَ خَادِمَهُ الذِّمِّيَّ وَأَسْلَمَ بِبَرَكَةِ عِيَادَتِهِ،

وَكَذَلِكَ زَارَ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ وَعَرَضَ عَلَيْهِ كَلِمَةَ الْإِسْلَامِ.

فيجوز عيادة الذميّ، قال الإمام البخاريّ في «صحيحه»: (باب عيادة المشرك)، ثم أخرج بسنده عن أنس τ أن غلاما ليهود، كان يخدُم النبي ρ ، فمرض، فأتاه يعوده، فقال: «أسلم» ، فأسلم. انتهى.

قال الماورديّ : عيادة الذميّ جائزة، والقربة موقوفة على نوع حرمة تقترن بها؛ من جوار، أو قرابة. انتهى.

ومن آداب العيادة أن لا يُطيل الجلوس حتى يُضجر المريض، أو يشقّ على أهله،

فإن اقتضت ذلك ضرورة فلا بأس.

وعيادة المريض من الآداب الاجتماعية الإسلامية، وهي حق من حقوق المسلم على أخيه؛ لأن المريض بحاجة ماسة إلى من يواسيه ويسليه، ويتفقد أحواله، ويساعده إذا احتاج إلى مساعدة، ويدعو له بدعوة صالحة عسى أن تكون رقية نافعة يشفيه الله بها.

وهذا الأدب يعبر تعبيرًا صادقًا عن مبلغ التآخي بين المسلمين، ويوثق الصلة بينهم، ويزيد من وشائج المحبة وأواصر المودة؛

لا سيما إذا لاحظنا أن حالة المريض فيها من الانكسار النفسي ما يجعله فياض العواطف مهيأ نفسيا للتأثير عليه وامتلاك مشاعر المحبة في قلبه.

- قوله: «وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»:

فيه دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ تَشْيِيعِ جِنَازَةِ الْمُسْلِمِ؛ مَعْرُوفًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَعْرُوفٍ.

واتباع الجنازة: هو السير معها للصلاة عليها، أو دفنها، أو مجموع الأمرين.

والصلاة على الجنازة، ودفنها، من فروض الكفايات بإجماع المسلمين، وما دام اتباعها وسيلة لذلك، فالوسائل لها أحكام المقاصد، فيكون اتباعها فرض كفاية أيضاً.

قال النووي: (حمل الجنازة فرض كفاية، ولا خلاف فيه.

قال الشافعي والأصحاب: وليس في حملها دناءة وسقوط مروءة، بل هو بر وطاعة، وإكرام للميت.

وفعله الصحابة والتابعون ومن بعدهم من أهل الفضل والعلم).

وفضل اتباع الجنازة، والصلاة عليها، وحضور دفنها، فيه خير كثير، وأجر عظيم.

وقد وردت فيه أحاديث، منها ما جاء في «الصحيحين» عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ρ : « من شهد الجنازة حتى يصلى عليها، فله قيراط. ومن شهدها حتى تدفن، فله قيراطان». قيل: وما القيراطان؟ قال:« مثل الجبلين العظيمين».

فهذا الحديث يوضح أن هذا الأجر لمن حضر الجنازة حتى يصلي عليها. كما في رواية البخاري الأخرى: من تبع جنازة وصلى عليها.

وبناء على هذه الأحاديث، فإن من صلى على الجنازة، وشهد دفنها، يحصل له بذلك قيراطان عظيمان من الأجر، ولم يقيد ذلك بالمشاركة في أعمال الدفن.

ومن حضر الصلاة ولم يحضر الدفن، حصل له قيراط واحد من الأجر.

فاتباع الجنازة بدون الصلاة عليها، فيه قيراط من الأجر، ولكنه ليس كقيراط الصلاة عليها.

أثر اتباع الجنازة في تحقيق المحبة بين المسلمين:

لقد شرع الله اتباع الجنازة؛ لما يتضمنه اتباعها من الصلاة على الميت، والدعاء له والترحم عليه، ودفنه ومواراته،

ولما فيه من التضامن مع أهله، ومواساتهم وتسليتهم، وتخفيف مصابهم، وإدخال السرور عليهم.

كما أن فيه تذكيراً بالموت، وحثاً على الاستعداد له.

ولهذا قال الفقهاء: ويستحب لمتبع الجنازة أن يكون متخشعاً، متفكراً في مآله، متعظاً بالموت، وبما يصير إليه الميت.

فكان من أهم حِكَم اتباع الجنارة: إكرام الميت، ونفعه بالدعاء له والصلاة عليه، ومواساة أهله وتسليتهم، وتحقيق التضامن والتواصل والمحبة بين المسلمين.

المحاضرة التاسعة

أحاديث مختارة من موضوع

«الوصية بالنساء»

مقدمة

كانت المرأة قبل الإسلام مهضومة الحقوق، مسلوبة الإرادة، مغلوبة على أمرها، متدنية في مكانتها، بل انتهى بها الأمر إلى وأدها في مهدها، في الجاهلية التي سبقت بعثة النبي ρ،

ثم جاءت شريعة الإسلام فأعادت لها مكانتها، ورفعت الظلم عنها، وأوصت بحفظ حقوقها وإعلاء شأنها،

بل جعلتها شقيقة الرجل في جميع الأحكام الشرعية، يقول النبي ρ: «إِنَّ النِّسَاءَ شَقَائِقُ الرِّجَال».رواه أحمد والترمذي.

أَوْلَى الإسلامُ المرأةَ عنايةً فائقة، وبوّأها منزلة لم تقاربها -فضلاً عن أن تبلُغَها- في ظلِّ الدياناتِ والنُّظُم الأخرى، يُقِرُّ بهذا كلُّ مُنْصِفٍ مُطَّلِعٍ على نصوص الكتاب الكريم، وهَدْي إمام الأنبياء والمرسلين ρ.

فقد حثَّ الإسلام من خلال الكتاب والسُّنَّة على القيام بحقوق المرأة في تفصيل واضح، وبيان رائع، لا يَدَع المجالَ لإضافةٍ أو تعديل، ذلك لأنه نظام من لدن حكيم خبير.

وقد جاء الأمر من الله تعالى بحُسْنِ عشرة الزوجات، فقال سبحانه:(وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ).

وقد حقَّق النبيُّ ρ هذا المطلب في حياته العملية،

وظلَّ يوصي بالمرأة عموماً إلى أن لَحِق بالرَّفيق الأعلى، ولما وقف في حجة الوداع في أعظم تجمّع إيماني خطيباً ليستعرض ركائز الدين وأهمّ قضايا الإسلام، كانت الوصية بالمرأة حاضرة في تلك الخطبة الهامّة، فقد قال فيها: «اتَّقُوا اللهَ في النِّساء، فإنكم أخذتموهُنَّ بأمانة الله، واستَحْلَلْتُم فُروجَهُنَّ بكلمةِ الله». رواه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه.

وقد بلغت الوصية بالنساء أن جعل الرسول ρ ميزان الخيرية للرجال معقودًا بحسن معاشرة المرأة:

فعنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ρ : «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ،

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ρ قال: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ خُلُقًا».

وقد خصّ النبي ρ النِّسَاء بالذكر لضعفهن واحتياجهن إلى من يقوم بأمورهن، ولا شك أن في النساء صورة من صور الضعف,

وهو ليس ضعفًا مذمومًا, فإنه من جانبٍ ليس مقصودًا منهن, ومن جانبٍ آخر هو محمود مرغوب.

فأما الجانب غير المقصود: فهو ضعف البنية والجسم, وهذا لا حيلة لهنَّ فيه, فلا يلومهنَّ أحدٌ عليه,

وأما الجانب المحمود: فهو في ضعف القلب والعاطفة, بمعنى رقَّة المشاعر, وهدوء الطباع, وهو لا شك أمر محمودٌ في النساء, وكلما زاد -دون إفراط- كان ألطف وأجمل.

الحديث الأول

الوصية بالنساء

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ الله عَنْهُ - :

عَنِ النَّبِيِّ ρ قَالَ: «واسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاَهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا».

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

هذا الحديث متفق عليه.

أي: أخرجه البخاري ومُسْلِمٌ في صحيحيهما من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ الله عَنْهُ -.

وفي رواية لهما: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّ المرأة خُلِقت مِنْ ضِلَعٍ».

وفي رواية لمسلم: «إن المرأةَ خُلِقَتْ من ضِلَع، لن تستقيمَ على طريقة، فَإن استمتعتَ بها استمتعتَ بها وبها عِوَج، وإن ذهبتَ تُقيمُها كسرتَها، وكسرُها طلاقُها».

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

سبق التعريف به، ونثبت هنا ما ذكرناه هناك:

- أبو هريرة: دوسي أزدي يماني. مكثر حافظ.

- وفي اسمه اختلاف شديد، أفرده بعض الحفاظ بجزء.

وأشهره: عبد الرحمن بن صخر، قال النووي: الأصح أنه (عبد الرحمن) من نحو ثلاثين قولًا.

- وهو أول من كني بأبي هريرة لهرة كانت له يلعب بها صغيرًا.

- أسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة، وقال ابن هشام: سنة ست.

- صحب النبي ρعلى ملء بطنه، وكان يدور معه حيث ما دار، وكان غيره يشغله الصفق بالأسواق، فقال ρ مرة:

«من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه إليه فلن ينسى شيئًا سمعه مني». قال: فبسطت بردة علي حتى قضى حديثه ثم قبضتها إليَّ، فوالذي نفسي بيده ما نسيت بعد شيئًا سمعته منه.

قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره.

- رُوي له عن النبي ρ خمسة آلاف حديث وثلاثمائة وأربعة وسبعون (5374) حديثًا،

وليس لأحد من الصحابة هذا القدر، ولا ما يقاربه.

أخرج له في الصحيحين ستمائة حديث وتسعة (609) أحاديث،

اتفقا منهما على ثلاثمائة وستة وعشرين (326) حديثًا،

وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين (93) حديثًا،

وانفرد مسلم بمائة وتسعين (190) حديثًا.

- ولم يزل يسكن المدينة، ومات بها.

وفي وفاته أقوال:

أحدها: تسع وخمسين، قال النووي في "شرح مسلم" : وهو الصحيح.

(ثالثًا) المعنى العام للحديث

يوصي النبي ρ رجال أمته من الأزواج والآباء والإخوة وغيرهم بالنساء، فيقول: «استوصوا بالنساء خيرا»؛ أي: اقبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن، وتواصوا فيما بينكم بالإحسان إليهن.

ثم يوضّح طبيعة خلقتهن حتى يكون ذلك أدعى للعمل بتلك الوصية، فيقول: «فإن المرأة خلقت من ضلع»؛ إشارة إلى أن حواء خُلقت من ضلع آدم، واستعير الضلع للعوج؛ أي: خلقن خلقا فيه اعوجاج، فكأنهن خُلقن من أصل معوَج، فلا يتهيأ الانتفاع بهن إلا بمداراتهن والصبر على اعوجاجهن.

«فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج»؛ أي: إن أردت منها أن تترك اعوجاجها أفضى الأمر إلى فراقها.

«فاستوصوا بالنساء خيرًا»: ختم بما بدأ به إشعارًا بكمال طلب الوصية بهن، وزاد التأكيد بالإظهار-أي: بذكر كلمة النساء- في محل الإضمار؛ أي: بدل أن يقول: فاستوصوا بهن.

رابعًا: المعاني والأحكام:

قَوله: «اسْتَوْصُوا بالنساء خيرًا»:

أَي: تواصوا أَيهَا الرِّجَال فِي حق النِّسَاء بِالْخَيرِ.

و(استوصى) على وزن: استفعل، وهي صيغة تأتي للطلب.

وَيجوز أَن تكون الْبَاء للتعدية، و يكون الاستفعال بِمَعْنى الإفعال، نَحْو الاستجابة، قَالَ تَعَالَى: (فليستجيبوا لي)، وقال: (ويستجيب الَّذين آمنُوا).

وَقَالَ الْبَيْضَاوِيّ: الاستيصاء (أي: مصدر: استوصى): قبُول الْوَصِيَّة، أَي: أوصيكم بِهن خيرا، فاقبلوا وصيتي فِيهِنَّ.

وَقَالَ الطَّيبِيّ: السِّين (أي: في كلمة استوصوا) للطلب مُبَالغَة؛ أَي: اطْلُبُوا الْوَصِيَّة من أَنفسكُم فِي حقهن بِخَير.

يَعْنِي: اقبلوا وصيتي فِيهِنَّ، وَاعْمَلُوا بهَا، واصبروا عَلَيْهِنَّ، وارفقوا بِهن، وأحسنوا إِلَيْهِنَّ.

وَيجوز أَن يكون من الْخطاب الْعَام؛ أَي: يستوصي بَعْضكُم من بعض فِي حقهن.

وَقَوله: «فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ» -وفي الرواية الأخرى: «فَإِنَّ المرأة خُلِقت مِنْ ضِلَعٍ»-:

الضِّلَع -بِكَسْر الضَّاد وَفتح اللَّام-: مُفْرد الضلوع، وتسكين اللَّام جَائِز.

والضِّلَعُ: أحدُ عِظامِ الصَّدرِ.

وهو من الناحية التشريحية: أحد عظام القفص الصدري في الإنسان، ويوجد 24 ضلع في الإنسان؛ بحيث يكون هناك 12 ضلعًا على كل جانب من جانبي الجسم.

وهذه صورة للقفص الصدري:

وهذه صورة لأحد الأضلاع:

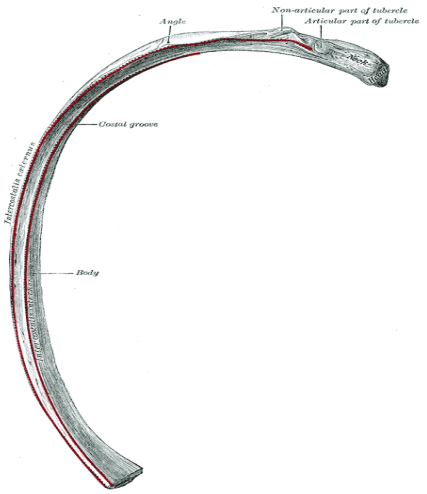

وروي: أَن الله تَعَالَى لما أسكن آدم الْجنَّة، أَقَامَ مُدَّة فاستوحش، فَشَكا إِلَى الله الْوحدَة، فَنَامَ، فَرَأى فِي مَنَامه امْرَأَة حسناء، ثمَّ انتبه فَوَجَدَهَا جالسة عِنْده، فَقَالَ، من أَنْتِ؟ فَقَالَت: حَوَّاء؛ خلقني الله لتسكن إِلَيّ، وأسكن إِلَيْك.

وقَوْله: «فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ» إِلَى آخِره: هَذَا تَعْلِيل لما قبله؛ أي: للوصية بالنساء.

وَفَائِدَته: بَيَان أَنَّهَا خلقت من الضلع الأعوج هُوَ الَّذِي فِي أَعلَى الضلع،

أَو بَيَان أَنَّهَا لَا تقبل الْإِقَامَة؛ لِأَن الأَصْل فِي التَّقْوِيم هُوَ أَعلَى الضلع لَا أَسْفَله، وَهُوَ فِي غَايَة الاعوجاج.

والمعنى: أنَّ في خَلقِهن عِوجًا من أصلِ الخِلْقَةِ.

تنبيه: قَالَ الرّبيع بن أنس -أحد التابعين- : حَوَّاء من طِينَة آدم، وَاحْتج بقوله تَعَالَى: (هُوَ الَّذِي خَلقكُم من طين).

وَالأصح ما في هذا الحديث، ولقَوْله تَعَالَى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا).

قَوْله: «وَإِن أَعْوَج شَيْء فِي الضلع أَعْلَاهُ»:

العِوَج في أصل اللغة: الانحناء والالتواء، يقال: عَوِجَ العود: اِنْحَنَى ومَالَ، وعَوِجَ الطَّرِيقُ: اِلْتَوَى.

ثم استعير في المعنويات، فقيل: عَوِجَ الإنسانُ عِوَجًا: ساءَ خُلُقُه، وعَوِجَ : انحرف دِينهُ.

وقال النووي: قال أهل اللغة: العوج بالفتح: في كل منتصب كالحائط والعود وشبهه، وبالكسر: ما كان في بساط أو أرض أو معاش أو دين ، ويقال: فلان في دينه عوج بالكسر. هذا كلام أهل اللغة. أهـ.

وقَالَ: «أَعْلَاهُ»، وَلم يقل: أَعْلَاهَا، مَعَ أَن الضلع مُؤَنّثَة، وَكَذَلِكَ قَوْله: (لم يزل أَعْوَج)، وَلم يقل: عوجاء؛ لِأَن تأنيث الضلع لَيْسَ بحقيقي.

وهذه الجملة -أي: «وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ»- جاءت:

إما تَأْكِيدًا لِمَعْنَى الْكَسْرِ؛ لِأَنَّ تَعذُّرَ الْإِقَامَةَ أَمْرُهَا أَظْهَرُ فِي الْجِهَةِ الْعُلْيَا،

أَوْ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهَا خُلِقَتْ مِنْ أَعْوَجِ أَجْزَاءِ الضِّلْعِ؛ للمبالَغَةِ في وصْفِ الاعوِجاجِ، وبالتالي المُبَالَغَةً فِي إِثْبَاتِ هَذِهِ الصِّفَةِ لَهُنَّ.

واستعير الضلع للعوج؛ أَي: خُلِقْنَ خلقًا فِيهِ اعوجاج، فكأنهن خُلِقْنَ من أصل معوج، فَلَا يتهيأ الِانْتِفَاع بِهن إلاَّ بمداراتهن، وَالصَّبْر على اعوجاجهن، كما لا ينتفع بالضلع إلا باعوجاجه.

قَوْلُهُ: «فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ»:

الضَّمِيرُ في (تُقِيمُهُ) و (كَسَرْتَهُ): لِلضِّلعِ، لَا لِأَعْلَى الضِّلعِ.

وَفِي الرِّوَايَةِ الَّتِي ذكرناها من قبل: «وإن ذهبتَ تُقيمُها كسرتَها»:

الضَّمِيرُ في (تُقِيمُها) و (كَسَرْتَها): لِلْمَرْأَةِ،

وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ بَعْدَهُ: «وكسرُها طلاقُها».

وفيه أيضًا: ضرب مثل للطَّلَاق، أَي: إن أردْت مِنْهَا أَن تتْرك اعوجاجها، أفْضى الْأَمر إِلَى طَلاقهَا.

والمعنى: «فإن ذهبتَ تُقيمُه كَسَرْتَه»، يَعني: إذا أَرَدْتَ أن تُقيمَ الضِّلعَ وتَجعَلَه مُستقيمًا فإنَّه يَنْكَسِرُ، وكذلك المرأَةُ إن أَردْتَ منها الاستقامَةَ التَّامَّةَ في الخُلُقِ أدَّى الأمرُ إلى طَلاقِها.

خامسًا: ما يرشد إليه الحديث:

(1) الْحَث على الرِّفْق بالمرأة.

(2) النَّدْبُ إِلَى الْمُدَارَاةِ لِاسْتِمَالَةِ النُّفُوسِ وَتَأَلُّفِ الْقُلُوبِ.

(3) سِيَاسَةُ النِّسَاءِ بِأَخْذِ الْعَفْوِ مِنْهُنَّ وَالصَّبْرِ عَلَى عِوَجِهِنَّ.

(4) أَنَّ مَنْ رَامَ تَقْوِيمَهُنَّ فَاتَهُ الِانْتِفَاعُ بِهِنَّ، مَعَ أَنَّهُ لَا غِنَى لِلْإِنْسَانِ عَنِ امْرَأَةٍ يَسْكُنُ إِلَيْهَا، وَيَسْتَعِينُ بِهَا عَلَى مَعَاشِهِ.

سادسًا: كلمة أخيرة حول معنى الحديث:

وقبل هذه الكلمة لابد لنا من إعطاء نبذة موجزة عن مكانة المرأة في الإسلام.

- مكانة المرأة في الإسلام:

أنصف الإسلام المرأة، وأعطاها حقوقها المختلفة، ورد لها اعتبارها كإنسان، وحظيت بمكانة عظيمة لم تحظَ بها في أي مجتمع غير مسلم، سواء أكان قديمًا أم حديثًا.

وقد أحل الإسلام المرأة المكانة اللائقة بها في ثلاثة مجالات رئيسية، هي:

1 - المجال الانساني: فاعترف بإنسانيتها كاملة كالرجل، وهذا ما كان محل شك أو إنكار، عند أكثر الأمم المتمدنة سابقاً.

2 - المجال الاجتماعي: فقد فتح أمامها مجال التعلم، وأسبغ عليها مكاناً اجتماعياً كريماً في مختلف مراحل حياتها، منذ طفولتها حتى نهاية حياتها،

بل إن هذه الكرامة تنمو كلما تقدمت في العمر: من طفلة، إلى زوجة، إلى أم، حيث تكون في سن الشيخوخة التي تحتاج معها إلى مزيد من الحب والحنو والإكرام.

3 - المجال الحقوقي: فقد أعطاها الأهلية المالية الكاملة في جميع التصرفات حين تبلغ سن الرشد، ولم يجعل لأحد عليها ولاية؛ من أب، أو زوج، أو رب أسرة.

ومن مظاهر هذا التكريم:

1- أقر الإسلام إنسانية المرأة وكرامتها، وأنها مخلوقة من نفس الرجل، وهي إنسانة مثله تمامًا، في الخلقة وأصل الكرامة، قال تعالى: (يأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا).

2- برأها مما ألصقه بها بعض أصحاب الديانات السابقة من أنها أم المصائب، وأنها سبب إخراج آدم من الجنة، وبيّن أن الشيطان هو السبب في إغراء آدم وحواء، قال تعالى: (فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ).

3- حرم التشاؤم بولادتها، أو التعرض لحياتها بغير حق، بأي شكل من الأشكال.

4- أمر الإسلام بإكرام المرأة في جميع مراحل حياتها، سواء كانت أمّاً أم بنتاً أم زوجة:

أما الأم: فقد ثبت إكرامها بنصوص كثيرة منها: قولـه تعالى: (وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً) ، فقد قرن هنا سبحانه الإحسان للأبوين بعبادته.

وقد جاء رجل إلى رسول الله ρ، فقال: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: «أمك»، قال: ثم من؟ قال: «ثم أمك»، قال: ثم من؟ قال: «ثم أمك». قال: ثم من؟ قال: «ثم أبوك».

وأما البنت: فقد رغب الإسلام في تربيتها، والإحسان إليها، ورتّب الأجر العظيم على ذلك، فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ρ قال: «من ابتُلِي من البنات بشيء فأحسن إليهن كنَّ له سترًا من النار».

وأما الزوجة: فقد جاء إكرامها كذلك في القرآن والسنة، قال تعالى:(وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً) .

5- جعل الإسلام المرأة أهلًا للتكليف، فهي مكلفة كما أن الرجل مكلف، ومجزية بأعمالها في الدنيا والآخرة، إن خيرًا فخير وإن شرًا فشر، قال تعالى: (مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ) .

6- أعطاها الإسلام حقوقًا مالية بعد أن كانت محرومة منها، فلها حق المهر، ولها أن ترث، وتتصرف فيما تمتلك، وفق حدود الشرع .

7- جعل لها الحق في المشاورة وإبداء الرأي، بعد أن كانت مسلوبة من هذا، قـال تعالى:(فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا) .

إلى غير ذلك من حقوق كثيرة.

- معنى الاعوجاج الوارد في هذا الحديث:

نقول وبالله التوفيق:

1- هذا الحديث قد صَدَر على سبيل توصية الرِّجال بالنِّساء خيرًا، ورعايتهنَّ، والإغضاء عمَّا قد يقع منهنَّ مِن هَنَات،

فطبع المرأة فيه اعوجاجٌ لحكمة إلهيَّة؛ ولذلك وَجَب على الرَّجل أن يحسنَ إليها ويعاشرَها بالمعروف.

2- في هذا الحديث إشارةٌ إلى أنَّ في خلق المرأة عوجًا طبيعيًّا، وأنَّ محاولة إصلاحه غيرُ ممكنة، وأنَّه كالضِّلع المعوج المتقوِّس، الذي لا يَقبل التقويم، ومع ذلك فلا بدَّ من مصاحبتها على ما هي عليه، ومعاملتها كأحسنِ ما تكون المعاملة.

3- معنى الضِّلع الأعوج: حينما يقول ρ ذلك فإنَّه لا يذمُّ النساء بهذا، وإنَّما هو ρ يُحدِّد طبائع النساء، وما اختصهنَّ الله به مِن تفوُّق العواطف على العقل، على العكس من الرَّجل الذي يتفوَّق فيه العقلُ على العواطف، فما زاد في المرأة نقَصَ من الرجل، وما زاد في الرَّجل نقصَ من المرأة.

4- ولكي نفهم المعنى السابق علينا أن نطرح ثلاثة أسئلة ونجيب عنها:

الأول: هل هناك ضلع أعوج وآخر مستقيم؟

والإجابة هي: أن كل الأضلاع معوجة، ولا يوجد ضلع مستقيم, فالعظام المستقيمة في الجسم لا تُسمى أضلاعًا، بل تسمى عظامًا.

والمعروف أنَّ القفص الصدريَّ للإنسان يتكوَّن مِن ضلوع معوجة إلى حدٍّ ما، والصواب بقاؤها على عِوجها، ولن تجدَ طبيبًا جرَّاحًا يجري عملية تجميلٍ لتقويم اعوجاجها.

والثاني: هل اعوجاج الضلع عيبٌ فيه؟

والإجابة هي:

طبعًا لا, فلو وُلدَ طفل -مثلًا- وأحد أضلاعه مستقيم، أو حتى غير مكتمل الاعوجاج، فإنه سوف يوضع في غرفة العناية المركزة, و إذا كتبت له النجاة فسيعيش وبه عيب خلقي خطير، سينغص عليه حياته إن طالت.

فسبحان الله! كيف أصبحت الاستقامة هنا عيبًا؟

والثالث: كيف يعمل الضلع؟

والإجابة: أن الأضلاع هي التي تحمي القلب والرئتين في جسم الإنسان، ولولا اعوجاجها لما تمكنت من أداء هذا الدور كما ينبغي.

فالاعوجاج صفة ضرورية للضلع؛ ليقوم بأداء مهمته، كما أراد له الخالق عز وجل، و ليس عيبًا، أو نقصًا عن الكمال.

وبناء على هذا الوضع الطبيعي للضلع واعوجاجه وطريقة عمله شبَّه الرسولُ ρ وضْعَ المرأة، وأَمَرَنا بالتعامل مع النِّساء بما يُلائِم طبائعهنَّ، والتصرُّف معهنَّ على أساس أنهنَّ عاطفيات أكثرَ من الرَّجل، وقد خلقهنَّ الله كذلك بمشيئته لدواعٍ خاصَّة، ممَّا يتوجَّب على الرجال مراعاة الرِّفق في التعامل مع النِّساء دائمًا.

5- والتشبيه النبوي للمرأة بالضلع الأعوج في ذروة البلاغة:

فالاعوجاج هنا يرمز للعطف والحدب والحنو، وهي صفات تتجسد في المرأة سواءً كانت أمًّا، أم أختًا، أم ابنة، أم زوجة.

وما نراه من اعوجاج في المرأة إنما هو من تمام خِلقتها ومن طبيعتها, وضعه الله فيها؛ لتؤدي دورها في مجتمعها،

إذ لولا هذا الاعوجاج الذي يعبر عن غلبة الجانب العاطفي على الجانب العقلي التحليلي لدى المرأة, لفقدنا ذلك الحضن الدافئ الذي نلجأ إليه كلما قست علينا الحياة.

6- ولأن هذا الاعوجاج من طبيعة المرأة وفي أصل خلقتها، فقد حذر الرسولρ من عواقب محاولة تغيير طبيعة المرأة، في مسعى منا لتقويم ما نرى أنه اعوجاج فيها، ونظنه عيبًا يجب إصلاحه.

هي الضلعُ العوجاءُ لستَ تُقيمُها * ألا إن تقويمَ الضلوعِ انكسارُها
أتجمع ضعفًا واقتدارًا على الفتى * أليس عجيبًا ضعفُها واقتدارُها ؟

7- ليس العوجُ في الحديث مرادًا به الفساد في طبيعة المرأة؛ لأنَّ عوجَها هذا هو صلاحُها لأداء مهمتها،

بل ربما من هنا أصبح العوجُ صفةَ مدحٍ، وليس صفةَ ذمّ للمرأة؛ إذ إنَّ هذا العوج في حقيقته هو استقامةُ المرأة لمهمَّتها.

وسبحان الله! كمالها في نقصها، وقوتها في ضعفها، وأداء وظيفتها في هذه الحياة موقوف على عوجها.

فالضلوع في القفص الصدري لا تؤدي مهمتها في حماية القلب والرئتين إلا بهذه الهيئة المعْوَجة التي تحنو على أهم عضوين في الجسم، فكأن هذا الاعوجاج رأفة وحُنُو وحماية،

وهكذا مهمة المرأة في الحياة.

إذن: هذا الوصف من رسول الله ρ ليس سُبَّة في حق النساء، ولا إنقاصاً من شأنهن؛ لأن هذا الاعوجاج في طبيعة المرأة هو المتمم لمهمتها؛ لذلك نجد أن حنان المرأة أغلب من استواء عقلها، ومهمة المرأة تقتضي هذه الطبيعة.

8- ولا يعني ما سبق أن المرأة لا يأتي منها نقص، فالنقص من طبيعة الإنسان؛ رجلًا كان أم امرأة، وهذا حال الإنسان، فالكمال في المخلوق غير ممكن، لا من الرجل ولا من المرأة.

ومن هنا فالحديث يؤكِّد، ويوصي الرجال بالرِّفْق والرحمة والصبر في معاملة النِّساء؛ لأن الرجل أقوى من المرأة تحملًا، والمرأة ضعيفة، وهو القيّم عليها، وما دام هو كذلك فلابد من صبر منه وتحمل.

أما إذا عاتب على كل نقص وتقصير، وأراد الكمال في كل الأحوال، فذاك طلب المستحيل، ومن كثر عتابه قلّ أصحابه، وقال الشاعر:

إذا كنتَ في كلِّ الأمورِ معاتبًا * صديقَكَ لم تلقَ الذي لا تعاتبُهْ

وليس حسن الخلق مع الزوجة كف الأذى عنها فقط ، بل احتمال الأذى منها، والحلم عند طيشها وغضبها، اقتداءً برسول الله ρ؛ فقد كانت أزواجه تراجعنه الكلام، وتهجره الواحدة منهن اليوم إلى الليل، وامرأة عمر رضي الله عنه لما راجعته، قال لها: أتراجعينني؟ فقالت : إن أزواج رسول الله ρ يراجعنه وهو خير منك.

9- والقدوة في ذلك هو رسول الله ρ، الذي كان يصبر على أذى زوجاته وغضبهن عليه وهجرهن إياه ومراجعتهن له،

فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال:

(كنا معشر قريش نغلبُ النساء، فلمَّا قدمنا على الأنصار، إذا قومٌ تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذن من أدبِ نساء الأنصار.

قال: فصخَبتُ على امرأتي فراجعتني، فأنكرت أن تراجعني، قالت: ولِمَ تنكر أن أراجعك؟ فو الله إنَّ أزواجَ النبي ρ ليراجعنه، وإنَّ إحداهن لتهجره اليوم إلى الليل.

قال: فأفزعني ذلك، وقلتُ لها: قد خاب مَن فعل ذلك منهن.

قال: ثم جمعتُ عليَّ ثيابي فنزلتُ فدخلت على حفصة، فقلت لها: أي حفصة، أتغاضب إحداكُنَّ النبي ρ اليوم حتى الليل؟ قالت: نعم. قال: فقلت: قد خبتِ وخسرت، أفتأمنين أن يغضبَ الله لغضبِ رسوله ρ فتهلكي؟).

أما نبينا ρ فما زاده هذا الهجران إلا حلمًا، ولا هذه الإساءة إلا صبرًا.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ρ: «إنّي لأعلم إذا كنت عنّي راضية، وإذا كنت عليّ غضبى». قالت: فقلت: من أين تعرف ذلك؟ فقال: «أما إذا كنت عنّي راضية فإنّك تقولين: لا وربّ محمّد، وإذا كنت عليّ غضبى قلت: لا وربّ إبراهيم». قالت: قلت: أجل، والله يا رسول الله ما أهجر إلّا اسمك.

وهذا دليل على جميل معاشرة النبي ρ لأزواجه رضي الله عنهن، وحرصه على مداعبتهن، وإدخال السرور عليهن.

والأحاديث في هذا الموضوع تعز على الحصر.

المحاضرة العاشرة

أحاديث مختارة من موضوع

«حقوق الجار»

مقدمة

من معالم ديننا الإسلامي الحنيف، عنايته الكبيرة على توجيه المسلمين إلى الآداب الكريمة والخصال الحميدة التي هي قوام عيشهم في أمن وسلام وطمأنينة وسعادة ووئام.

ومن الأمور التي أرشد إليها الإسلام في هذا الصدد: الإحسان إلى الجار، والتأكيد على طيب معاملته وإسداء الخير إليه؛ مسلماً كان أو غير مسلم، قريباً كان أو غير قريب.

ولما بين الجيران من القرب فإن الحاجة إلى حسن المعاملة بينهم ضرورة حضارية لازمة، وفريضة شرعية واجبة، لا تستقيم الحياة بدونها، ولا ينهض المجتمع بغيابها.

لذلك أمر الله تعالى بالإحسان إلى الجار؛ فقال تعالى: (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً وَبِذِي الْقُرْبى وَالْيَتامى وَالْمَساكِينِ وَالْجارِ ذِي الْقُرْبى وَالْجارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ).

وقد كان العرب في الجاهلية يتفاخرون بحسن الجوار، يقول شاعرهم:

ما ضرَّ جاراً لي أجاوره ألا يكون لبيتِه ســـــترُ

أعمى إذا جارتي برزت حتى يواري جارتي الخِدْرُ

ومن شعر الجاهلية الذي ينسب لعنترة:

وأغضُّ طرفي إن بدت لي جارتي حتى يواري جارتي مأواها

ولما جاء الإسلام حث على هذا الخلق، ورباه في نفوس أتباعه، وجعله أحد دعائم بناء المجتمع، وربط الإحسان للجار بالإيمان.

الحديث الأول

مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ρ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ».

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

هذا الحديث متفق عليه.

أي: أخرجه البخاري ومُسْلِمٌ في صحيحيهما من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ -.

وفي رواية عِنْدَ مُسْلِمٍ بِلَفْظِ: «فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ».

وفي رواية لمسلم أيضا وهي في حديث أبي شريح عند البخاري: «فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ».

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

سبق التعريف به، ونثبت هنا ما ذكرناه من قبل:

- أبو هريرة: دوسي أزدي يماني. مكثر حافظ.

- وفي اسمه اختلاف شديد، أفرده بعض الحفاظ بجزء.

وأشهره: عبد الرحمن بن صخر، قال النووي: الأصح أنه (عبد الرحمن) من نحو ثلاثين قولًا.

- وهو أول من كني بأبي هريرة لهرة كانت له يلعب بها صغيرًا.

- أسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة، وقال ابن هشام: سنة ست.

- صحب النبي ρعلى ملء بطنه، وكان يدور معه حيث ما دار، وكان غيره يشغله الصفق بالأسواق، فقال ρ مرة:

«من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه إليه فلن ينسى شيئًا سمعه مني». قال: فبسطت بردة علي حتى قضى حديثه ثم قبضتها إليَّ، فوالذي نفسي بيده ما نسيت بعد شيئًا سمعته منه.

قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره.

- رُوي له عن النبي ρ خمسة آلاف حديث وثلاثمائة وأربعة وسبعون (5374) حديثًا،

وليس لأحد من الصحابة هذا القدر، ولا ما يقاربه.

أخرج له في الصحيحين ستمائة حديث وتسعة (609) أحاديث،

اتفقا منهما على ثلاثمائة وستة وعشرين (326) حديثًا،

وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين (93) حديثًا،

وانفرد مسلم بمائة وتسعين (190) حديثًا.

- ولم يزل يسكن المدينة، ومات بها.

وفي وفاته أقوال:

أحدها: تسع وخمسين، قال النووي في "شرح مسلم" : وهو الصحيح.

(ثالثًا) شرح الحديث:

قَوْلُهُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»:

الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: (يُؤْمِنُ): الْإِيمَانَ الْكَامِلَ.

وَخَصَّهُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ إِشَارَةً إِلَى الْمَبْدَأِ، وَالْمَعَادِ أَيْ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ الَّذِي خَلَقَهُ، وَآمَنَ بِأَنَّهُ سَيُجَازِيهِ بِعَمَلِهِ، فَلْيَفْعَلِ الْخِصَالَ الْمَذْكُورَاتِ.

قَوْلُهُ: (فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ):

في رواية لمسلم، وفِي حَدِيثِ لأَبِي شُرَيْحٍ عند البخاري: «فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ».

الجار: هو الملاصق لك في بيتك والقريب من ذلك.

قَوْلُهُ: (وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ):

لفظ: (الضيف) يطلق على الواحد والجمع، ومنه قوله تعالى: (وَنَبِّئْهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْراهِيمَ. إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ).

قَوْلُهُ: «وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»:

(يصمت): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَيَجُوزُ كَسْرُهَا.

وَهَذَا مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ كُلَّهُ إِمَّا خَيْرٌ وَإِمَّا شَرٌّ، وَإِمَّا آيل إِلَى أَحَدِهِمَا، فَدَخَلَ فِي الْخَيْرِ كُلُّ مَطْلُوبٍ مِنَ الْأَقْوَالِ؛ المفروض منها والمندوب، فَأَذِنَ فِيهِ عَلَى اخْتِلَافِ أَنْوَاعِهِ، وَدَخَلَ فِيهِ مَا يَؤولُ إِلَيْهِ،

وَمَا عَدَا ذَلِكَ مِمَّا هُوَ شَرٌّ أَوْ يَؤولُ إِلَى الشَّرِّ، فَأَمَرَ عِنْدَ إِرَادَةِ الْخَوْضِ فِيهِ بِالصَّمْتِ.

وَقَدْ أَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي كتاب (الزُّهْدِ) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ نَحْوَه بِلَفْظِ: «فَلْيَقُلْ خَيْرًا لِيَغْنَمْ، أَوْ لِيَسْكُتْ عَنْ شَرٍّ لِيَسْلَمْ».

- التعليق على الحديث:

اشْتَمَلَ الحَدِيثُ عَلَى أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ، تَجْمَعُ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ الْفِعْلِيَّةَ وَالْقَوْلِيَّةَ؛ أَمَّا الْأَوَّلَانِ فَمِنَ الْفِعْلِيَّةِ:

وَأَوَّلُهُمَا: يَرْجِعُ إِلَى الْأَمْرِ بِالتَّخَلِّي عَنِ الرَّذِيلَةِ (فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ)، وَالثَّانِي: يَرْجِعُ إِلَى الْأَمْرِ بِالتَّحَلِّي بِالْفَضِيلَةِ (فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ).

وَحَاصِلُهُ: مَنْ كَانَ حَامِلَ الْإِيمَانِ فَهُوَ مُتَّصِفٌ بِالشَّفَقَةِ عَلَى خَلْقِ اللهِ قَوْلًا بِالْخَيْرِ، وَسُكُوتًا عَنِ الشَّرِّ، وَفِعْلًا لِمَا يَنْفَعُ، أَوْ تَرْكًا لِمَا يَضُرُّ.

إذن ذكر الرسول ρ في هذا الحديث أمورا ثلاثة، يقتضيها الإيمان بالله واليوم الآخر:

إكرام الضيف، والإحسان إلى الجار، والنطق بالخير أو الصمت.

1- إكرام الضيف:

وإكرام الضيف يكون بحسن استقباله، فيقابله بوجه باش، ويظهر له السرور بحضوره، ويقدم له خير ما عنده من الطعام والشراب ووسائل الراحة. وإن كان ذا سعة والضيف فقير مد إليه يد المعونة، ويودعه كما استقبله، إلى غير ذلك.

2- الإحسان إلى الجار:

اسم الجار عام؛ يشمل: المسلم والكافر، والعابد والفاسق، والصديق والعدو، والقريب والأجنبي، والأقرب دارا والأبعد.

وله مراتب بعضها أعلى من بعض؛ فالمسلم القريب العابد الصديق أولى ممن لم تتوفر فيه هذه الصفات.

والإحسان إلى الجار يكون بعمل ما يستطاع معه من ضروب الخير، وإذا كان الإحسان للجار مطلوبا فدفع الأذى عنه أمر محتم.

وسيأتي تفاصيل ذلك إن شاء الله.

3- قول الخير أو الصمت:

سعادة المرء وشقاؤه في طرف لسانه؛ فإن حبس لسانه في دائرة الخير- كأمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس، أو قراءة علم، أو منطق أدب-: نال خيره، وكفى شره. وإن خرج به عن دائرة الخير جلب عليه النوائب وأرداه في هوة سحيقة.

وقد أمرنا الرسول ρ بأحد أمرين؛ إما قول الخير وإما الصمت؛ فمن لم يتيسر له الإحسان في القول والنفع به، فليمسك عليه لسانه؛ فإن ذلك أسلم له.

وَفِي مَعْنَى الْأَمْرِ بِالصَّمْتِ عِدَّةُ أَحَادِيثَ مِنْهَا:

أ- حَدِيثُ أَبِي مُوسَى، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عنه ρ: «الْمُسْلِمُ مِنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ يَدِهِ وَلِسَانِهِ».

ب- وَلِلتِّرْمِذِيِّ من حَدِيث ابن عُمَرَ، عنه ρ: «مَنْ صَمَتَ نَجَا».

ج- وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَكْثَرُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ قَالَ: «هَذَا»؛ وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ.

د- وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ عِنْدَ أَحْمَدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ، وَالنَّسَائِيِّ، قال: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، فَذَكَرَ الْوَصِيَّةَ بِطُولِهَا، وَفِي آخِرِهَا: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ، كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا»، وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ، الْحَدِيثَ.

هـ- وَلِلتِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ».

(رابعًا) ما يرشد إليه الحديث:

1- الترغيب في الكلام فيما هو خير.

2- الترغيب في الصمت إذا لم يكن التكلُّم بخير.

3- التذكير عند الترغيب والترهيب باليوم الآخر؛ لأنَّ فيه الحساب على الأعمال.

4- الترغيب في إكرام الجار، والتحذير من إيذائه.

5- الحثُّ على إكرام الضيف والإحسان إليه.

الحديث الثاني

من صور إيذاء الجار

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ رضي الله عنه:

أَنَّ النَّبِيَّ ρ قَالَ: «وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ. وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ. وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ»، قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ».

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

هذا الحديث من أفراد البخاري؛ حيث انفرد عن مسلم بروايته من حديث أبي شريح الخزاعي.

وقد أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

- أبو شريح الخزاعي الكعبي.

- اختلفوا في اسمه:

فقيل: خويلد بن عمرو -وهو المشهور-، وقيل: عمرو بن خويلد.، وقيل: كعب بن عمرو، وقيل: هانئ بن عمرو.

- كان من عقلاء الرجال.

- أسلم يوم فتح مكة، وقيل: قبلها، وكان يحمل أحد ألوية بني كعب بن خزاعة الثلاثة يوم الفتح.

- روى عن رَسُول الله ρ أحاديث.

- قال مُحَمَّد بْن سعد : مات بالمدينة سنة ثمان وستين.

(ثالثًا) شرح المفردات:

قَوْلُهُ: «وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ. وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ. وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ»:

وَقَعَ تَكْرِيرُهَا ثَلَاثًا صَرِيحًا. وَوَقَعَ عِنْدَ أَحْمَدَ في (المسند): «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ -ثَلَاثًا-»، وَكَأَنَّهُ اخْتِصَارٌ مِنَ الرَّاوِي.

والمراد بالنفي: الْإِيمَانُ الْكَامِلُ.

قَوْلُهُ: «الَّذِي لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»:

الْبَوَائِقُ: جَمْعُ بَائِقَةٍ، وَهِيَ الدَّاهِيَةُ، وَالشَّيْءُ الْمُهْلِكُ، وَالْأَمْرُ الشَّدِيدُ الَّذِي يُوَافِي بَغْتَةً.

زَادَ أَحْمَدُ، وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ: (قَالُوا: وَمَا بَوَائِقُهُ؟ قَالَ: «شَرُّهُ»)، وَعِنْدَ الْمُنْذِرِيِّ هَذِهِ الزِّيَادَةُ منسوبة لِلْبُخَارِيِّ. قال ابن حجر: وَلَمْ أَرَهَا فِيهِ.

فِي الْمَتْنِ جِنَاسٌ بَلِيغٌ، وَهُوَ مِنْ جِنَاسِ التَّحْرِيفِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «لَا يُؤْمِنُ»، وَ «لَا يَأْمَنُ»، فَالْأَوَّلُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالثَّانِي مِنَ الْأَمَانِ.

(رابعًا) معنى الحديث وما يرشد إليه:

- معنى الحديث:

يهتم الإسلام بحماية الجار من أذى جاره.

وفي الحديث السابق يبين ρ خطورة من لا يأمن جاره بوائقه؛ لأن الأصل في الجار أن يأمن جاره، ولا يتصور في يوم من الأيام أن يخونه في شيء؛ لذا شدد ρ التحذير من خيانة الجار في غير حديث.

وخيانة الجار من أخطر الأمور في المجتمع، فإذا كان الرجل يتخوف من جاره أو لا يأمن جاره فإنه لا يقر له قرار، ويعيش في قلق في كل لحظة بسبب هذا الهاجس المحزن، ولا يحس بهذا إلا من ذاق مرارة سوء الجار وابتلي بجار لا يأمن بوائقه.

والحديث يؤكد حق الجار؛ وأنه من بين الحقوق بالمكان العظيم؛ حتى أن من ينتهك حرماته يسلب عنه الإيمان الذي هو معقد السعادة في الدنيا والآخرة وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ.

- ما يرشد إليه الحديث:

فِي هَذَا الْحَدِيثِ:

1- تَأْكِيدُ حَقِّ الْجَارِ؛ لِقَسَمِهِ ρ عَلَى ذَلِكَ، وَتَكْرِيرِهِ الْيَمِينَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ،

2- وَفِيهِ نَفْيُ الْإِيمَانِ عَمَّنْ يُؤْذِي جَارَهُ بِالْقَوْلِ أَوِ الْفِعْلِ؛ وَمُرَادُهُ: الْإِيمَانُ الْكَامِلُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْعَاصِي غَيْرُ كَامِلِ الْإِيمَانِ.

أفادهما ابن بَطَّالٍ.

3- وفي الحديث ما يدل على اهتمام الإسلام بتحلي الجيران بالأخلاق الفاضلة فيما بينهم.

ومن أعظم الأخلاق بين الجيران أن يتحلى الجار بالأمانة مع جاره، إذ الأمانة صفة عظيمة من صفات المؤمنين حذر الله من خيانتها فقال تعالى: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَماناتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ).

4- معنى نفي الإيمان:

قَالَ النَّوَوِيُّ عَنْ نَفْيِ الْإِيمَانِ في قوله: «والله لا يؤمن»:

فِي مِثْلِ هَذَا جَوَابَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ فِي حَقِّ الْمُسْتَحِلِّ، وَالثَّانِي: أَنَّ مَعْنَاهُ لَيْسَ مُؤْمِنًا كَامِلًا،

وَيُحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ:

أَنَّهُ لَا يُجَازَى مُجَازَاةَ الْمُؤْمِنِ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ مَثَلًا،

أَوْ أَنَّ هَذَا خَرَجَ مَخْرَجَ الزَّجْرِ وَالتَّغْلِيظِ.

وَظَاهِرُهُ غَيْرُ مُرَادٍ. وَاللَّهُ أعلم.

5- لمحة تربوية:

قَالَ ابن أَبِي جَمْرَةَ:

إِذَا أُكِّدَ حَقُّ الْجَارِ، مَعَ الْحَائِلِ بَيْنَ الشَّخْصِ وَبَيْنَهُ، وَأُمِرَ بِحِفْظِهِ وَإِيصَالِ الْخَيْرِ إِلَيْهِ، وَكَفِّ أَسْبَابِ الضَّرَرِ عَنْهُ؛

فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُرَاعِيَ حَقَّ الْحَافِظِيْنَ اللَّذِينِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمَا جِدَارٌ وَلَا حَائِلٌ؛

فَلَا يُؤْذِيهِمَا بِإِيقَاعِ الْمُخَالَفَاتِ فِي مُرُورِ السَّاعَاتِ، فَقَدْ جَاءَ أَنَّهُمَا يُسَرَّانِ بِوُقُوعِ الْحَسَنَاتِ وَيَحْزَنَانِ بِوُقُوعِ السَّيِّئَاتِ، فَيَنْبَغِي مُرَاعَاةُ جَانِبِهِمَا، وَحِفْظُ خَوَاطِرِهِمَا بِالتَّكْثِيرِ مِنْ عَمَلِ الطَّاعَاتِ، وَالْمُوَاظَبَةِ عَلَى اجْتِنَابِ الْمَعْصِيَةِ، فَهُمَا أَوْلَى بِرِعَايَةِ الْحَقِّ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْجِيرَانِ. اهـ مُلَخصا.

(الخاتمة) عن حق الجار:

أولًا: معنى الجار: قال الرّاغب: الجار من يقرب مسكنه منك.

ثانيًا: حدّ الجوار:

اختلف في حدّ الجوار:

فجاء عن عليّ رضي الله عنه: «من سمع النّداء فهو جار» ،

وقيل: «من صلّى معك صلاة الصّبح في المسجد فهو جار» ،

وعن عائشة رضي الله عنها: «حدّ الجوار أربعون دارا من كلّ جانب» ،

وعن الأوزاعيّ مثله، وأخرج البخاريّ في (الأدب المفرد) مثله عن الحسن.

وَلِلطَّبَرَانِيِّ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا: «أَلَا إِنَّ أَرْبَعِينَ دَارًا جَارٌ».

قال الشيخ ابن العثيمين:

وقد وردت بعض الآثار بما يدل على أن الجار أربعون داراً كل جانب، ولا شك أن الملاصق للبيت جار، وأما ما وراء ذلك فإن صحت الأخبار بذلك عن النبي ρ؛ فالحق ما جاءت به، وإلا فإنه يرجع في ذلك إلى العرف، فما عدّه الناس جواراً فهو جوار.

ثالثًا: من يصدق عليه اسم الجار:

اسم الجار –كما سبق- يشمل المسلم والكافر، والعابد والفاسق، والصّديق والعدوّ، والغريب والبلديّ، والنّافع والضّارّ، والقريب والأجنبيّ والأقرب دارا والأبعد،

وله مراتب بعضها أعلى من بعض... فيعطى كلّ حقّه بحسب حاله.

رابعًا: أنواع الجيران، وحقوق كل نوع:

الجيران ثلاثة: جار له حق واحد، وجار له حقّان، وجار له ثلاثة حقوق.

1- فالجار الّذي له ثلاثة حقوق هو الجار المسلم ذو الرّحم؛ فله حقّ الجوار، وحقّ الإسلام، وحقّ الرّحم،

2- وأمّا الّذي له حقّان فالجار المسلم؛ له حقّ الجوار، وحقّ الإسلام.

3- وأمّا الّذي له حقّ واحد فالجار المشرك؛ فللجار الكافر -مهما كان كفره- حقّ الجوار في الإحسان إليه وترك إيذائه.

وأولى الجيران بالإحسان مَن يكون أقربَهم باباً؛ لمشاهدته ما يدخل في بيت جاره، فيتطلَّع إلى إحسانه إليه.

خامسًا: حق الجار:

قال الله تعالى: (وَاعْبُدُواْ اللّهَ وَلاَ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ).

وقد اهتم الرسول ρ بحق الجار وحث عليه بأساليب متنوعة، ويجمعها أمران:

الأول: الحض على إكرامه بصفة عامة، ومن أمثلته: الحديث الأول في هذه المحاضرة.

والثاني: التحذير من إيذائه، ومن أمثلته: الحديث الثاني في هذه المحاضرة.

ومن أمثلة الأمر الأول غير ما تقدم:

- عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ρ: «خير الأصحاب عند الله: خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله: خيرهم لجاره».

- عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ρ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

- عن ابن عبّاس- رضي الله عنهما- أنّه قال: قال رسول الله ρ: «ليس المؤمن الّذي يشبع وجاره جائع».

ومن أمثلة الأمر الثاني غير ما تقدم:

عن أبي هريرة قال: قال رجل: يا رسول الله، إن فلانة يذكر من كثرة صلاتها وصيامها وصدقتها، غير أنها تؤذي جيرانها بلسانها؟ قال: «هي في النار». قال: يا رسول الله، فإن فلانة يذكر من قلة صيامها وصدقتها وصلاتها وإنها تصدق بالأثوار من الأقط، ولا تؤذي جيرانها بلسانها، قال: «هي في الجنة».

وعن عبد الله بن مسعود قال: سألت رسول الله ρ: أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: «أن تجعل لله ندا وهو خلقك». قال: قلت له: إن ذلك لعظيم. قال: قلت: ثم أي؟ قال: «ثم أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك». قال: قلت: ثم أي؟ قال: «ثم أن تزاني حليلة جارك».

سادسًا: أمثلة من حقوق الجار:

إن حق الجار عظيم، وقد أهمله كثير من الناس بسبب كثرة الشواغل والصوارف؛ حتى أصبح البعض لا يعرف عن جاره شيئاً، بل لو سألته عن اسمه لم يعرف.

ويشمل حق الجار أموراً كثيرة، ومن أهمها وأولاها:

1- الإحسان إليه بتقديم ما يحب من قول وفعل.

2- وتقديم العون له عند الحاجة.

3- حفظ سره، والذب عن عرضه. 4- التودد إليه.

5- الحرص على مصالحه ومصالح أسرته.

6- السؤال عنه. 7- إجابة دعوته. 8- مقابلته ببشاشة.

9- تفقد أحواله، يُسر لسروره، ويحزن إذا أصابه شيء من أمور الدنيا.

10- ومن أعظم حقوقه النصح له وبذل الخير، ودلالته على العمل الصالح، وتحذيره من المنكر بأدب كبير وأسلوب مناسب؛ لأن كل جار سيتعلق بجاره يوم القيامة.

ومن أمثلة حق الجار كما سطرها القدماء قول أبي حامد الغزالي:

وجملة حقّ الجار:

1- أن يبدأه بالسّلام، 2- ويعوده في المرض،

3- ويعزّيه في المصيبة، ويقوم معه في العزاء،

4- ويهنّئه في الفرح، ويظهر الشّركة في السّرور معه،

5- ويصفح عن زلّاته، 6- ولا يتطلّع من السّطح إلى عوراته،

7- ولا يضايقه في وضع الجذع على جداره، ولا في مصبّ الماء في ميزابه، ولا في مطرح التّراب في فنائه،

8- ولا يضيّق طرقه إلى الدّار، 9- ولا يتبعه النّظر فيما يحمله إلى داره،

10- ويستر ما ينكشف له من عوراته،

11- وينعشه من صرعته إذا نابته نائبة،

12- ولا يغفل عن ملاحظة داره عند غيبته،

13- ولا يسمع عليه كلاما،

14- ويغضّ بصره عن حرمته،

15- ولا يديم النّظر إلى خادمته،

16- ويتلطّف بولده في كلمته،

17- ويرشده إلى ما يجهله من أمر دينه ودنياه. أهـ ملخصًا.

ومن أمثلته أيضًا قول ابن حجر:

ويفترق الحال في ذلك بالنّسبة للجار الصّالح وغير الصّالح:

والّذي يشمل الجميع: 1- إرادة الخير له، 2- وموعظته بالحسنى، 3- والدّعاء له بالهداية، 4- وترك الإضرار له.

والّذي يخصّ الصّالح هو جميع ما تقدّم،

وغير الصّالح: كفّه عن الّذي يرتكبه بالحسنى على حسب مراتب الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر،

ويعظ الكافر بعرض الإسلام عليه ويبيّن محاسنه، والتّرغيب فيه برفق،

ويعظ الفاسق بما يناسبه بالرّفق أيضا، ويستر عليه زلاته عن غيره، وينهاه برفق، فإن أفاد فيه، وإلّا فيهجره قاصدا تأديبه على ذلك، مع إعلامه بالسّبب ليكفّ. أهـ

سابعًا: أمثلة من أذى الجار:

لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه؛ أي: الذي لا يأمن جاره من ظلمه وغدره ليس بمؤمن، فإذا كان يفعل ذلك ويوقعه فعلاً فهو أشد.

وفي هذا دليل على تحريم العدوان على الجار؛ سواء كان ذلك بالقول أو بالفعل، أما بالقول فأن يسمع منه ما يزعجه ويقلقه، كالذين يفتحون الراديو أو التلفزيون أو غيرهما مما يسمع فيزعج الجيران، فإن هذا لا يحل له، حتى لو فتحه على كتاب الله وهو مما يزعج الجيران بصوته فإنه معتد عليهم، ولا يحل له لك أن يفعل ذلك.

وأما بالفعل فيكون بإلقاء الكناسة حول بابه، والتضييق عليه عند مداخل بابه، أو بالدق، أو ما أشبه ذلك مما يضره، ومن هذا أيضاً إذا كان له نخلة أو شجرة حول جدار جاره فكان يسقيها حتى يؤذي جاره بهذا السقي، فإن ذلك من بوائق الجار يحل له.

إذاً يحرم على الجار أن يؤذي جاره بأي شيء، فإن فعل فإنه ليس بمؤمن، والمعنى أنه ليس متصفاً بصفات المؤمنين في هذه المسألة التي خالف بها الحق.

ومن أقبح وأشنع أنواع الأذى: أن يزني الرجل بحليلة جاره -كما سلف في الحديث- .

والحكمة من تقبيح الزنا بحليلة الجار؛ لأن مفسدة الزنا تتضاعف بتضاعف ما انتهكه من الحق، ولتمكنه منها على وجه لا يتمكن غيره منها.

قال الإمام النووي:

وقوله ρ: «أن تزاني حليلة جارك» وهى زوجته، سميت بذلك؛ لكونها تحل له،

ومعنى تزاني: أي تزني بها برضاها، وذلك يتضمنك الزنا، وإفسادها على زوجها، واستمالة قلبها إلى الزاني؛ وذلك أفحش،

وهو مع امرأة الجار أشد قبحاً وأعظم جرماً؛ لأن الجار يتوقع من جاره الذب عنه وعن حريمه، ويأمن بوائقهن ويطمئن إليه، وقد أمر بإكرامه والإحسان إليه، فإذا قابل هذا كله بالزنا بامرأته، وإفسادها عليه. أهـ.

المحاضرة الحادية عشرة

أحاديث مختارة من موضوع

«بر الوالدين»

الحديث الأول

أحق الناس بحسن الصحبة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله ρ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ».

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

هذا الحديث متفق عليه.

أي: أخرجه البخاري ومُسْلِمٌ في صحيحيهما من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ الله عَنْهُ -.

وفي رواية عِنْدَ مُسْلِمٍ بِالنَّصْبِ: «أُمَّكَ»، «ثُمَّ أُمَّكَ»، «ثُمَّ أُمَّكَ»، وَفِي آخَرِهِ: «ثُمَّ أَبَاكَ».

وَكَذَا ورد في رواية بالنصب أيضًا، وزَادَ فِي آخِرِهِ: «ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَالْأَقْرَبَ».

وفي رواية عِنْدَ مُسْلِمٍ: تَكَرَّر ذكر الْأُم مرتين، وليس ثلاثة.

وتحمل هذه الرواية على الاختصار.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

سبق التعريف به، ونثبت هنا ما ذكرناه من قبل:

- أبو هريرة: دوسي أزدي يماني. مكثر حافظ.

- وفي اسمه اختلاف شديد، أفرده بعض الحفاظ بجزء.

وأشهره: عبد الرحمن بن صخر، قال النووي: الأصح أنه (عبد الرحمن) من نحو ثلاثين قولًا.

- وهو أول من كني بأبي هريرة لهرة كانت له يلعب بها صغيرًا.

- أسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة، وقال ابن هشام: سنة ست.

- صحب النبي ρعلى ملء بطنه، وكان يدور معه حيث ما دار، وكان غيره يشغله الصفق بالأسواق، فقال ρ مرة:

«من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه إليه فلن ينسى شيئًا سمعه مني». قال: فبسطت بردة علي حتى قضى حديثه ثم قبضتها إليَّ، فوالذي نفسي بيده ما نسيت بعد شيئًا سمعته منه.

قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره.

- رُوي له عن النبي ρ خمسة آلاف حديث وثلاثمائة وأربعة وسبعون (5374) حديثًا،

وليس لأحد من الصحابة هذا القدر، ولا ما يقاربه.

أخرج له في الصحيحين ستمائة حديث وتسعة (609) أحاديث،

اتفقا منهما على ثلاثمائة وستة وعشرين (326) حديثًا،

وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين (93) حديثًا،

وانفرد مسلم بمائة وتسعين (190) حديثًا.

- ولم يزل يسكن المدينة، ومات بها.

وفي وفاته أقوال:

أحدها: تسع وخمسين، قال النووي في "شرح مسلم" : وهو الصحيح.

(ثالثًا) شرح الحديث:

يوصي النبي ρ في هذا الحديث بالوالدين وصية عظيمة، لا تخفى على ذي بصيرة.

فقد جعل الوالدين هما أحق الناس بحسن الصحبة؛ وذلك لما لهما من عظيم المنة على الولد، فهما أصل وجوده، وبرهما من أعظم القربات وأجل الطاعات، وببرهما تتنزل الرحمات وتكشف الكربات.

ومقتضى الحديث -كما يقول ابن بطال- أَنْ يَكُونَ لِلْأُمِّ ثَلَاثَةُ أَمْثَالِ مَا لِلْأَبِ مِنَ الْبِرِّ. قَالَ: «وَكَأَنَ ذَلِكَ لِصُعُوبَةِ الْحَمْلِ، ثُمَّ الْوَضْعِ، ثُمَّ الرَّضَاعِ، فَهَذِهِ تَنْفَرِدُ بِهَا الْأُمُّ، وَتَشْقَى بِهَا، ثُمَّ تُشَارِكُ الْأَبَ فِي التَّرْبِيَةِ».

وَقَدْ وَقَعَتِ الْإِشَارَةُ إِلَى ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ)، فَسَوَّى بَيْنَهُمَا فِي الْوِصَايَةِ، وَخَصَّ الْأُمَّ بِالْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: «الْمُرَادُ أَنَّ الْأُمَّ تَسْتَحِقُّ عَلَى الْوَلَدِ الْحَظَّ الْأَوْفَرَ مِنَ الْبِرِّ، وَتُقَدَّمَ فِي ذَلِكَ عَلَى حَقِّ الْأَبِ عِنْدَ الْمُزَاحَمَةِ».

وَقَالَ عِيَاضٌ: «وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّ الْأُمَّ تَفْضُلُ فِي الْبِرِّ عَلَى الْأَبِ، وَقِيلَ: يَكُونُ بِرُّهُمَا سَوَاءً، وَنَقَلَهُ بَعْضُهُمْ عَنْ مَالِكٍ، وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ».

لَكِنْ نَقَلَ الْحَارِثُ الْمُحَاسِبِيُّ الْإِجْمَاعَ عَلَى تَفْضِيلِ الْأُمِّ فِي الْبِرِّ، وَفِيهِ نَظَرٌ.

وَالْمَنْقُولُ عَنْ مَالِكٍ لَيْسَ صَرِيحًا فِي ذَلِكَ، فَقَدْ ذَكَرَهُ ابن بَطَّالٍ قَالَ: «سُئِلَ مَالِكٌ: طَلَبَنِي أَبِي فَمَنَعَتْنِي أُمِّي، قَالَ: أَطِعْ أَبَاكَ وَلَا تَعْصِ أُمَّكَ»،

قَالَ ابن بَطَّالٍ: هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَرَى بِرَّهُمَا سَوَاءً،

قال ابن حجر: كَذَا قَالَ وَلَيْسَتِ الدَّلَالَةُ عَلَى ذَلِكَ بِوَاضِحَةٍ.

وَسُئِلَ اللَّيْثُ يَعْنِي عَنِ الْمَسْأَلَةِ بِعَيْنِهَا، فَقَالَ: «أَطِعْ أُمَّكَ؛ فَإِنَّ لَهَا ثُلُثَيِ الْبِرِّ»،

وَهَذَا الرد يُشِيرُ إِلَى الطَّرِيقِ الَّتِي لَمْ يتَكَرَّر ذكر الْأُم فِيهِ إلا مرتين.

(رابعًا) ما يرشد إليه الحديث:

1- الأمر ببر الوالدين، وأنهما أحق الناس بالإحسان وحسن المصاحبة. 2- للأم منزلة عالية في الإسلام.

3- الأم مفضلة على الأب في البر؛ لأنها تحمل وتضع وترضع،

وبعض العلماء سوى بينهما في البر.

4- بر الأم مقدم على بر الأب عند التنازع.

الحديث الثاني

من صور العقوق

عَنْ عَبْدِ الله بنِ عَمْرٍو رَضِيَ الله عَنْهُمَا قَالَ:

قَالَ رَسُولُ الله ρ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟

قَالَ: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ ».

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

هذا الحديث متفق عليه، كما أخرجه أيضًا: أبو داود والترمذي.

أي: أخرجه البخاري ومُسْلِمٌ في صحيحيهما من حديث عبد الله بن عمرو- رَضِيَ الله عَنْهُما -.

كما أخرجه أيضًا: أبو داود والترمذي في «سننيهما».

وفي رواية في (الصحيحين): «من الكبائر شتم الرجل والديه». قالوا: يا رسول الله، وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: «نعم، يسب أبا الرجل، فيسب أباه، ويسب أمه، فيسب أمه».

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

سبق التعريف به، ونثبت هنا ما ذكرناه من قبل:

- هو: عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي السهمي ، أبو محمد ، وقيل : أبو عبد الرحمن.

- الإمام الحبر الزاهد العابد أحد العبادلة الفقهاء، الصحابي ابن الصحابي؛ كان بينه وبين أبيه في السن اثنتي عشرة سنة أو نحوها.

- أسلم قبل أبيه، وهاجر بعد سنة سبع.

- له مناقب وفضائل ومقام راسخ في العلم والعمل؛ فقد كان كثير العلم مجتهدًا في العبادة؛ فجمع بين العلم والعمل، واشْتُهِرَ بكثرة الحديث.

وصحّ عنه كثرة صيام النهار وقيام الليل والزهد والعمل للآخرة، حتى كبر وضعف وكُفَّ بصرُه، فندم على عدم أخذه برخصة النبي ρ إذ قال له: «بلغني أنك تقول: لأقومَنَّ الليل وأصومَنَّ النهار ما عشت»، فقال: لقد قلتُه، فقال له: «لا تفعل؛ صُمْ وأفطِرْ، وقُمْ ونَمْ».

- حمل عن النبي ρ علمًا جمًّا، وكان أكثر الناس أخذًا للحديث والعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

- كتب الكثير عن النبي ρ بإذنه.

ففي صحيح البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ρ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ.

- مسنده: رُوي لعبد الله بن عمرو عن رسول الله ρ سبعمائة حديث، اتفق البخاري ومسلم على سبعة عشر منها، وانفرد البخاري بثمانية، وانفرد مسلم بعشرين.

- وإنما قلَّت الرواية عنه مع كثرة ما حمل؛ لأنه سكن مصر، وكان الواردون إليها حينئذ قليلاً، بخلاف أبى هريرة فإنه استوطن المدينة، وهى مقصد المسلمين من كل جهة؛ كما قال النووي.

- توفى عبد الله بن عمرو سنة خمس وستين بمصر، وقيل غير ذلك.

(ثالثًا) شرح المفردات:

قوله: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ»:

(الكبائر): جمع كبيرة، وهي؛ كل ما كبر من المعاصي وعظم من الذنوب؛ مثل: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، ويمين الغموس.

وقد اختلف العلماء في وضع ضابط للكبيرة، وهي تتفاوت درجاتها من حيث القبح وعظم الجرم.

وعبارة: (السبع الموبقات) الواردة في الحديث الشريف، وعبارة: (أكبر الكبائر) الواردة في هذا الحديث، وأمثالهما، يعبر بها عن أعظم الكبائر، وأخطرها، وأشدها إثمًا.

وقد تعددت أقوال العلماء في ضوابط الكبيرة.

وهذه طائفة منها كما نقلها الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»:

1- قِيلَ : الكبيرة مَا يَلْحَقُ الْوَعِيدُ بِصَاحِبِها بِنَصِّ كِتَاب أَوْ سُنَّة.

2- وَقَالَ اِبْن عَبْد السَّلَام: الْأَوْلَى ضَبْطُهَا بِمَا يُشْعِرُ بِتَهَاوُنِ مُرْتَكِبِهَا إِشْعَارَ أَصْغَرِ الْكَبَائِرِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا. قَالَ: وَضَبَطَهَا بَعْضهمْ بِكُلِّ ذَنْب قُرِنَ بِهِ وَعِيد أَوْ لَعْن.

3- وَقَالَ اِبْن الصَّلَاح : لَهَا أَمَارَات؛ مِنْهَا: إِيجَاب الْحَدّ, وَمِنْهَا: الْإِيعَاد عَلَيْهَا بِالْعَذَابِ بِالنَّارِ، وَنَحْوهَا فِي الْكِتَاب أَوْ السُّنَّة, وَمِنْهَا: وَصْف صَاحِبهَا بِالْفِسْقِ, وَمِنْهَا: اللَّعْن .

4- وَمِنْ أَحْسَنِ التَّعَارِيفِ قَوْلُ الْقُرْطُبِيّ فِي كتاب (الْمُفْهِم): «كُلّ ذَنْب أُطْلِقَ عَلَيْهِ بِنَصِّ كِتَاب أَوْ سُنَّة أَوْ إِجْمَاع أَنَّهُ كَبِيرَة، أَوْ عَظِيم، أَوْ أُخْبِرَ فِيهِ بِشِدَّةِ الْعِقَاب، أَوْ عُلِّقَ عَلَيْهِ الْحَدّ، أَوْ شُدِّدَ النَّكِير عَلَيْهِ، فَهُوَ كَبِيرَة».

وهنا ثلاثة أمور ينبغي التفطن لها:

1- أن الإصرار على الصغيرة قد يجعلها كبيرة؛ فَإِنَّهُ لَا صَغِيرَةَ مَعَ إِصْرَارٍ, وَلَا كَبِيرَةَ مَعَ اسْتِغْفَارٍ كَمَا قَالَ السَّلَفُ؛ أي: مَعَ التَّوْبَةَ بِشُرُوطِهَا.

2- أن الاستهانة بالصغائر مهلكة ؛ فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ρ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ فَإِنَّهُنَّ يَجْتَمِعْنَ عَلَى الرَّجُلِ حَتَّى يُهْلِكْنَهُ»، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ρ ضَرَبَ لَهُنَّ مَثَلًا: «كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا أَرْضَ فَلَاةٍ، فَحَضَرَ صَنِيعُ الْقَوْمِ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْطَلِقُ فَيَجِيءُ بِالْعُودِ، وَالرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْعُودِ، حَتَّى جَمَعُوا سَوَادًا، فَأَجَّجُوا نَارًا، وَأَنْضَجُوا مَا قَذَفُوا فِيهَا». أخرجه أحمد.

3- أن اجتناب الكبائر مكفرة للصغائر؛ قال تعالى: (إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا)، وقال سبحانه: (الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ).

قوله: «أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ»:

الفعل (يلعن) يكون بحسب فاعله؛ فيقال مثلًا: لَعَنَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ: سَبَّهُ وشَتَمَهُ، ولَعَنَهُ اللَّهُ: أَخْزَاهُ وَأَبْعَدَهُ مِنَ الخَيْر.

قوله: (وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟)، وفي الرواية الأخرى: (وهل يشتم الرجل والديه؟):

سؤال من الصحابة على جهة الاستغراب، واستبعاد الوقوع.

قوله: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»:

السّبُّ حرام ، لكن جعله النبي ρ هنا من أكبر الكبائر؛ لكونه شتمًا لوالديه؛ لما فيه من العقوق.

وذلك تحذير من أن يكون الإنسان سببًا في شتم والديه؛ بأن يأتي إلى شخص، فيشتم والدي الشخص، فيقابله الشخص الآخر بالمثل، ويشتم والديه.

ولا يعني ذلك أنه يجوز للثاني أن يشتم والدي الرجل؛ لأنه لا تزر وازرة وزر أخرى، ولكن هذا يجري على جهة الإخبار عن الواقع في العادة، فإن الإنسان في مثل هذا يجازي غيره بمثل ما فعل به، فإذا سبه سبه، وإذا سب أباه رد بالمثل في أبويه؛ لذلك لما كان الشاتم الأول سببًا في سب والديه كان عليه إثم ذلك.

فقد جعل النبي ρ الرجل سابًّا لاعنًا لأبويه، إذا سبّ سبًّا يجزيه الناس عليه بالسب لهما، وإن لم يقصده.

فالمتسبب في شتم والديه بأن شتم والدي شخص آخر، كان كمن تولى ذلك بنفسه، وكان ما آل إليه فعل ابنه من لعن الآخر لوالديه كلعنه هو لوالديه في المعنى؛ لأنه كان سببه.

(رابعًا) فوائد الحديث وما يرشد إليه:

1- في الحديث دليل على عظم حق الوالدين.

2- فِيهِ: الْعَمَلُ بِالْغَالِبِ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ يَجُوزُ أَنْ يَسُبَّ الْآخَرُ أَبَاهُ، وَيَجُوزُ أَنْ لَا يَفْعَلَ، لَكِنَّ الْغَالِبَ أَنْ يُجِيبَهُ بِنَحْوِ قَوْلِهِ.

3- فيه: إثبات قاعدة سد الذرائع، والذريعة ما كان وسيلة وطريقا إلى محرم، ومن ذلك قوله تعالى: (وَلاَ تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ)؛ حرم سب الآلهة؛ لكونه ذريعة إلى سبهم لله سبحانه وتعالى؛ لأن مصلحة تركهم سب الله سبحانه راجحة على مصلحة سبنا لآلهتهم.

3- فِيهِ: مُرَاجَعَةُ الطَّالِبِ لِشَيْخِهِ فِيمَا يَقُولُهُ مِمَّا يُشْكِلُ عَلَيْهِ.

4- فِيهِ: إِثْبَاتُ الْكَبَائِرِ، وأن هذه واحدة منها.

5- فِيهِ: أَنَّ الْأَصْلَ يَفْضُلُ الْفَرْعَ بِأَصْلِ الْوَضع، وَلَو فَضله الْفَرْع بِبَعْض الصِّفَات.

(الخاتمة) عن بر الوالدين:

أولًا: البر بالوالدين هو: الإحسان إليهما، والتّعطّف عليهما، والرّفق بهما، والرّعاية لأحوالهما، وعدم الإساءة إليهما، وإكرام صديقهما من بعدهما.

- وقد أمر الله بعبادته وتوحيده، وجعل برّ الوالدين مقرونا بذلك، كما قرن شكرهما بشكره، فقال: (وَقَضى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً)، وقال: (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً)، وقال: (قُلْ تَعالَوْا أَتْلُ ما حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً) وقال: (أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ).

- وقد أخبر رسول الله ρ أنّ برّ الوالدين أفضل الأعمال بعد الصّلاة، الّتي هي أعظم دعائم الإسلام، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النّبيّ ρ: أيّ العمل أحبّ إلى الله عزّ وجلّ؟ قال: «الصّلاة على وقتها». قال: ثمّ أيّ؟ قال: «برّ الوالدين». قال: ثمّ أيّ؟ قال: «الجهاد في سبيل الله».

ثانيًا: من صور البر بالوالدين:

1- من البرّ بهما والإحسان إليهما ألّا يعقّهما.

2- من برّهما والإحسان إليهما: أن لا يقول لهما ما يكون فيه أدنى تبرّم، وفي قوله تعالى: (فَلا تَقُلْ لَهُما أُفٍّ) أوضح ما يكون في هذا الشأن.

3- من برّهما والإحسان إليهما: أن يتلطّف معهما بقول ليّن لطيف، كريم، وأن يجعل نفسه مع أبويه في أرقى حالة، في أقواله، وأفعاله، وحركاته، وسكناته، ونظراته؛ فلا يحدّ إليهما بصره -مثلا-؛ فإنّ تلك نظرة الغاضب.

4- من الإحسان إليهما والبرّ بهما: إذا لم يتعيّن الجهاد ألّا يجاهد إلّا بإذنهما.

فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: أقبل رجل إلى نبيّ الله ρ فقال: أبايعك على الهجرة والجهاد، أبتغي الأجر من الله. قال: «فهل من والديك أحد حيّ؟» قال: نعم، بل كلاهما. قال: «فتبتغي الأجر من الله؟» قال: نعم. قال: «فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما».

5- ومن برّهما: مراعاة حال كبرهما: وقد خصّ ربّ العزّة حالة الكبر بالذكر، فقال: (وَبِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُما أَوْ كِلاهُما فَلا تَقُلْ لَهُما أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُما وَقُلْ لَهُما قَوْلًا كَرِيماً)؛ لأنّها الحالة الّتي يحتاجان فيها إلى البرّ؛ لتغيّر الحال عليهما بالضّعف والكبر، فألزم في هذه الحالة مراعاة أحوالهما أكثر ممّا ألزمها من قبل؛ لأنّهما في هذه الحالة قد صارا كلّا عليه، فيحتاجان منه في الكبر ما كان يحتاج إليه منهما في صغره، فلذلك خصّ هذه الحالة بالذّكر.

6- ومن برّهما: الاستغفار لهما والدّعاء لهما، في حياتهما وبعد موتهما.

7- ولا يختصّ برّ الوالدين بأن يكونا مسلمين، بل يجب برّهما، والإحسان إليهما، حتّى وإن كانا كافرين، قال الله عزّ وجلّ: (وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا).

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: قلت يا رسول الله، إنّ أمّي قدمت عليّ (أي: وهي مشركة)، وهي راغبة (أي: في وصلي) أفأصلها؟ قال: «نعم».

8- لا يتوقف البرّ بالوالدين على مدة حياتهما فقط، بل يستمر بعد موتهما. ومن صور هذا البر بعد الوفاة ما يلي:

أ- الصّلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصلة الرّحم الّتي لا توصل إلّا بهما، وإكرام صديقهما:

فعن أبي أسيد السّاعديّ رضي الله عنه قال: فيما نحن عند رسول الله ρ إذ جاءه رجل من بني سلمة، فقال: يا رسول الله، هل بقي من برّ أبويّ شيء أبرّهما به بعد موتهما؟ قال: «نعم، الصّلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصلة الرّحم الّتي لا توصل إلّا بهما، وإكرام صديقهما».

وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النّبي ρ أنّه قال: «إنّ أبرَّ البرّ صلةُ الولدِ أهلَ وُدِّ أبيه».

ب- التّصدق عنهما: فعن سعد بن عبادة رضي الله عنه، أنّ أمّه توفيت، فقال: يا رسولَ اللهِ إنَّ أمي تُوفيتْ، وأنا غائبٌ عنها، فهل ينفعها شيء إن تصدَّقتُ بهِ عنها؟ قال: «نعم».

ثالثًا: معنى عقوق الوالدين:

هو مخالفتهما في أغراضهما الجائزة لهما، كما أنّ برّهما موافقتهما على أغراضهما.

والإساءة إلى الوالدين أو أحدهما بسبّ أو شتم، أو إيذاؤهما بأيّ شكل من الأشكال من الكبائر بلا أيّ خلاف.

بل هو من أكبر الكبائر، فعن أبي بَكْرَةَ، قَالَ النَّبِي ρ: «أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟». قُلْنَا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» - وَكَانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ- فَقَالَ: «أَلا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَلا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ»، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ: لا يَسْكُتُ.

وعلى هذا إذا أمرا أو أحدهما ولدهما بأمر وجبت طاعتهما فيه، إذا لم يكن ذلك الأمر معصية، وإن كان ذلك المأمور به من قبيل المندوب؛ إذ يتحول إلى واجب؛ لوجوب بر الوالدين.

رابعًا: من فوائد بر الوالدين:

1- من كمال الإيمان وحسن الإسلام.

2- من أفضل العبادات، وأجلّ الطّاعات.

3- طريق موصّل إلى الجنّة، ورضى الله؛ فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النّبي ρ قال: «رضى الرّب في رضى الوالد، وسخط الرّب في سخط الوالد».

وعن معاوية بن جاهمة قال: جاء رجل إلى رسول الله ρ، فقال لرسول الله: أردت أن أغزو وقد جئت أستشيرك، فقال: «هل لك أم؟». قال: نعم. قال: «فالزمها؛ فإن الجنة تحت رجليها».

4- الزّيادة في الأجل والنّماء في المال والنّسل.

5- رفع الذّكر في الآخرة، وحسن السّيرة في النّاس.

6- من برّ آباءه برّه أبناؤه، لقوله ρ: «برّوا آباءكم تبرّكم أبناؤكم»، والجزاء من جنس العمل.

7- برّ الوالدين يفرّج الكرب؛ كما في حديث الثلاثة الذين أطبق عليهم الغار، فلم يستطيعوا الخروج منه، فقال بعضهم لبعض: انظروا أعمالاً عملتموها لله صالحة، فادعوا الله بها لعله يفرجها، فقال أحدهم: (اللهم إنه كان لي والدان شيخان كبيران، ولي صبية صغار، كنت أرعى عليهم، فإذا رجعت إليهم، فحلبت، بدأت بوالدي اسقيهما قبل ولدي، وإنه قد نأى بي الشجر –أي: بعد علي المرعى-، فما أتيت حتى أمسيت، فوجدتهما قد ناما، فحلبت كما كنت أحلب، فجئت بالحلاب، فقمت عند رؤوسهما أكره أن أوقظهما، وأكره أن أبدأ بالصبية قبلهما، والصبية يتضاغَون -أي: يبكون- عند قدمي، فلم يزل ذلك دَأْبي ودأبهم حتى طلع الفجر، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا ففرّج الله لهم حتى يرون السماء).

المحاضرة الثانية عشرة

الحديث الأول

أهمية إصلاح ذات البَيْن

اولا تخريج الحديث :

عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال:

قال رسول الله ρ: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلاةِ وَالصَّدَقَةِ؟». قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «إِصْلاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ»

وفي رواية: «لا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ».

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

- أبو الدرداء عويمر بن زيد بن قيس -ويقال: عويمر بن عامر-، الأنصاري الخزرجي. الإمام القدوة، قاضي دمشق.

- حكيم هذه الأمة، وسيد القراء بدمشق.

- معدود فيمن تلا على النبي ρ، ولم يرو أنه قرأ على غيره، كما أنه معدود فيمن جمع القرآن في حياة رسول الله ρ.

- أسلم في غزوة بدر، وقيل: إنه آخر مَنْ أسلم من الأنصار.

ومما يروى في قصة إسلامه، أنه كان عنده صنم في داره، وذات يوم دخل عبد الله بن رواحة ومحمد بن مسلمة، فشاهدا الصنم، فكسراه إلى قطع صغيرة، فبدأ أبو الدرداء يجمع القطع المتناثرة من أحجار الصنم، وهو يقول للصنم: ويحك! هلا امتنعت! ألا دافعت عن نفسك؟

- وشهد أبو الدرداء مع رسول اللهρ غزوة أحد وغيرها من المشاهد.

- وكان أبو الدرداء تاجرًا مشهورًا، فلما أسلم تفرغ للعلم والعبادة، قال: كنت تاجرا قبل المبعث ، فلما جاء الإسلام ، جمعت التجارة والعبادة ، فلم يجتمعا، فتركت التجارة، ولزمت العبادة.

- وقد عرف بالعفو والسماحة.

- كما عرف بالعبادة والزهد؛ فقد آخى رسول الله ρ بينه وبين سلمان، فجاءه سلمان يزوره، فإذا أم الدرداء متبذلة، فقال: ما شأنك؟ قالت: إن أخاك لا حاجة له في الدنيا؛ يقوم الليل ويصوم النهار، فجاء أبو الدرداء فرحب به، وقرب إليه طعاما، فقال له سلمان: كل. قال: إني صائم. قال: أقسمت عليك لتفطرن، فأكل معه، ثم بات عنده، فلما كان من الليل أراد أبو الدرداء أن يقوم، فمنعه سلمان، وقال: إن لجسدك عليك حقا، ولربك عليك حقا، ولأهلك عليك حقا; صم وأفطر، وصلِّ وائت أهلك، وأعط كل ذي حق حقه.

- وكان أبو الدرداء حريصًا على العلم، وكان حرصه على العمل بما يعلم أقوى وأشد، وكان ملازمًا للنبي ρ حتى قال عنه الصحابة: أَتْبَعُنَا للعلم والعمل أبو الدرداء.

- وكان رضي الله عنه من الفقهاء المعدودين، حريصًا على نشر العلم، فعن يزيد بن معاوية ، قال : إن أبا الدرداء من العلماء الفقهاء ، الذين يشفون من الداء.

- يروى له عن النبي ρ مائة وتسعة وسبعون حديثا، اتفق الشيخان على حديثين، وانفرد البخاري بثلاثة، ومسلم بثمانية.

- توفي رضي الله عنه سنة اثنتين وثلاثين.

(ثالثًا) شرح الحديث:

قوله: «ألا أخبركم بأفضل»: أي: بدرجة هي أفضل.

والمراد: هذا الجنس من العمل أفضل من هذا الجنس.

قوله: «من درجة الصيام والصلاة والصدقة»: أي: المستمرات أو الكثيرات.

والمراد: النوافل دون الفرائض.

وقال الإمام علي القاري: قد يتصور أن يكون الإصلاح في فساد يتفرع عليه سفك الدماء، ونهب الأموال، وهتك الحرم: أفضل من فرائض هذه العبادات القاصرة، مع إمكان قضائها على فرض تركها، فهي من حقوق الله التي هي أهون عنده

سبحانه من حقوق العباد، فإذا كان كذلك، فيصح أن يقال: هذا الجنس من العمل أفضل من هذا الجنس ، لكون بعض أفراده أفضل. أهـ.

وظاهر (الواو) العاطفة أنها للجمع، فالمعنى: أنه أفضل من فعل مجموع العبادات المذكورة.

ويحتمل أن تكون (الواو) بمعنى (أو)؛ فيكون المعنى أنه أفضل من كل منها.

والأول أبلغ في مقام الترغيب.

قوله: «إصلاح ذات البين»: (البين): من الأضداد؛ تطلق على الوصل والفرق.

والمراد بذات البين هنا: المخاصمة والمهاجرة بين اثنين، بحيث يحصل بينهما بينٌ؛ أي : فُرقة.

أي: إصلاح أحوال البين، حتى تكون أحوالكم أحوال صحبة وألفة، أو هو إصلاح الفساد والفتنة التي بين القوم.

قوله: «فإن فساد ذات البين هي الحالقة»: أي: الخصلة التي شأنها أن تحلق.

قوله: «لا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ»: أي تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل الموسى الشعر؛ لما يترتب عليه من الفساد والضغائن.

قَالَ الْبَاجِيُّ: أَيْ: أَنَّهَا لَا تُبْقِي شَيْئًا مِنَ الْحَسَنَاتِ حَتَّى تَذْهَبَ بِهَا؛ كَمَا يَذْهَبُ الْحَلْقُ بِشَعْرِ الرَّأْسِ، وَيَتْرُكُهُ عَارِيًا.

وفي فضل الإصلاح بين الناس أحاديث كثيرة: منها:

- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ρ: «ما عمل شيء أفضل من الصلاة وإصلاح ذات البين». رواه الأصبهاني.

- وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ρ: «أفضل الصدقة إصلاح ذات البين». رواه الطبراني والبزار.

(رابعًا) ما يرشد إليه الحديث:

1- في الحديث أَوْضَحُ حُجَّةٍ عَلَى تَحْرِيمِ الْعَدَاوَةِ، وَفَضْلُ الْمُؤَاخَاةِ، وَسَلَامَةُ الصُّدُورِ مِنَ الْغِلِّ.

2- كما أن فيه فضل السعي للإصلاح بين الناس، وأنه خير من النوافل المذكورة؛ وذلك لما فيه من عموم المنافع الدينية والدنيوية؛ من التعاون والتناصر والألفة والاجتماع على الخير، ولكثرة ما يندفع به من المضرة في الدنيا والدين؛ حتى أبيح فيه الكذب.

وقال الطيبي : فيه حث وترغيب في إصلاح ذات البين، واجتناب الإفساد فيها; لأن الإصلاح سبب للاعتصام بحبل الله، وعدم التفرق بين المسلمين، وفساد ذات البين ثلمة في الدين، فمن تعاطى إصلاحها ورفع فسادها نال درجة فوق ما يناله الصائم القائم المشتغل بخويصة نفسه.

الحديث الثاني

لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ

عن أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ رضي الله عنها:

أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ρ يَقُولُ: «لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِي خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا».

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

هذا الحديث متفق عليه، كما أخرجه أيضًا: أبو داود والترمذي والنسائي.

أي: أخرجه البخاري ومُسْلِمٌ في «صحيحيهما»، من حديث أم كلثوم بنت عقبة.

كما أخرجه أيضًا: أبو داود والترمذي في «سننيهما»، والنسائي في «السنن الكبرى».

زاد مسلم: «قال ابن شهاب (أي: الزهري راوي الحديث): ولم أسمع يُرَخَّصُ في شيء مما يقول الناس كذب، إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها».

وَمَا زَادَهُ بعض الرواة فِي آخِرِهِ: «وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ: إِنَّهُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ؛ فَذَكَرَهَا وَهِيَ الْحَرْبُ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ، وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ»، فهَذِهِ الزِّيَادَةُ مُدْرَجَةٌ؛

بَيَّنَ ذَلِكَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَتِهِ السابقة، حيث ذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثم قَالَ: وَقَالَ الزُّهْرِيُّ:...؛ كما سبق بيانه.

وقد رواه بعض الرواة عَن ابن شِهَابٍ الزهري، فَسَاقَهُ بِسَنَدِهِ مرفوعًا مُقْتَصِرًا عَلَى الزِّيَادَةِ؛ وَهُوَ وَهَمٌ شَدِيدٌ، وخطأ فاحش.

وفي الباب:

عن أسماء بنت يزيد قالت قال رسول الله ρ: «لا يحل -وفي رواية: لا يصلح- الكذب إلا في ثلاث؛ يحدث الرجل امرأته ليرضيها، والكذب في الحرب، والكذب ليصلح بين الناس».

أخرجه أحمد والترمذي، وقال: هذا حديث حسن لا نعرفه من حديث أسماء إلا من حديث ابن خثيم.

ثانيًا: التعريف بالصحابية الراوية:

- أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، صحابية أمويّة.

- كانت ممن أسلم قديماً، وبايعت.

- لم يتهيأ لها الهجرة حتى سنة سبع، حيث خرجت إلى المدينة مهاجرة، وكان خروجها زمن صلح الحديبية، فخرج في إثرها أخواها: الوليد وعمارة، فما زالا حتى قدما المدينة، فقالا: «يا محمد، فِ لنا بشرطنا»، فقالت : «أتردني يا رسول الله إلى الكفار يفتنوني عن ديني ولا صبر لي، وحال النساء في الضعف ما قد علمت؟» فأنزل الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ) الآيتين.

- قال ابن سعد: «هي أول من هاجر إلى المدينة بعد هجرة النبيّ ρ، ولا نعلم قرشية خرجت من بين أبويها مسلمة مهاجرة إلى اللَّه ورسوله ρ إلا أم كلثوم».

- في المدينة تزوجت أم كلثوم زيد بن حارثة الذي قتل يوم مؤتة، وبعده تزوجت من الزبير بن العوام، وولدت زينب ثم طلقها، فتزوجت مرةً أخرى من عبد الرحمن بن عوف، فولدت له إبراهيم وحميداً وإسماعيل، وعندما توفي عنها تزوجها عمرو بن العاص، وقد توفيت بعد شهر من زواجه.

- لها في «الصحيحين» هذا الحديث الواحد.

- توفيت في خلافة علي رضي الله عنه.

(ثالثًا) شرح الحديث:

قوله: «لَيْسَ الكَذَّابُ»:

مَعْنَاهُ: لَيْسَ الْكَذَّابُ الْمَذْمُومُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ بَلْ هَذَا مُحْسِنٌ.

قوله: «الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ»:

(يُصْلح): بِضَم الْيَاء؛ من الْإِصْلَاح.

قَوْلُهُ: «فَيَنْمِي خَيْرًا»:

(يَنْمي): بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَكَسْرِ الْمِيمِ، أَيْ: يُبَلِّغُ، تَقُولُ: نَمَيْتُ الْحَدِيثَ أَنْمِيهِ؛ إِذَا بَلَّغْتُهُ عَلَى وَجْهِ الْإِصْلَاحِ وَطَلَبِ الْخَيْرِ، فَإِذَا بَلَّغْتَهُ عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ وَالنَّمِيمَةِ قُلْتَ: نَمَّيْتُهُ؛ بِالتَّشْدِيدِ.

قَوْلُهُ: «أَوْ يَقُولُ خَيْرًا»: هو شك من الراوي، والمعنى واحد.

قال ابن حجر: (قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْمُرَادُ هُنَا: أَنَّهُ يُخْبِرُ بِمَا عَلِمَهُ مِنَ الْخَيْرِ،وَيَسْكُتُ عَمَّا عَلِمَهُ مِنَ الشَّرِّ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ كَذِبًا؛ لِأَنَّ الْكَذِبَ الْإِخْبَارُ بِالشَّيْءِ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ بِهِ، وَهَذَا سَاكِتٌ، وَلَا يُنْسَبُ لِسَاكِتٍ قَوْلٌ،

وَلَا حُجَّةَ فِيهِ لِمَنْ قَالَ: يُشْتَرَطُ فِي الْكَذِبِ الْقَصْدُ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ هَذَا سَاكِتٌ).

رابعًا: فقه الحديث:

نتناول هنا قضية الكذب في الأمور المذكورة في الحديث، فنقول:

أولًا: المتفق عليه بين العلماء:

1- اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْكَذِبِ فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ إِنَّمَا هُوَ فِيمَا لَا يُسْقِطُ حَقًّا عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهَا أَوْ أَخْذُ مَا لَيْسَ لَهُ أَوْ لَهَا، وَكَذَا فِي الْحَرْبِ فِي غَيْرِ التَّأْمِينِ.

2- وَاتَّفَقُوا عَلَى جَوَازِ الْكَذِبِ عِنْدَ الِاضْطِرَارِ؛ كَمَا لَوْ قَصَدَ ظَالِمٌ قَتْلَ رَجُلٍ وَهُوَ مُخْتَفٍ عِنْدَهُ، فَلَهُ أَنْ يَنْفِيَ كَوْنَهُ عِنْدَهُ، وَيَحْلِفَ على ذَلِك، وَلَا يَأْثَم.

3- واتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ المخادعة فِي منع حق عَلَيْهِ أَو أَخذ مَا لَيْسَ لَهُ: حرَام بِالْإِجْمَاع.

ثانيًا: المختلف فيه:

1- ذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى جَوَازِ الْكَذِبِ لِقَصْدِ الْإِصْلَاحِ، وَقَالُوا: إِنَّ الثَّلَاثَ الْمَذْكُورَةَ كَالْمِثَالِ، وَقَالُوا: الْكَذِبُ الْمَذْمُومُ إِنَّمَا هُوَ فِيمَا فِيهِ مَضَرَّةٌ، أَوْ مَا لَيْسَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ، فقالت هذه الطائفة: الكذب الذى رخص فيه رسول الله ρ في هذه الثلاث هو جميع معانى الكذب.

قال النووي: (الظاهر إباحة حقيقة الكذب في الأمور الثلاثة، لكن التعريض أولى).

وقال ابن العربي: (الكذب في الحرب من المستثنى الجائز بالنص؛ رفقا بالمسلمين؛ لحاجتهم إليه،

وليس للعقل فيه مجال، ولو كان تحريم الكذب بالعقل ما انقلب حلالا).

2- وَقَالَ آخَرُونَ: لَا يَجُوزُ الْكَذِبُ فِي شَيْءٍ مُطْلَقًا، وَحَمَلُوا الْكَذِبَ الْمُرَادَ هُنَا عَلَى التَّوْرِيَةِ وَالتَّعْرِيضِ؛ كَمَنْ يَقُولُ لِلظَّالِمِ: دَعَوْتُ لَكَ أَمْسِ، وَهُوَ يُرِيدُ قَوْلَهُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُسْلِمِينَ، وَيَعِدُ امْرَأَتَهُ بِعَطِيَّةِ شَيْءٍ وَيُرِيدُ إِنْ قَدَّرَ اللَّهُ ذَلِكَ.

فالمرخص فيه على هذا الرأي هو المعاريض.

ونُسب هذا القول إلى جمهور العلماء.

وقال المهلب:

ليس لأحد أن يعتقد إباحة الكذب، وقد نهى النبي ρ عن الكذب نهيًا مطلقًا، وأخبر أنه مجانب للإيمان، فلا يجوز استباحة شيء منه،

وإنما أطلق ρ للمصلح بين الناس أن يقول ما علم من الخير بين الفريقين، ويسكت عما سمع من الشر بينهم، ويعد أن يسهل ما صعب ويقرب ما بعد، لا أنه يخبر بالشيء على خلاف ما هو عليه؛ لأن الله قد حرم ذلك ورسوله ρ،

وكذلك الرجل يعد المرأة ويمنيها، وليس هذا من الكذب؛ لأن حقيقة الكذب الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه، والوعد لا يكون حقيقة حتى ينجز، والإنجاز مرجو في الاستقبال فلا يصح أن يكون كذبًا.

وكذلك في الحرب أيضًا إنما يجوز فيها المعاريض والإيهام بألفاظ تحتمل وجهين، فيؤدى بها عن أحد المعنيين؛ ليغتر السامع بأحدهما عن الآخر، وليس حقيقة الإخبار عن الشيء بخلافه وضده،

ونحو ذلك ما روى عن النبي ρ، أنه مازح عجوزًا فقال: «إن العجائز لا يدخلن الجنة»، فأوهمها في ظاهر الأمر أنهن لا يدخلن أصلا، وإنما أراد أنهن لا يدخلن الجنة إلا شبابًا،

فهذا وشبهه من المعاريض التي فيها مندوحة عن الكذب،

فإن لم يسمع المصلح شيئًا فله أن يعد بخير، ولا يقول: سمعت، وهو لم يسمع.

وقال الطبري:

والصواب في ذلك قول من قال: الكذب الذى أذن فيه النبي ρ هو ما كان تعريضًا ينحو به نحو الصدق،

وأما صريح الكذب فهو غير جائز لأحد؛ كما قال ابن مسعود لما روى عن رسول الله ρ من تحريمه والوعيد عليه،

وأما قول حذيفة فإنه خارج عن معانى الكذب التي روى عن النبي ρ أنه أذن فيها، وإنما ذلك من جنس إحياء الرجل نفسه عند الخوف، كالذي يضطر إلى الميتة ولحم الخنزير فيأكل ليحيي به نفسه،

وكذلك الحالف له أن يخلص نفسه ببعض ما حرم الله عليه، وله أن يحلف على ذلك ولا حرج عليه ولا إثم.

3- وذكر الغزالي في «إحياء علوم الدين» تفصيلًا، فقسم الكذب إلى واجب ومباح ومحرم،

وقال: إن كل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعًا، فالكذب فيه حرام،

وإن أمكن التوصل إليه بالكذب وحده فمباح إن أبيح تحصيل ذلك المقصود،

وواجب إن وجب تحصيل ذلك، وهو إذا كان فيه عِصْمةُ من يجب إنقاذه،

وكذا إذا خشي على الوديعة من ظالم وجب الإنكار والحلف، وكذا إذا كان لا يتم مقصود حربٍ أو إصلاح ذات البين، أو استمالة قلب المجني عليه إلا بالكذب فهو مباح،

ثم قال الغزالي: ينبغي أن يقابل مفسدة الكذب بالمفسدة المترتبة على الصدق:

فإن كانت مفسدة الصدق أشد فله الكذب،

وإن كان بالعكس أو شك فيها حرم الكذب،

وإن تعلق بنفسه استحب ألا يكذبَ، وإن تعلق بغيره لم يجز المسامحة بحق الغير،

والحزم تركه حيث أبيح. انتهى.

(الخاتمة) عن الإصلاح بين الناس:

من أعظم الأمور التي حث عليها الشارع الحكيم: الإصلاح بين الناس، وأن يكون بين الناس التواد والمحبة والأخوة الإيمانية، وألا يعكر صفو هذه المحبة والأخوة شيء، وإذا حصل شيء من ذلك وجب الإصلاح فورا، قال سبحانه: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ).

إن التنازع مفسد للبيوت والأسر، مهلك للشعوب والأمم، سافك للدماء، مبدد للثروات، قال سبحانه: (وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَنَازَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُواْ إِنَّ اللّهَ مَعَ الصَّابِرِين).

بالخصومات والمشاحنات تنتهك حرمات الدين، ويعم الشر القريب والبعيد، ومن أجل ذلك وصف رسول الله ρ فساد ذات البين بالحالقة التي تحلق الدين، فعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أن رسول الله ρقال: «دب إليكم داء الأمم قبلكم: الحسد والبغضاء، والبغضاء هي الحالقة، أما إني لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين».

- من فوائد الإصلاح بين الناس:

(1) الإصلاح بين المؤمنين إذا تنازعوا واجب لا بدّ منه؛ لتستقيم حياة المجتمع، أمر الله تعالى به، فقال: (فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ)،

ووصى به النبي ρ أصحابه، فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه، أنّ رسول الله ρ كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار، على أن يعقلوا معاقلهم، وأن يفدوا عانيهم بالمعروف، والإصلاح بين المسلمين.

(2) بالإصلاح تحلّ المودّة محلّ القطيعة، والمحبّة محلّ الكراهية، ولذا يستباح الكذب في سبيل تحقيقه، على النحو الذي تقدم.

(3) الإصلاح بين النّاس يغرس في نفوسهم فضيلة العفو.

(4) الإصلاح منبعه النّفوس السّامية؛ ولذا كان النّبيّ ρ يخرج بنفسه، ويسعى للإصلاح بين النّاس، سواء بين الناس عامة ، أم في محيط أقاربه وأرحامه:

فعن سهل بن سعد -رضي الله عنه- أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ اقْتَتَلُوا حَتَّى تَرَامَوْا بِالْحِجَارَةِ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ρ بِذَلِكَ فَقَالَ: «اذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحُ بَيْنَهُمْ». وعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أيضًا قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ρ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ؟». قَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَغَاضَبَنِي، فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ρلإِنْسَانٍ: «انْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟»، فَجَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ρ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، وَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ρ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ: «قُمْ أَبَا تُرَابٍ! قُمْ أَبَا تُرَابٍ!».

(5) اكتساب الحسنات والثّواب الجزيل من جرّاء الإصلاح بين النّاس، قال تعالى: (لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا).

(6) إصلاح ذات البين أفضل من نافلة الصّيام والصّلاة والصّدقة؛ كما في حديث الباب.

(7) يثمر المغفرة للمتخاصمين عند المصالحة، فعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ρ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلاَّ رَجُلاً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا. أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا. أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا».

قال النووي: («أَنْظِرُوا هَذَيْنِ»: أي: أَخِّرُوهُمَا حَتَّى يَرْجِعَا إِلَى الصُّلْح وَالْمَوَدَّة).

(8) عدم الإصلاح يؤدّي إلى استشراء الفساد وقسوة القلوب، وضياع القيم الإنسانيّة الرّفيعة.

المحاضرة الثالثة عشرة

أحاديث مختارة من موضوع

«ذكر الموت»

الحديث الاول

الأولا الإكثار من ذِكر الموت

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ρ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ» -يَعْنِي الْمَوْتَ-.

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

هذا الحديث أخرجه أحمد في «المسند»، والترمذي والنسائي وابن ماجه في «سننهم»، وابن حبان في «صحيحه».

وقال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».

وصححه ابن حبان والحاكم وابن السكن، وأعله الدارقطني بالإرسال.

وَعند ابن حبان زيادة: «فمَا ذَكَرَهُ عبدٌ قط وهو فِي ضِيقٍ إِلَّا وَسَّعَهُ عليه، وَلَا ذَكَرَهُ فِي سَعَةٍ إِلَّا ضَيَّقَهَا عَلَيْهِ».

وفي الباب أيضا عن ابن عُمَرَ عن النبي ρ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ -يَعْنِي الْمَوْتَ-؛ فَإِنَّهُ مَا كَانَ فِي كَثِيرٍ إِلَّا قَلَّلَهُ، وَلَا قَلِيلٍ إِلَّا جَزَلَهُ».

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

سبق التعريف به، ونثبت هنا ما ذكرناه من قبل:

- أبو هريرة: دوسي أزدي يماني. مكثر حافظ.

- وفي اسمه اختلاف شديد، أفرده بعض الحفاظ بجزء.

وأشهره: عبد الرحمن بن صخر، قال النووي: الأصح أنه (عبد الرحمن) من نحو ثلاثين قولًا.

- وهو أول من كني بأبي هريرة لهرة كانت له يلعب بها صغيرًا.

- أسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة، وقال ابن هشام: سنة ست.

- صحب النبي ρعلى ملء بطنه، وكان يدور معه حيث ما دار، وكان غيره يشغله الصفق بالأسواق، فقال ρ مرة:

«من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه إليه فلن ينسى شيئًا سمعه مني». قال: فبسطت بردة علي حتى قضى حديثه ثم قبضتها إليَّ، فوالذي نفسي بيده ما نسيت بعد شيئًا سمعته منه.

قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره.

- رُوي له عن النبي ρ خمسة آلاف حديث وثلاثمائة وأربعة وسبعون (5374) حديثًا،

وليس لأحد من الصحابة هذا القدر، ولا ما يقاربه.

أخرج له في الصحيحين ستمائة حديث وتسعة (609) أحاديث،

اتفقا منهما على ثلاثمائة وستة وعشرين (326) حديثًا،

وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين (93) حديثًا،

وانفرد مسلم بمائة وتسعين (190) حديثًا.

- ولم يزل يسكن المدينة، ومات بها.

وفي وفاته أقوال:

أحدها: تسع وخمسين، قال النووي في "شرح مسلم" : وهو الصحيح.

ثالثًا: شرح المفردات:

قوله: «هاذم اللذات»:

(هاذم): هل هي بالذال المعجمة أو بالدال المهملة؟

- من حيث المعنى:

هاذم -بالذال المعجمة- بمعنى: قاطع، أي أن ذكر الموت يزهد في اللذات، فيقطع العبد عنها، أو لأن الموت إذا جاء لا يُبقي من لذائذ الدنيا شيئا.

أما هادم -بالدال المهملة- فمعناه المزيل للشيء، من هدم البناء؛ فكأنه شبّه اللذات الفانية، والشهوات العاجلة، ثم زوالها: ببناء مرتفع ينهدم.

- من حيث الرواية:

1- صحح بعض العلماء كون الرواية بالذال المعجمة؛ مثل:

أ- السهيليّ في «الروض الأنف»؛ وعلل ذلك بأن معناه القاطع، وأما بالمهملة، فمعناه المزيل للشيء، قال: وليس ذلك مرادا هنا.

ب- الخطابي: حيث لم يصحح غيره، وجعل الرواية بالدال المهملة من غلط الرواة.

2- صحح علماء آخرون كون الرواية بالدال المهملة؛ مثل:

الطيبيّ: حيث قال: شبّه اللذات الفانية، والشهوات العاجلة، ثم زوالها ببناء مرتفع ينهدم بصدمات هائلة، ثم أمر المُنهَمِك فيها بذكر الهادم، لئلاّ يستمرّ على الركون إليها، ويشتغل عما يجب عليه من التزوّد إلى دار القرار.

والمعنى على أية حال: اذكروا الموت ولا تنسوه، حتى لا تغفلوا عن القيامة، وتتركوا تهيئة زاد الآخرة.

والمراد الذكر القلبي الذي له تأثير، لا الذكر اللساني الخالي عن الاعتبار.

- قال الإمام القرطبي رحمه الله:

قال علماؤنا: قوله ρ: «أكثروا ذكر هاذم اللذات» كلام مختصر وجيز، وقد جمع التذكرة وأبلغ في الموعظة، فإن من ذكر الموت حقيقة ذكره نغص عليه لذته الحاضرة، ومنعه من تمنيها في المستقبل، وزهده فيما كان منها يؤمل،

ولكن النفوس الراكدة، والقلوب الغافلة، تحتاج إلى تطويل الوعاظ، وتزويق الألفاظ، وإلا ففي قوله ρ: «أكثروا ذكر هاذم اللذات»، مع قوله تعالى: (كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ الْمَوْتِ)، ما يكفي السامع له، ويشغل الناظر فيه. أهـ.

وقال أيضًا: ذكر الموت يورث استشعار الانزعاج عن هذه الدار الفانية والتوجه في كل لحظة إلى الآخرة الباقية. ثم إن الإنسان لا ينفك عن حالين: ضيق وسعة، ونعمة ومحنة، فإن كان في حال ضيق ومحنة فذكر الموت يسهل عليه ما هو فيه؛ من الاغترار بها، والركون إليها. أهـ.

رابعًا: في ظلال الحديث:

1- ينبغي للإنسان أن لا يغفل عن ذكر أعظم المواعظ، وهو الموت، لأنه أزجر عن المعصية، وأدعى إلى الطاعة.

2- ذكر الموت وسيلة من وسائل زيادة الخوف من الله، والخوف من الله من أهم المطلوبات، ومن دلائل الإيمان؛ قال تعالى: (وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ).

3- ذكر الموت دائما يرقق القلب، ويزهد في الدنيا، ويرغب في الآخرة، فيحمل على الاجتهاد في العمل الصالح، وعدم الركون إلى الشهوات المحرمة في الدنيا الفانية.

4- ذكر الموت يورث ثلاث فوائد: أ- تعجيل التوبة، ب- والرضا بالقليل، ج- وعدم مزاحمة أهل الدنيا في دنياهم. ونسيان الموت والغفلة عنه يورث أشياء ثلاثة: أ- قسوة القلب، ب- وتسويف التوبة، ج- وحب الدنيا، التي من أحبها وتعلق قلبه بها أورثته شغلاً لا يفرغ منه أبدًا.

وقال بعض السلف: من أكثر من ذكر الموت أكرم بثلاثة أشياء: تعجيل التوبة، وقناعة القلب، ونشاط العبادة، ومن نسي الموت عوقب بثلاثة أشياء: تسويف التوبة، وترك الرضى بالكفاف، والتكاسل في العبادة.

وفي كثرة ذكر الموت فوائد أخرى. منها:

1- أنه يحث على الاستعداد للموت قبل نزوله، ويعمل له، فاذا أتاه الموت فجأة لا يضره بشيء، بل يريحه من نصب الدنيا وعنائها.

2- أنه يقصر الأمل في طول البقاء، وطول الأمل من أعظم أسباب الغفلة.

3- أنه يزهد في الدنيا، ويرضي بالقليل منها.

4- أنه يرغّب في الآخرة، وَيُنَشِطُ في العبادة.

5- أنه يهوّن على العبد مصائب الدنيا.

6- أنه يمنع من الأشر والبطر، والتوسع في لذات الدنيا.

7- أنه يحث على التوبة، واستدراك ما فات.

7- أنه يحث على التوبة، واستدراك ما فات.

8- أنه يرقق القلوب ويدمع الأعين، ويجلب باعث الدين، ويطرد باعث الهوى.

9- أنه يدعو إلى التواضع وترك الكبر والظلم.

10- أنه يدعو إلى سل السخائم، ومسامحة الناس، وقبول أعذارهم.

وقال الغزالي: الموت خطر هائل، وخطب عظيم. وغفلة الناس عنه لقلة فكرهم فيه، وذكرهم له. ومن يذكره ليس يذكره بقلب فارغ، بل مشغول بالشهوات، فلا ينجع ذكره فيه. فالطريق أن يفرغ قلبه عن كل شيء إلا ذكر

الموت الذي هو بين يديه؛ كمن يريد السفر، فإذا باشر ذكر الموت قلبه أثر فيه، فيقل حركته وفرحه بالدنيا، وينكسر قلبه. وأنفع طريق فيه أن يذكر أشكاله؛ فيتذكر موتهم ومصرعهم تحت التراب، ويتذكر صورهم في أحوالهم، ومناصبهم التي كانوا عليها في الدنيا، ويتأمل كيف محى التراب حسن صورهم، وتبددت أجزاؤهم في قبورهم، ويتموا أولادهم، وضيعوا أموالهم، وخلت مجالسهم، وانقطعت آثارهم. أهـ.

الحديث الثاني

النهي عن تمني الموت

عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله ρ قال: «لا يتمنى أحدكم الموت: إما محسنًا فلعله يزداد، وإما مسيئًا فلعله يستعتب».

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

هذا الحديث متفق عليه. وأخرجه أيضا أصحاب السنن. وهذا لفظ البخاري.

وفي رواية مسلم: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ρ قال: «لا يتمنى أحدكم الموت، ولا يدع به من قبل أن يأتيه، إنه إذا مات انقطع عمله وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيرًا».

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ρ: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه، فإن كان لابد فاعلاً فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي». متفق عليه، وأخرجه أيضا أصحاب السنن.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوية:

- مر التعريف به في الحديث السابق.

ثالثًا: شرح المفردات:

قوله: «لا يتمنى أحدكم الموت»:

(لا يتمنى): خبر بمعنى النهي.

(أحدكم الموت): أي لضر نزل به كما في حديث أنس.

ثم علل النهي عن تمني الموت بقوله: «إما محسنًا فلعله يزداد، وإما مسيئًا فلعله يستعتب».

لأنه إنما يتمناه تبرماً وتحرجاً مما نزل به من الضر، فهو تسخط لما قدره الله عليه: (وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ)، والمتمني للموت أراد خلاف ذلك؛ ولأن الموت مقدر بأجل إذا جاء لا يتأخر، فتمنيه إرادة لإخراجه عما قدره الله من وقته.

قوله: «إما محسنًا فلعله يزداد»:

(إما): أن يكون: (محسنًا): أي مطيعًا لله تعالى، قائمًا بالواجبات والمندوبات، أو الواجبات فقط، (فلعله): إذا طال عمره وهو على هذا الحال، (يزداد): أي خيرًا كثيرًا، فلا ينبغي له وهو على طريق التزود للآخرة، والاستكثار من حيازة ثواب الأعمال الصالحة، أن يتمنى ما يمنعه عن البر والسلوك لطريق الله تعالى وزيادة رضاه، وقد قال النبي ρ: «خير الناس مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ»؛ فكيف يسأل قطع ذلك؟

قوله: «وإما مسيئًا فلعله يستعتب»:

(وإما): أن يكون: (مسيئًا) أي: مقصرًا في الواجبات أو مرتكبًا المحرمات، (فلعله يستعتب): يستعتب: على وزن: (يستفعل) من العتبى، أي: يطلب أن يعتب، تقول: استعتبته فأعتبني، أي: استرضيته فأرضاني، وحقيقة الإعتاب: إزالة العتب.

والمراد منه هنا أن يتوب فيطلب رضا الله سبحانه بتوبته.

رابعًا: المعنى العام للحديث:

ينهى النبي ρ في هذا الحديث عن تمني الموت، ويبين العلة في هذا النهي، وهي:

أن الإنسان لا يخلو إما أن يكون في حال طاعة واستقامة وإحسان أو في حال معصية وانحراف وإساءة؛ فإن كان محسناً فطول العمر أفضل في الإحسان، ولذلك جاء في الحديث الآخر: «خيركم من طال عمره وحسن عمله»، وفي رواية: «طوبى لمن طال عمره وحسن عمله»، فطول العمر له فيه ثواب عظيم ودرجات عالية.

وإن كان مسيئا ففي طول العمر فرصة للتوبة والإنابة، وأن يطلب من الله سبحانه وتعالى أن يقبل منه عذره وأن يتوب عليه، ولعل الله يعتبه.

وفي الحديث الآخر: (لا يتمن أحدكم الموت ولا يدع به من قبل أن يأتيه، إنه إذا مات انقطع عمله، وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيراً).

فكلما ازداد عمر المؤمن ازداد خيراً بالأعمال الصالحة، فيكتب له حسنات عظيمة، فلا معنى لأن يتمنى لنفسه الموت.

والعمر للإنسان أشبه برأس المال للتاجر؛ فطول العمر زيادة في رأس المال، الذي يؤدي إلى زيادة الربح لوكان الإنسان يقظًا مستفيدًا من رأس ماله؛ قَالَ الإمام الطِّيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّ الأَوْقَاتِ وَالسَّاعَاتِ كَرَأْسِ الْمَالِ لِلتَّاجِرِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَّجِرَ فِيمَا يَرْبَحُ فِيهِ وَكُلَّمَا كَانَ رَأْسُ مَالِهِ كَثِيرًا كَانَ الرِّبْحُ أَكْثَرَ , فَمَنْ اِنْتَفَعَ مِنْ عُمُرِهِ بِأَنْ حَسُنَ عَمَلُهُ فَقَدْ فَازَ وَأَفْلَحَ , وَمَنْ أَضَاعَ رَأْسَ مَالِهِ لَمْ يَرْبَحْ وَخَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا. أهـ.

وغالب من يتمنون الموت يكون ذلك بسبب ضر دنيوي وقع بهم، فيأتي الحديث الآخر؛ ليبين أن تمني الموت لأجل هذا السبب ممنوع أيضا، مع بيان الدعاء الصحيح لمن كان هذا حاله، وأعني بذلك حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ρ: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه، فإن كان لابد فاعلاً فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي».

والسبب في ذلك النهي -والله أعلم- أن من تمني الموت لضر نزل به لا صبر لديه، والواجب أن يصبر الإنسان علي الضر، وأن يحتسب الأجر من الله عز وجل، فإن الضرر الذي يصيبه -من هم أو غم أو مرض أو أي شيء- مكفر لسيئاته، فإن احتسب الأجر كان رفعة لدرجاته.

ومن جانب آخر فإن هذا الذي ينال الإنسان من الأذى والمرض وغيره لا يدوم، ولابد أن ينتهي، فإذا انتهى والعبد يكسب حسنات باحتساب الأجر على الله عز وجل وتكفير السيئات بسبب ذلك؛ فإن ذلك خير له.

وهنا لابد من توضيح أمرين، وهما:

الأول: أن النهي عن تمني الموت نهي عن ذلك إذا وقع ضرر دنيوي، وهذا صريح الحديث الذي رواه أنس عن النبي ρ: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه».

وبالتالي فإن تمني الموت لخوف الفتنة في الدين ليس داخلًا في النهي،

ولا شك أن موت الإنسان بعيدا عن الفتن، ولو كان عمله يسيرا، خير له من أن يفتن في دينه، والدليل على ذلك حديث محمود بن لبيد رضي الله عنه ، أن النبي ρ قال: «اثْنَتَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ : الْمَوْتُ، وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنْ الْفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ الْمَالِ، وَقِلَّةُ الْمَالِ أَقَلُّ لِلْحِسَابِ».

وقد ثبت تمنيالموتعندفسادأمر الدِّين عنجماعةمنالسلف.

وأما قوله ρ عند موته: «اللهم ألحقني بالرفيق الأعلى» فليس من تمني الموت، لأن النبي ρ قال ذلك بعد أن علم أنه ميت في يومه ذلك، وقد قال ρ: «لا يقبض نبي حتى يُخَيَّر».

الثاني: أن تمني الموت على هيئة الطاعة والإحسان ليس داخلًا في النهي؛

وذلك كأن يتمنى العبد أن يتوفاه الله على الإحسان، فمثل هذا ليس معناه تمني الموت، بل معناه أن يتوفاه الله علي هذه الطاعات التي ترضي الله،

وهي صورة من صور حسن الخاتمة التي يسأل المسلم ربه إياها.

وقد ورد في القرآن على لسان يوسف عليه السلام: (رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ).

ويدخل في هذا: تمنِّي الموت عند حضور أسباب الشهادة، كما هو مروي عن جماعة من الصحابة. وهو من تمني حسن الخاتمة، وأي حسن خاتمة أفضل من الشهادة في سبيل الله.

رابعًا: في ظلال الحديث:

1- لا يتمنى العبد المؤمن الموت.

2- طول العمر مفيد للمؤمن؛ سواء أكان على حال طاعة فيزداد، أم على حال معصية فيقلع ويتوب إلى الله.

3- الحثّ على الازدياد من الخير، والزجر عن التمادي في الشرّ.

4- علة النهي عن تمني الموت هي: وقوع الضرر بالإنسان.

5- الضر المراد في الحديث إنما هو الضر الدنيوي.

قال النووي في «شرح مسلم» عند قول النبي ρ: «لا يتمنين أحدُكم الموت من ضرٍّ أصابه»: فيه التصريح بكراهة تمنِّي الموت لضرٍّ نزل به؛ من مرض، أو فاقة، أو محنة من عدو... أو نحو ذلك من مشاق الدنيا، فأما إذا خاف ضررًا في دينه أو فتنة فيه، فلا كراهة فيه؛ لمفهوم هذا الحديث وغيره، وقد فعل هذا الثاني خلائقُ من السلف عند خوف الفتنة في أديانهم. أهـ

6- الآجال مقدرة لا يزاد فيها، ولا ينقص منها، فلا يؤثر تمني الموت في ذلك؛ وبالتالي فتمني الموت لضر دنيوي عبث لا فائدة فيه؛ لما فيه من مراغمة المقدور، وعدم الرضا به مع كون المؤمن لا يزيده عمره إلا خيراً.

7- الصبر على مصائب الدنيا، صغيرة كانت أم كبيرة، فيها ثواب عظيم.

8- في تمني الموت بسبب وقوع الضرر الدنيوي مفاسد. منها:

أ- أنه من علامات التسخط والتضجر من الحالة التي أصيب بها، وهو مأمور بالصبر والقيام بوظيفته، وتمني الموت ينافي ذلك.

ب- أنه يضعف النفس، ويوقع في اليأس، والمطلوب من العبد مقاومة هذه الأمور، والسعي في إضعافها وتخفيفها بحسب اقتداره.

ج- أن تمني الموت جهل وحمق، فإنه لا يدري ما يكون بعد الموت، فربما كان كالمستجير من الضر إلى ما هو أفظع منه، من عذاب البرزخ وأهواله.

ولعل هذا الذي طلب الموت ليستريح مما به من ضر، لعله أن يزيد تعبه، ويتصل ألمه وهو لا يدري؛ فعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَتْ فُلَانَةُ، وَاسْتَرَاحَتْ , فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ρ، وَقَالَ: «إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ غُفِرَ لَهُ».

9- إن خاف العبد ولم يصبر على الضر الدنيوي الذي نزل به، فليقل ما علمنا إياه النبي ρ: «فإن كان لابد فاعلاً فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي».

والأفضل الصبر والسكون للقضاء.

10- يجوز تمني الموت على الطاعة، وهو من الدعاء بحسن الخاتمة.

11- لا بأس من تمني الموت إذا خاف العبد من الفتنة في الدين، والضر فيه.

12- الضر الديني: هو خوف الفتنة في الدين، فالظاهر أنه لا بأس معه بالدعاء بالموت وتمنيه.

المحاضرة الرابعة عشرة

مراجعه

المحاضرة الأولى

مكانة السنة النبوية ومنزلتها في الإسلام

مقدمة:

القرآن الكريم أصل الشريعة الاسلامية ومصدرها الأول، والسنة النبوية الكريمة هي المصدر الثاني من مصادر الأحكام الشرعية.

أمر الله تعالى بطاعة نبيه ρ في آيات كثيرة من كتابه الكريم.

مكانة السنة النبوية ومنزلتها في الإسلام:

السنة النبوية مبيّنة للقرآن.

السنة النبوية مفصّلة لمجمل القرآن.

في السنة النبوية أحكام مستقلة سكت عنها القرآن.

في السنة النبوية تخصيص لعموم محكم القرآن.

أ- القرآن الكريم أوجب على المسلمين طاعة رسول الله ρ، ويقرر أن سنته ملزمة لهم.

ب- قرر القرآن الكريم أن الرسول ρ قدوة للناس جميعاً.

ج- أوجب الله في القرآن النزول على حكم رسول الله ρ في كل خلاف.

د- وأقسم الله تعالى على نفي الإيمان عن كل من لا يحكّمه، ولا يرضى بحكمه؛ حتى يحكّمه ويرضى بحكمه.

هـ- أخبرنا الله تعالى أن رسول الله ρ أوتي القرآن الكريم والحكمة (التي هي السنة).

وجود أحاديث ثابتة تصرح بمكانة السنة النبوية في الشريعة:

الصحابة رضي الله عنهم فقهوا مكانة السنة النبوية، واعتبروها شرطاً لابد منه ليكون المرء مسلماً.

تطبيق الشريعة وما جاء في القرآن الكريم ملزم بالرجوع إلى السنة.

الحركات الهدّامة المعادية للإسلام واستهدافها للسنة النبوية:

ادعى الهدامون: - أن السنة النبوية لا حاجة لها، - وأنه لا مكان لها في مصادر الشريعة الإسلامية، - وأن القرآن الكريم وحده كاف، - وأن ما كان يصدر عن النبي ρ من أقوال سواء أصحت عنه أم لم تصح؛ هو عبارة عمن تدبير مؤقت يومذاك؛ إلى آخر هذه المزاعم الباطلة.

وأصحاب هذه الحركات فريقان:

الفريق الأول: فريق ظهر مروقه من الدين مروق السهم من الرمية؛ فهم لا يكتفون بإنكار حجية السنة، بل يفسرون القرآن بأهوائهم، ويضربون الكتاب بعضه ببعض.

والفريق الثاني من هؤلاء: لا يظهرون إنكار حجية السنة، ولكنهم يكثرون من التشكيك فيها وفي رواتها، ويدّعون أنهم يريدون تنقيتها،

<u>المحاضرة الثانية</u>

أحاديث مختارة من موضوع

«الحياء»

الحديث الأول

الحياء من الإيمان

عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا، قال: مَرَّ النَّبِيُّ ρ عَلَى رَجُلٍ، وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الحَيَاءِ، يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي، حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ أَضَرَّ بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ρ: «دَعْهُ، فَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ».

وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ρ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ، يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه؛ كما أخرجه أصحاب السنن.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الحَيَاءِ، يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي، حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ أَضَرَّ بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ρ : «دَعْهُ، فَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ».

الحديث الثاني

الحياء خير كله

عن عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ -رضي الله عنه-، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ρ: «الحَيَاءُ لاَ يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ».

وفي رواية: قَالَ رَسُولُ الله ρ: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» قَالَ: أَوْ قَالَ: «الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه. والرواية الأخيرة، وهي: «الْحياءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» قَالَ: أَوْ قَالَ: «الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ»: انفرد بها مسلم.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

«الحَيَاءُ لاَ يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ»: أو: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ».

الحديث الثالث

إذا لم تستح فافعل ما شئت

عن أبي مَسْعُودٍ الأنصاري -رضي الله عنه-، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ρ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاس مِنْ كَلاَمِ النُّبُوَّةِ: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ».

أولًا: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في «صحيحه»، وأبو داود وابن ماجه في «سننيهما».

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

«إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسمِنْ كَلاَمِ النُّبُوَّةِ: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ».

التعليق على الأحاديث السابقة:

الحياء من أشرف الخصال، وأكمل الأحوال. وهو زينة النفس البشرية، وتاج الأخلاق الإنسانية.

الحياء نوعان من حيث المصدر: حياء طبيعي، وحياء مكتسب.

أرفع درجات الحياء وأولها وأولاها: الحياء من الله تعالى.

الحياء يدعو لكل خير، وعاقبته حسنة في الدنيا والآخرة.

ليس من الحياء: ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك السؤال عن مسائل العلم، والسكوت عن بيان الحق، ونحو ذلك من الواجبات الشرعية.

إذا كان الحياء مطلوبا من الرجال، فهو في حق المرأة أشد طلبًا؛ فقد خلق الله تعالى المرأة وركب فيها الحياء على وجه صار فيه معدودا من فطرتها.

المحاضرة الثالثة

أحاديث مختارة من موضوع

«الوفاء بالعهد»

الحديث الأول

آية المنافق ثلاث

عن أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه: عَن النَّبيِّ ρ قَالَ: «آيةُ المنافِق ثَلاَثٌ؛ إذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإذا وَعَدَ أخْلَفَ، وَإذا اؤتُمنَ خانَ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه، وأخرجه أيضًا: الترمذي والنسائي في «سننيهما».

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

«آيةُ المنافِق ثَلاَثٌ؛ إذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإذا وَعَدَ أخْلَفَ، وَإذا اؤتُمنَ خانَ».

الحديث الثاني

أرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيه كَانَ مُنَافِقا خَالِصا

عَن عبدِ الله بنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أنّ النَّبيَّ ρ قَالَ: «أرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيه كَانَ مُنَافِقا خَالِصا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا؛ إذا اؤتُمِنَ خانَ، وَإذا حدَّثَ كَذَبَ، وَإذا عاهَدَ غَدَرَ، وَإذا خاصَمَ فَجَرَ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه؛ كما أخرجه أصحاب السنن، سوى ابن ماجه.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

«أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيه كَانَ مُنَافِقا خَالِصا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا؛ إذا اؤتُمِنَ خانَ، وَإذا حدَّثَ كَذَبَ، وَإذا عاهَدَ غَدَرَ، وَإذا خاصَمَ فَجَرَ».

التعليق على الأحاديث السابقة:

النفاق نوعان: أكبر وأصغر.

عدد الخصال المذكورة في الحديثين السابقين.

وجه انحصار خصال المنافقين فيما ذُكِر.

استشكال في معنى الحديثين والجواب عنه.

أهمية الوفاء بالعهود.

خطورة نقض العهود.

حكم الوفاء بالعهود، وحكم نقضها:

وجوب الوفاء بالعهود.

تحريم الغدر ونقض العهود.

المحاضرة الرابعة

أحاديث مختارة من موضوع

«تحريم الظلم»

الحديث

المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ρ قَالَ: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه، وأخرجه أيضًا: أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ في «سننيهما»، وَالنَّسَائِيّ فِي الرَّجْم من «السنن الكبرى».

وَفِي الْبَاب عَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

«المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِكَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ».

رابعًا: ما يرشد إليه الحديث:

الحض على التعاون وحسن المعاشرة والألفة.

أن المجازاة من جنس العمل.

أن من حلف أن فلاناً أخوه، وأراد أخوة الإسلام لم يحنث.

لا يجوز الظلم عامة، وللمسلم مع المسلم خاصة.

الظلم ظلمات يوم القيامة، والأصل رفع المسلم الظلم عن المسلم.

لا يترك المسلم أخاه المسلم للأعداء، بل ينصره.

تفريج الكربات في الدنيا يفرج بها عن المسلم كرباته يوم القيامة.

السعي في قضاء حاجة المسلم يقابلها أن الله تعالى يقضي حاجته.

ستر المسلم واجب، وجزاؤه ستر الله للعبد في الدنيا والآخرة.

خاتمة: عن الظلم:

معنى الظلم في اللغة والاصطلاح.

تحريم ظلم الناس والتحذير منه.

من صور ظلم الناس: ويمكن تقسيمه إلى ظلم قولي، وظلم فعلي. ولكل منهما صور كثيرة.

رد المظالم.

التوبة من الظلم. وشروط التوبة كما ذكرها العلماء هي:

الإقلاع العبد عن الذنب في الحال.

الندم على ما فات.

العزم على عدم العود في المستقبل.

وإذا كان الأمر يتعلق بحقوق الآدميين: تأدية الحقوق إلى أهلها.

المحاضرة الخامسة

أحاديث مختارة من موضوع

«التوبة»

الحديث الأول

باب التوبة مفتوح

عن أبي موسى الأشعريّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ρ: «إنّ الله- عزّ وجلّ- يبسط يده باللّيل ليتوب مسيءُ النّهار، ويبسط يده بالنّهار ليتوب مسيءُ اللّيل، حتّى تطلع الشّمس من مغربها».

أولًا: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في «صحيحه» وأحمد في «مسنده».

وفي الباب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ.

رابعًا: ما يرشد إليه الحديث:

إثبات صفة اليد لله تعالى. 2- رحمة الله بخلقه.

قبول التوبة حتى وإن تأخرت. 4- قبول التوبة، وإن تكررت الذنوب.

طلوع الشمس من المغرب حد لقبول التوبة.

الحديث الثاني

الإقرار بالذنب

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ρ: «إِنَّ الْعَبَدَ إِذَا اعْتَرَفَ، ثُمَّ تَابَ: تَابَ الله عَلَيْهِ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه.

ثانيًا: التعريف بأم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ.

«إِنَّ الْعَبَدَ إِذَا اعْتَرَفَ، ثُمَّ تَابَ: تَابَ الله عَلَيْهِ».

خاتمة: عن التوبة:

معنى التوبة في اللغة والاصطلاح.

التوبة النصوح.

حكم التوبة وشروطها: التّوبة واجبة من كلّ ذنب. وشروطها:

إن كانت المعصية بين العبد وبين الله:

الندم على المعصية.

الإقلاع عنها.

العزم على أن لا يعود إليها أبدا.

وإن كانت المعصية تتعلّق بحقّ آدميّ:

أن يبرأ من حقّ صاحبه.

من فوائد التوبة:

التّوبة من كمال الإيمان وحسن الإسلام.

التّوبة سبب حبّ الله تعالى ورضاه.

سعة رحمة الله تعالى للتّائب.

ضعف الإنسان لكون الخطيئة جزءا منه.

عموم وشمول مغفرة الله ورحمته لكلّ ذنب تاب العبد منه.

حرمة المسلم (عرضه وماله) فلا تقبل التّوبة من حقوق العباد إلّا بأن يأخذ حقّه أو يعفو.

يتجلّى الله على التّائب برضوانه وإحسانه.

يُقبل الله على التّائب أضعاف إقبال عبده عليه بطاعته.

التّوبة سبب في ذهاب الضّيق وإزالة الهمّ.

الرّجاء في العفو والتّوبة ما دامت الرّوح في الجسد إلى طلوع الشّمس من مغربها، وقبل الغرغرة.

المحاضرة السادسة

أحاديث مختارة من موضوع

«الورع»

الحديث

اتقاء الشبهات

عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ρ يَقُولُ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ, وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ, وَبينهما أمور مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ, فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ, وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ, كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى, يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ, أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى, أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ, أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً, إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ, وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ, أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه؛ كما أخرجه أصحاب السنن.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

(بيّن) - (وَبينهما) -(مُشْتَبِهَاتٌ) - (لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ) - (اتَّقَى الشُّبُهَاتِ) - (استبرأ لدينه وعرضه) – (وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ) – (كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى, يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ) - (أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى, أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ) - (ألا) - (مَحَارمه) - (مُضْغَةٌ) - (إذا) - (صَلَحَتْ) - (كله) - (القلب).

رابعًا: ما يرشد إليه الحديث:

مدخل في بيان أهمية هذا الحديث.

ما يرشد إليه:

الحثّ عَلَى اجتناب الشبهات فِي الكسب.

أن الحلال والحرام بيّنان واضحان لمنْ له علم بالنصوص الشرعيّة.

أن بين الحلال والحرام مرتّبة ينبغي أخذ الحذر منها، وهي الشبهات.

أن منْ وقع فِي الشبهات، فقد عرّض دينه للنقص، وعرضه للطعن.

جواز ضرب المثل لإيضاح الأحكام.

أن بصلاح القلب يصلح الجسد، وبفساده يفسد الجسد.

الخاتمة: عن الورع:

معنى الورع في اللغة والاصطلاح.

الطريق إلى الورع: أهمية العلم للوصول إلى الورع.

أنواع الورع ومراتبه.

مظاهر الورع: الورع في المطعم والمشرب، وفي النظر، وفي السمع، وفي اللسان، وفي الفتوى.

من نماذج الورع.

من فوائد الورع:

الورع من أعلى مراتب الإيمان، وأفضل درجات الإحسان.

تحقيق راحة البال للمؤمن وطمأنينة النفس.

الكّفّ عن الحرام، والبعد عمّا لا ينبغي.

البعد عن إشغال الوقت فيما لا يفيد.

الورِع يحبّه الله عزّ وجلّ ويحبّه الخلق.

استجابة الدعاء؛ لأن الإنسان الورِع الذي طهّر مطعمه ومشربه إذا رفع يديه بالدعاء استجاب الله دعاءه.

جلب مرضاة الرحمن وزيادة الحسنات.

إشاعته في المجتمع يجعله مجتمعا صالحا نظيفا.

تفاوت الناس في الدرجات في الجنة بتفاوتهم في الورع.

الاقتداء بهدي النبي ρ.

المحاضرة السابعة

أحاديث مختارة من موضوع

«آداب المجالس»

الحديث الأول

اختيار الجليس

عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري رضي الله عنه،عَنِ النَّبِيِّ ρ، قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ؛ فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً».

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

«إِنَّمَا مَثَلُ.....،كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ؛ ..... يُحْذِيَكَ، ..... تَبْتَاعَ مِنْهُ، ..... يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، ..... رِيحًا خَبِيثَةً».

رابعًا: المعنى العام للحديث.

خامسًا: ما يرشد إليه الحديث:

فَضِيلَة مُجَالَسَة الصَّالِحِينَ، وَأَهْل الْخَيْر وَالْعِلْم وَالْأَدَب.

النَّهْي عَنْ مُجَالَسَة أَهْل الشَّرّ, وَمَنْ يَغْتَاب النَّاس, أَوْ يَكْثُر فُجْرُهُ.

أهمية انتقاء الجلساء الصالحين.

جواز ضرب المثل لإيضاح الأحكام.

الحديث الثاني

تعمير المجالس بالذكر

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عن النبي ρ قال: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً».

أولًا: تخريج الحديث:

أخرجه: أحمد والترمذي -وقال: «حسن صحيح»- والحاكم.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: اللغة وشرح الألفاظ:

«مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا ..... إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً».

رابعًا: ما يرشد إليه الحديث:

استحباب إعمار المجالس بذكر الله والصلاة على رسوله ρ، وقضاء الأوقات في النافع المفيد.

التحذير من الوقوع فيما يؤدي إلى الندم يوم القيامة، ولو كان عدم الاستكثار من الخير.

آداب أخرى للمجالس من السنة النبوية:

السلام عند الدخول.

الجلوس حيث ينتهي المجلس.

عدم التفرقة بين اثنين إلا بإذنهما.

عدم إقامة أحد من مكانه للجلوس فيه.

التفسح في المجلس.

الْقِيَامُ لِلدَّاخِلِ إِلَى الْمَجْلِسِ احترامًا ومحبة لا تعظيمًا.

مراعاة الآداب العامة.

خلو المجالس من المنكرات.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

كفارة المجلس في ختام المجلس.

السلام عند الانصراف.

المحاضرة الثامنة :

أحاديث مختارة من موضوع

«تعظيم حرمات المسلمين وبيان حقوقهم»

مقدمة:

المسلم للمسلم كالبنيان يشد بعضه بعضاً.

المسلم له حرمته عند الله، ومكانته بين المسلمين.

حرَّم الإسلام الاعتداء على المسلم في أموره كلها، وذلك يشمل: دمه وعرضه وماله.

حقوق المسلم على المسلم كثيرة: منها ما هو واجب عيني، ومنها ما هو واجب كفائي، ومنها ما هو مستحب غير واجب، وهذه الحقوق يستوي فيها جميع المسلمين.

الحديث الأول

حق المسلم على المسلم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ، قَالَ رَسُولُ الله ρ : «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا لَقِيتَه فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاك فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَك فَانْصَحْهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ الله فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ».

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

أخرجه مُسْلِمٌ. وفي رواية لم تذكر النصيحة.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: المعاني والأحكام:

قوله: «إذَا لَقِيته فَسَلِّمْ عَلَيْهِ»:

الِابْتِدَاءَ بِالسَّلَامِ سُنَّةٌ وَأَنَّ رَدَّهُ فَرْضٌ، إلا إنْ كَانَ الْمُسَلَّمُ عَلَيْهِمْ جَمَاعَةً: فَالرَّدُّ فَرْضُ كِفَايَةٍ فِي حَقِّهِمْ.

معنى: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ».

أَقَلُّ السَّلَامِ.

آداب السلام.

إفشاء السلام أدب من آداب الإسلام الاجتماعية.

قوله: «وَإِذَا دَعَاك فَأَجِبْهُ»:

ظَاهِرُهُ: عُمُومُ أَحَقِّيَّةِ الْإِجَابَةِ فِي كُلِّ دَعْوَةٍ يَدْعُوهُ لَهَا، وَخَصَّهَا الْعُلَمَاءُ بِإِجَابَةِ دَعْوَةِ الْوَلِيمَةِ وَنَحْوِهَا،

وَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: إنَّهَا فِي دَعْوَةِ الْوَلِيمَةِ وَاجِبَةٌ، وَفِيمَا عَدَاهَا مَنْدُوبَةٌ؛ لِثُبُوتِ الْوَعِيدِ عَلَى مَنْ لَمْ يُجِبْ فِي الْأُولَى دُونَ الثَّانِيَةِ.

إجابة الدعوة حق للمسلم على أخيه المسلم، إن دعوة المسلم لأخيه المسلم صلة اجتماعية تعبر عن مودة وأخوة، وهذه الصلة تستدعي أن تقابل بالاستجابة لا بالرفض.

قوله: «وَإِذَا اسْتَنْصَحَك فَانْصَحْهُ»:

دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ نَصِيحَةِ مَنْ يَسْتَنْصِحُ وَعَدَمِ الْغِشِّ لَهُ.

وَظَاهِرُهُ أَنَّهُ لَا يَجِبُ نَصِيحَتُهُ إلَّا عِنْدَ طَلَبِهَا.

النُّصْحُ بِغَيْرِ طَلَبٍ مَنْدُوبٌ؛ لِأَنَّهُ مِنْ الدَّلَالَةِ عَلَى الْخَيْرِ وَالْمَعْرُوفِ.

نصيحة المسلم لأخيه المسلم ظاهرة خلقية كريمة تعبر عن صدق الأخوة بين المسلمين.

قوله: «وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ الله فَشَمِّتْهُ»:

يجب التَّشْمِيتِ لِلْعَاطِسِ الْحَامِدِ، وذهبت طائفة إلى أنه فرض عين، وذهب آخرون إلى أنه فرض كفاية.

الْحَمْدُ عَلَى الْعُطَاسِ مُتَّفَقٌ عَلَى اسْتِحْبَابِهِ.

مَفْهُومُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ لَا يُشَمِّتُ غَيْرَ الْمُسْلِمِ.

قوله: «وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ»:

فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ عِيَادَةِ الْمُسْلِمِ لِلْمُسْلِمِ، وَجَزَمَ الْبُخَارِيُّ بِوُجُوبِهَا، وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إلَى أَنَّهَا مَنْدُوبَةٌ.

إذَا كَانَ حَقًّا لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ فَسَوَاءٌ فِيهِ مَنْ يَعْرِفُهُ وَمَنْ لَا يَعْرِفُهُ، وَسَوَاءٌ فِيهِ الْقَرِيبُ وَغَيْرُهُ.

مَفْهُومُ هذه الجملة دَالٌّ عَلَى أَنَّهُ لَا يُعَادُ الذِّمِّيُّ، إلَّا أَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ ρ عَادَ خَادِمَهُ الذِّمِّيَّ؛ فيجوز عيادة الذميّ.

عيادة المريض من الآداب الاجتماعية الإسلامية، وهي حق من حقوق المسلم على أخيه؛ لأن المريض بحاجة ماسة إلى من يواسيه، ويتفقد أحواله.

قوله: «وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»:

فيه دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ تَشْيِيعِ جِنَازَةِ الْمُسْلِمِ؛ مَعْرُوفًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَعْرُوفٍ.

الصلاة على الجنازة، ودفنها، من فروض الكفايات بإجماع المسلمين.

المحاضرة التاسعة

أحاديث مختارة من موضوع

«الوصية بالنساء»

الحديث الأول

الوصية بالنساء

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ-، عَنِ النَّبِيِّ ρ قَالَ: «واسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاَهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا».

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

هذا الحديث متفق عليه.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: المعنى العام للحديث.

رابعًا: المعاني والأحكام:

«اسْتَوْصُوا بالنساء خيرًا». «فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ». «وَإِن أَعْوَج شَيْء فِي الضلع أَعْلَاهُ». «فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ». «وإنْ تَركْتَه لم يَزلْ أعوجَ». «فاستَوْصُوا بالنِّساءِ خَيرًا».

خامسًا: ما يرشد إليه الحديث:

الْحَث على الرِّفْق بالمرأة.

النَّدْبُ إِلَى الْمُدَارَاةِ لِاسْتِمَالَةِ النُّفُوسِ وَتَأَلُّفِ الْقُلُوبِ.

سِيَاسَةُ النِّسَاءِ بِأَخْذِ الْعَفْوِ مِنْهُنَّ، وَالصَّبْرِ عَلَى عِوَجِهِنَّ.

أَنَّ مَنْ رَامَ تَقْوِيمَهُنَّ فَاتَهُ الِانْتِفَاعُ بِهِنَّ.

سادسًا: كلمة أخيرة حول معنى الحديث:

مكانة المرأة في الإسلام.

معنى الاعوجاج الوارد في هذا الحديث:

هذا الحديث قد صَدَر على سبيل توصية الرِّجال بالنِّساء خيرًا.

في الحديث إشارةٌ إلى أنَّ في خلق المرأة عوجًا طبيعيًّا، وأنَّ محاولة إصلاحه غيرُ ممكنة.

الحديث لا يذمُّ النساء، وإنَّما يُحدِّد طبائع النساء، وما اختصهنَّ الله به مِن تفوُّق العواطف على العقل.

لكي نفهم المعنى السابق علينا أن نجيب عن ثلاثة أسئلة:

الأول: هل هناك ضلع أعوج وآخر مستقيم؟

والثاني: هل اعوجاج الضلع عيبٌ فيه؟

والثالث: كيف يعمل الضلع؟

التشبيه النبوي للمرأة بالضلع الأعوج في ذروة البلاغة.

ولأن هذا الاعوجاج من طبيعة المرأة، فقد حذر الرسولρ من عواقب محاولة تغيير طبيعة المرأة.

ليس العوجُ في الحديث مرادًا به الفساد في طبيعة المرأة؛ لأنَّ عوجَها هذا هو صلاحُها لأداء مهمتها، بل ربما من هنا أصبح العوجُ صفةَ مدحٍ.

لا يعني ما سبق أن المرأة لا يأتي منها نقص، فالنقص من طبيعة الإنسان؛ رجلًا كان أم امرأة.

القدوة هو رسول الله ρ، الذي كان يصبر على أذى زوجاته، وغضبهن عليه، وهجرهن إياه، ومراجعتهن له.

المحاضرة العاشرة

أحاديث مختارة من موضوع

«حقوق الجار»

الحديث الأول

مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ρ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ».

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

هذا الحديث متفق عليه. وفي رواية: «فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ»، وفي رواية: «فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ».

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: شرح الحديث:

«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُبِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ، .... فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، .... فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ».

التعليق على الحديث:

إكرام الضيف. 2- الإحسان إلى الجار. 3- قول الخير أو الصمت.

رابعًا: ما يرشد إليه الحديث:

الترغيب في الكلام فيما هو خير.

الترغيب في الصمت إذا لم يكن التكلُّم بخير.

التذكير عند الترغيب والترهيب باليوم الآخر.

الترغيب في إكرام الجار، والتحذير من إيذائه.

الحثُّ على إكرام الضيف والإحسان إليه.

الحديث الثاني

من صور إيذاء الجار

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ρ قَالَ: «وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ. وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ. وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ»، قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ».

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

هذا الحديث من أفراد البخاري؛ حيث انفرد عن مسلم بروايته من حديث أبي شريح الخزاعي. وقد أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: شرح المفردات.

رابعًا: معنى الحديث وما يرشد إليه:

تَأْكِيدُ حَقِّ الْجَارِ.

نَفْيُ الْإِيمَانِ عَمَّنْ يُؤْذِي جَارَه؛ وَالمُرَادُ: الْإِيمَانُ الْكَامِلُ.

اهتمام الإسلام بتحلي الجيران بالأخلاق الفاضلة فيما بينهم.

الخاتمة: عن حق الجار:

(أولًا) معنى الجار.

(ثانيًا) حدّ الجوار.

(ثالثًا) من يصدق عليه اسم الجار.

(رابعًا) أنواع الجيران، وحقوق كل نوع.

(خامسًا) حق الجار.

(سادسًا) أمثلة من حقوق الجار.

(سابعًا) أمثلة من أذى الجار.

المحاضرة الحادية عشرة

أحاديث مختارة من موضوع

«بر الوالدين»

الحديث الأول

أحق الناس بحسن الصحبة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله ρ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ».

أولًا: تخريج الحديث: هذا الحديث متفق عليه.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: شرح الحديث.

رابعًا: ما يرشد إليه الحديث:

الأمر ببر الوالدين، وأنهما أحق الناس بالإحسان وحسن المصاحبة. 2- للأم منزلة عالية في الإسلام.

الأم مفضلة على الأب في البر، وبعض العلماء سوى بينهما.

بر الأم مقدم على بر الأب عند التنازع.

الحديث الثاني

من صور العقوق

عَنْ عَبْدِ الله بنِ عَمْرٍو رَضِيَ الله عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ρ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ».

وفي رواية: «من الكبائر شتم...». قالوا: ...، وهل يشتم الرجل والديه؟

أولًا: تخريج الحديث:

هذا الحديث متفق عليه، كما أخرجه أيضًا: أبو داود والترمذي.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: شرح المفردات:

«إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ...».

رابعًا: فوائد الحديث وما يرشد إليه:

عظم حق الوالدين.

الْعَمَلُ بِالْغَالِبِ.

إثبات قاعدة سد الذرائع.

مُرَاجَعَةُ الطَّالِبِ لِشَيْخِهِ فِيمَا يَقُولُهُ مِمَّا يُشْكِلُ عَلَيْهِ.

إِثْبَاتُ الْكَبَائِرِ، وأن هذه واحدة منها.

الْأَصْلُ يَفْضُلُ الْفَرْعَ بِأَصْلِ الْوَضع، وَلَو فَضله الْفَرْع بِبَعْض الصِّفَات.

الخاتمة: عن بر الوالدين:

(أولًا) معنى البر بالوالدين.

(ثانيًا) من صور البر بالوالدين:

ألّا يعقّهما.

أن لا يقول لهما ما يكون فيه أدنى تبرّم.

أن يتلطّف معهما بقول ليّن لطيف، كريم.

ألّا يجاهد إلّا بإذنهما إذا لم يتعيّن الجهاد عليه.

مراعاة حال كبرهما.

الاستغفار لهما والدّعاء لهما، في حياتهما وبعد موتهما.

يجب برّهما، والإحسان إليهما، حتّى وإن كانا كافرين.

لا يتوقف البرّ بالوالدين على مدة حياتهما فقط، بل يستمر بعد موتهما.

ومن صور هذا البر بعد الوفاة: الصّلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصلة الرّحم الّتي لا توصل إلّا بهما، وإكرام صديقهما، والتّصدق عنهما.

المحاضرة الثانية عشرة

أحاديث مختارة من موضوع

«الإصلاح بين الناس»

الحديث الأول

أهمية إصلاح ذات البَيْن

عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ρ: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلاةِ وَالصَّدَقَةِ؟». قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «إصلاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ».

وفي رواية: «لا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ».

أولًا: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي.

ثالثًا: شرح الحديث:

«أَلا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ .... ذَاتِ الْبَيْنِ، .... الْحَالِقَةُ .... تَحْلِقُ الدِّينَ».

رابعًا: ما يرشد إليه الحديث:

تَحْرِيم الْعَدَاوَةِ، 2- فَضْلُ الْمُؤَاخَاةِ، وَسَلَامَةُ الصُّدُورِ مِنَ الْغِلِّ. 3- فضل السعي للإصلاح بين الناس، وأنه خير من النوافل المذكورة.

الحديث الثاني

لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ

عن أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ρ يَقُولُ: «لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِي خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا».

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

هذا الحديث متفق عليه، كما أخرجه أيضًا: أبو داود والترمذي، والنسائي في «السنن الكبرى».

زاد مسلم: «قال ابن شهاب (أي: الزهري راوي الحديث): ولم أسمع يُرَخَّصُ في شيء مما يقول الناس كذب، إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها».

ثانيًا: التعريف بالصحابية الراوية.

ثالثًا: شرح الحديث:

«لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِي خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا».

رابعًا: فقه الحديث:

أولًا: المتفق عليه بين العلماء:

جواز الكذب في الأمور الثلاثة السابقة فِيمَا لَا يُسْقِطُ حَقًّا.

جواز الكذب عِنْدَ الِاضْطِرَارِ.

حرمة الكذب في الأمور الثلاثة السابقة لمنع حق عَلَيْهِ أَو أَخذ مَا لَيْسَ لَهُ.

ثانيًا: المختلف فيه:

ذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى جَوَازِ الْكَذِبِ لِقَصْدِ الْإِصْلَاحِ، وَقَالُوا: إِنَّ الثَّلَاثَ الْمَذْكُورَةَ كَالْمِثَالِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: لَا يَجُوزُ الْكَذِبُ فِي شَيْءٍ مُطْلَقًا، وَحَمَلُوا الْكَذِبَ الْمُرَادَ هُنَا عَلَى التَّوْرِيَةِ وَالتَّعْرِيضِ.

وذكر الغزالي في «إحياء علوم الدين» تفصيلًا، فقسم الكذب إلى واجب ومباح ومحرم.

الخاتمة: عن الإصلاح بين الناس:

من أعظم الأمور التي حث عليها الشارع الحكيم: الإصلاح بين الناس، وأن يكون بين الناس التواد والمحبة والأخوة الإيمانية.

من فوائد الإصلاح بين الناس:

الإصلاح بين المؤمنين إذا تنازعوا واجب.

بالإصلاح تحلّ المودّة محلّ القطيعة، والمحبّة محلّ الكراهية.

الإصلاح بين النّاس يغرس في نفوسهم فضيلة العفو.

الإصلاح منبعه النّفوس السّامية.

اكتساب الحسنات والثّواب الجزيل من جرّاء الإصلاح بين النّاس.

إصلاح ذات البين أفضل من نافلة الصّيام والصّلاة والصّدقة.

يثمر المغفرة للمتخاصمين عند المصالحة.

عدم الإصلاح يؤدّي إلى استشراء الفساد وقسوة القلوب، وضياع القيم الإنسانيّة الرّفيعة.

المحاضرة الثالثة عشرة

الحديث الأول

الإكثار من ذِكر الموت

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ» -يَ(أولًا) تخريج الحديث ورواياتهعْنِي الْمَوْتَ-

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:
هذا الحديث أخرجه أحمد في «المسند»، والترمذي والنسائي وابن ماجه في «سننهم»، وابن حبان في «صحيحه».
وقال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».
وصححه ابن حبان والحاكم وابن السكن، وأعله الدارقطنيبالإرسال.
وَعند ابن حبان زيادة: «فمَا ذَكَرَهُ عبدٌ قط وهو فِي ضِيقٍ إِلَّا وَسَّعَهُ عليه، وَلَا ذَكَرَهُ فِي سَعَةٍ إِلَّا ضَيَّقَهَا عَلَيْهِ».
وفي الباب أيضا عن ابن عُمَرَ عن النبي ρ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِاللَّذَّاتِ -يَعْنِي الْمَوْتَ-؛ فَإِنَّهُ مَا كَانَ فِي كَثِيرٍ إِلَّا قَلَّلَهُ، وَلَا قَلِيلٍ إِلَّا جَزَلَهُ».
(ثانيًا) التعريف بالصحابي الراويثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

سبق التعريف به، ونثبت هنا ما ذكرناه من قبل:

أبو هريرة: دوسي أزدي يماني. مكثر حافظ.

وفي اسمه اختلاف شديد، أفرده بعض الحفاظ بجزء.

وأشهره: عبد الرحمن بن صخر، قال النووي: الأصح أنه (عبد الرحمن) من نحو ثلاثين قولًا.

وهو أول من كني بأبي هريرة لهرة كانت له يلعب بها صغيرًا.

- أسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة، وقال ابن هشام: سنة ست.

صحب النبي ρعلى ملء بطنه، وكان يدور معه حيث ما دار، وكان غيره يشغله الصفق بالأسواق، فقال ρ مرة:

«من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه إليه فلن ينسى شيئًا سمعه مني». قال: فبسطت بردة علي حتى قضى حديثه ثم قبضتها إليَّ، فوالذي نفسي بيده ما نسيت بعد شيئًا سمعته منه.

قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره.

رُوي له عن النبي ρ خمسة آلاف حديث وثلاثمائة وأربعة وسبعون (5374) حديثًا،

وليس لأحد من الصحابة هذا القدر، ولا ما يقاربه.

أخرج له في الصحيحين ستمائة حديث وتسعة (609) أحاديث،

اتفقا منهما على ثلاثمائة وستة وعشرين (326) حديثًا،

وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين (93) حديثًا،

وانفرد مسلم بمائة وتسعين (190) حديثًا.

ولم يزل يسكن المدينة، ومات بها.

وفي وفاته أقوال:

أحدها: تسع وخمسين، قال النووي في "شرح مسلم" : وهو الصحيح. (ثالثًا) شرح المفردات

ثالثًا: شرح المفردات:

قوله: «هاذم اللذات»:

(هاذم): هل هي بالذال المعجمة أو بالدال المهملة؟

من حيث المعنى:

هاذم -بالذال المعجمة- بمعنى: قاطع، أي أن ذكر الموت يزهد في اللذات، فيقطع العبد عنها، أو لأن الموت إذا جاء لا يُبقي من لذائذ الدنيا شيئا.

أما هادم -بالدال المهملة- فمعناه المزيل للشيء، من هدم البناء؛ فكأنه شبّه اللذات الفانية، والشهوات العاجلة، ثم زوالها: ببناء مرتفع ينهدم.

من حيث الرواية:

صحح بعض العلماء كون الرواية بالذال المعجمة؛ مثل:

السهيليّ في «الروض الأنف»؛ وعلل ذلك بأن معناه القاطع، وأما بالمهملة، فمعناه المزيل للشيء، قال: وليس ذلك مرادا هنا.

الخطابي: حيث لم يصحح غيره، وجعل الرواية بالدال المهملة من غلط الرواة.

صحح علماء آخرون كون الرواية بالدال المهملة؛ مثل:

الطيبيّ: حيث قال: شبّه اللذات الفانية، والشهوات العاجلة، ثم زوالها ببناء مرتفع ينهدم بصدمات هائلة، ثم أمر المُنهَمِك فيها بذكر الهادم، لئلاّ يستمرّ على الركون إليها، ويشتغل عما يجب عليه من التزوّد إلى دار القرار.

والمعنى على أية حال: اذكروا الموت ولا تنسوه، حتى لا تغفلوا عن القيامة، وتتركوا تهيئة زاد الآخرة.

والمراد الذكر القلبي الذي له تأثير، لا الذكر اللساني الخالي عن الاعتبار.

- قال الإمام القرطبي رحمه الله:

قال علماؤنا: قوله ρ: «أكثروا ذكر هاذم اللذات» كلام مختصر وجيز، وقد جمع التذكرة وأبلغ في الموعظة، فإن من ذكر الموت حقيقة ذكره نغص عليه لذته الحاضرة، ومنعه من تمنيها في المستقبل، وزهده فيما كان منها يؤمل،

ولكن النفوس الراكدة، والقلوب الغافلة، تحتاج إلى تطويل الوعاظ، وتزويق الألفاظ، وإلا ففي قوله ρ: «أكثروا ذكر هاذم اللذات»، مع قوله تعالى: (كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ الْمَوْتِ)، ما يكفي السامع له، ويشغل الناظر فيه. أهـ.

وقال أيضًا: ذكر الموت يورث استشعار الانزعاج عن هذه الدار الفانية والتوجه في كل لحظة إلى الآخرة الباقية. ثم إن الإنسان لا ينفك عن حالين: ضيق وسعة، ونعمة ومحنة، فإن كان في حال ضيق ومحنة فذكر الموت يسهل عليه ما هو فيه؛ من الاغترار بها، والركون إليها. أهـ. (رابعًا) في ظلال الحديث

رابعًا: في ظلال الحديث:

1- ينبغي للإنسان أن لا يغفل عن ذكر أعظم المواعظ، وهو الموت، لأنه أزجر عن المعصية، وأدعى إلى الطاعة.

2- ذكر الموت وسيلة من وسائل زيادة الخوف من الله، والخوف من الله من أهم المطلوبات، ومن دلائل الإيمان؛ قال تعالى: (وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ).

3- ذكر الموت دائما يرقق القلب، ويزهد في الدنيا، ويرغب في الآخرة، فيحمل على الاجتهاد في العمل الصالح، وعدم الركون إلى الشهوات المحرمة في الدنيا الفانية.

4- ذكر الموت يورث ثلاث فوائد: أ- تعجيل التوبة، ب- والرضا بالقليل، ج- وعدم مزاحمة أهل الدنيا في دنياهم. ونسيان الموت والغفلة عنه يورث أشياء ثلاثة: أ- قسوة القلب، ب- وتسويف التوبة، ج- وحب الدنيا، التي من أحبها وتعلق قلبه بها أورثته شغلاً لا يفرغ منه أبدًا.

وقال بعض السلف: من أكثر من ذكر الموت أكرم بثلاثة أشياء: تعجيل التوبة، وقناعة القلب، ونشاط العبادة، ومن نسي الموت عوقب بثلاثة أشياء: تسويف التوبة، وترك الرضى بالكفاف، والتكاسل في العبادة.

وفي كثرة ذكر الموت فوائد أخرى. منها:

1- أنه يحث على الاستعداد للموت قبل نزوله، ويعمل له، فاذا أتاه الموت فجأة لا يضره بشيء، بل يريحه من نصب الدنيا وعنائها.

2- أنه يقصر الأمل في طول البقاء، وطول الأمل من أعظم أسباب الغفلة.

3- أنه يزهد في الدنيا، ويرضي بالقليل منها.

4- أنه يرغّب في الآخرة، وَيُنَشِطُ في العبادة.

5- أنه يهوّن على العبد مصائب الدنيا.

6- أنه يمنع من الأشر والبطر، والتوسع في لذات الدنيا.

7- أنه يحث على التوبة، واستدراك ما فات.

7- أنه يحث على التوبة، واستدراك ما فات.

8- أنه يرقق القلوب ويدمع الأعين، ويجلب باعث الدين، ويطرد باعث الهوى.

9- أنه يدعو إلى التواضع وترك الكبر والظلم.

10- أنه يدعو إلى سل السخائم، ومسامحة الناس، وقبول أعذارهم.

وقال الغزالي: الموت خطر هائل، وخطب عظيم. وغفلة الناس عنه لقلة فكرهم فيه، وذكرهم له. ومن يذكره ليس يذكره بقلب فارغ، بل مشغول بالشهوات، فلا ينجع ذكره فيه. فالطريق أن يفرغ قلبه عن كل شيء إلا ذكر الموت الذي هو بين يديه؛ كمن يريد السفر، فإذا باشر ذكر الموت قلبه أثر فيه، فيقل حركته وفرحه بالدنيا، وينكسر قلبه. وأنفع طريق فيه أن يذكر أشكاله؛ فيتذكر موتهم ومصرعهم تحت التراب، ويتذكر صورهم في أحوالهم، ومناصبهم التي كانوا عليها في الدنيا، ويتأمل كيف محى التراب حسن صورهم، وتبددت أجزاؤهم في قبورهم، ويتموا أولادهم، وضيعوا أموالهم، وخلت مجالسهم، وانقطعت آثارهم. أهـ. الحديث الثاني

الحديث الثاني

النهي عن تمني الموت

عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله ρ قال: «لا يتمنى أحدكم الموت: إما محسنًا فلعله يزداد، وإما مسيئًا فلعله يستعتب».

(أولًا) تخريج الحديث ورواياته

أولًا: تخريج الحديث ورواياته:

هذا الحديث متفق عليه. وأخرجه أيضا أصحاب السنن. وهذا لفظ البخاري.

وفي رواية مسلم: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ρ قال: «لا يتمنى أحدكم الموت، ولا يدع به من قبل أن يأتيه، إنه إذا مات انقطع عمله وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيرًا».

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ρ: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه، فإن كان لابد فاعلاً فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي». متفق عليه، وأخرجه أيضا أصحاب السنن.

(ثانيًا) التعريف بالصحابي الراوي

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوية:

- مر التعريف به في الحديث السابق.(ثالثًا) شرح المفردات

ثالثًا: شرح المفردات:

قوله: «لا يتمنى أحدكم الموت»:

(لا يتمنى): خبر بمعنى النهي.

(أحدكم الموت): أي لضر نزل به كما في حديث أنس.

ثم علل النهي عن تمني الموت بقوله: «إما محسنًا فلعله يزداد، وإما مسيئًا فلعله يستعتب».

لأنه إنما يتمناه تبرماً وتحرجاً مما نزل به من الضر، فهو تسخط لما قدره الله عليه: (وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ)، والمتمني للموت أراد خلاف ذلك؛ ولأن الموت مقدر بأجل إذا جاء لا يتأخر، فتمنيه إرادة لإخراجه عما قدره الله من وقته.

قوله: «إما محسنًا فلعله يزداد»:

(إما): أن يكون: (محسنًا): أي مطيعًا لله تعالى، قائمًا بالواجبات والمندوبات، أو الواجبات فقط، (فلعله): إذا طال عمره وهو على هذا الحال، (يزداد): أي خيرًا كثيرًا، فلا ينبغي له وهو على طريق التزود للآخرة، والاستكثار من حيازة ثواب الأعمال الصالحة، أن يتمنى ما يمنعه عن البر والسلوك لطريق الله تعالى وزيادة رضاه، وقد قال النبي ρ: «خير الناس مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ»؛ فكيف يسأل قطع ذلك؟

قوله: «وإما مسيئًا فلعله يستعتب»:

(وإما): أن يكون: (مسيئًا) أي: مقصرًا في الواجبات أو مرتكبًا المحرمات، (فلعله يستعتب): يستعتب: على وزن: (يستفعل) من العتبى، أي: يطلب أن يعتب، تقول: استعتبته فأعتبني، أي: استرضيته فأرضاني، وحقيقة الإعتاب: إزالة العتب.

والمراد منه هنا أن يتوب فيطلب رضا الله سبحانه بتوبته.

(رابعًا) المعنى العام للحديث127

رابعًا: المعنى العام للحديث:

ينهى النبي ρ في هذا الحديث عن تمني الموت، ويبين العلة في هذا النهي، وهي:

أن الإنسان لا يخلو إما أن يكون في حال طاعة واستقامة وإحسان أو في حال معصية وانحراف وإساءة؛ فإن كان محسناً فطول العمر أفضل في الإحسان، ولذلك جاء في الحديث الآخر: «خيركم من طال عمره وحسن عمله»، وفي رواية: «طوبى لمن طال عمره وحسن عمله»، فطول العمر له فيه ثواب عظيم ودرجات عالية.

وإن كان مسيئا ففي طول العمر فرصة للتوبة والإنابة، وأن يطلب من الله سبحانه وتعالى أن يقبل منه عذره وأن يتوب عليه، ولعل الله يعتبه.

وفي الحديث الآخر: (لا يتمن أحدكم الموت ولا يدع به من قبل أن يأتيه، إنه إذا مات انقطع عمله، وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيراً).

فكلما ازداد عمر المؤمن ازداد خيراً بالأعمال الصالحة، فيكتب له حسنات عظيمة، فلا معنى لأن يتمنى لنفسه الموت.

والعمر للإنسان أشبه برأس المال للتاجر؛ فطول العمر زيادة في رأس المال، الذي يؤدي إلى زيادة الربح لوكان الإنسان يقظًا مستفيدًا من رأس ماله؛ قَالَ الإمام الطِّيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّ الأَوْقَاتِ وَالسَّاعَاتِ كَرَأْسِ الْمَالِ لِلتَّاجِرِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَّجِرَ فِيمَا يَرْبَحُ فِيهِ وَكُلَّمَا كَانَ رَأْسُ مَالِهِ كَثِيرًا كَانَ الرِّبْحُ أَكْثَرَ , فَمَنْ اِنْتَفَعَ مِنْ عُمُرِهِ بِأَنْ حَسُنَ عَمَلُهُ فَقَدْ فَازَ وَأَفْلَحَ , وَمَنْ أَضَاعَ رَأْسَ مَالِهِ لَمْ يَرْبَحْ وَخَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا. أهـ.

وغالب من يتمنون الموت يكون ذلك بسبب ضر دنيوي وقع بهم، فيأتي الحديث الآخر؛ ليبين أن تمني الموت لأجل هذا السبب ممنوع أيضا، مع بيان الدعاء الصحيح لمن كان هذا حاله، وأعني بذلك حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ρ: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه، فإن كان لابد فاعلاً فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي».

والسبب في ذلك النهي -والله أعلم- أن من تمني الموت لضر نزل به لا صبر لديه، والواجب أن يصبر الإنسان علي الضر، وأن يحتسب الأجر من الله عز وجل، فإن الضرر الذي يصيبه -من هم أو غم أو مرض أو أي شيء- مكفر لسيئاته، فإن احتسب الأجر كان رفعة لدرجاته.

ومن جانب آخر فإن هذا الذي ينال الإنسان من الأذى والمرض وغيره لا يدوم، ولابد أن ينتهي، فإذا انتهى والعبد يكسب حسنات باحتساب الأجر على الله عز وجل وتكفير السيئات بسبب ذلك؛ فإن ذلك خير له.

وهنا لابد من توضيح أمرين، وهما:

الأول: أن النهي عن تمني الموت نهي عن ذلك إذا وقع ضرر دنيوي، وهذا صريح الحديث الذي رواه أنس عن النبي ρ: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه».

وبالتالي فإن تمني الموت لخوف الفتنة في الدين ليس داخلًا في النهي،

ولا شك أن موت الإنسان بعيدا عن الفتن، ولو كان عمله يسيرا، خير له من أن يفتن في دينه، والدليل على ذلك حديث محمود بن لبيد رضي الله عنه ، أن النبي ρ قال: «اثْنَتَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ : الْمَوْتُ، وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنْ الْفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ الْمَالِ، وَقِلَّةُ الْمَالِ أَقَلُّ لِلْحِسَابِ».

وقد ثبت تمنيالموتعندفسادأمر الدِّين عنجماعةمنالسلف.

وأما قوله ρ عند موته: «اللهم ألحقني بالرفيق الأعلى» فليس من تمني الموت، لأن النبي ρ قال ذلك بعد أن علم أنه ميت في يومه ذلك، وقد قال ρ: «لا يقبض نبي حتى يُخَيَّر».

الثاني: أن تمني الموت على هيئة الطاعة والإحسان ليس داخلًا في النهي؛

وذلك كأن يتمنى العبد أن يتوفاه الله على الإحسان، فمثل هذا ليس معناه تمني الموت، بل معناه أن يتوفاه الله علي هذه الطاعات التي ترضي الله،

وهي صورة من صور حسن الخاتمة التي يسأل المسلم ربه إياها.

وقد ورد في القرآن على لسان يوسف عليه السلام: (رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ).

ويدخل في هذا: تمنِّي الموت عند حضور أسباب الشهادة، كما هو مروي عن جماعة من الصحابة. وهو من تمني حسن الخاتمة، وأي حسن خاتمة أفضل من الشهادة في سبيل الله.(رابعًا) في ظلال الحديث

6رابعًا: في ظلال الحديث:

1- لا يتمنى العبد المؤمن الموت.

2- طول العمر مفيد للمؤمن؛ سواء أكان على حال طاعة فيزداد، أم على حال معصية فيقلع ويتوب إلى الله.

3- الحثّ على الازدياد من الخير، والزجر عن التمادي في الشرّ.

4- علة النهي عن تمني الموت هي: وقوع الضرر بالإنسان.

5- الضر المراد في الحديث إنما هو الضر الدنيوي.

قال النووي في «شرح مسلم» عند قول النبي ρ: «لا يتمنين أحدُكم الموت من ضرٍّ أصابه»: فيه التصريح بكراهة تمنِّي الموت لضرٍّ نزل به؛ من مرض، أو فاقة، أو محنة من عدو... أو نحو ذلك من مشاق الدنيا، فأما إذا خاف ضررًا في دينه أو فتنة فيه، فلا كراهة فيه؛ لمفهوم هذا الحديث وغيره، وقد فعل هذا الثاني خلائقُ من السلف عند خوف الفتنة في أديانهم. أهـ

- الآجال مقدرة لا يزاد فيها، ولا ينقص منها، فلا يؤثر تمني الموت في ذلك؛ وبالتالي فتمني الموت لضر دنيوي عبث لا فائدة فيه؛ لما فيه من مراغمة المقدور، وعدم الرضا به مع كون المؤمن لا يزيده عمره إلا خيراً.

7- الصبر على مصائب الدنيا، صغيرة كانت أم كبيرة، فيها ثواب عظيم.

8- في تمني الموت بسبب وقوع الضرر الدنيوي مفاسد. منها:

أ- أنه من علامات التسخط والتضجر من الحالة التي أصيب بها، وهو مأمور بالصبر والقيام بوظيفته، وتمني الموت ينافي ذلك.

ب- أنه يضعف النفس، ويوقع في اليأس، والمطلوب من العبد مقاومة هذه الأمور، والسعي في إضعافها وتخفيفها بحسب اقتداره.

ج- أن تمني الموت جهل وحمق، فإنه لا يدري ما يكون بعد الموت، فربما كان كالمستجير من الضر إلى ما هو أفظع منه، من عذاب البرزخ وأهواله.

6رابعًا: في ظلال الحديث:

1- لا يتمنى العبد المؤمن الموت.

2- طول العمر مفيد للمؤمن؛ سواء أكان على حال طاعة فيزداد، أم على حال معصية فيقلع ويتوب إلى الله.

3- الحثّ على الازدياد من الخير، والزجر عن التمادي في الشرّ.

4- علة النهي عن تمني الموت هي: وقوع الضرر بالإنسان.

5- الضر المراد في الحديث إنما هو الضر الدنيوي.

قال النووي في «شرح مسلم» عند قول النبي ρ: «لا يتمنين أحدُكم الموت من ضرٍّ أصابه»: فيه التصريح بكراهة تمنِّي الموت لضرٍّ نزل به؛ من مرض، أو فاقة، أو محنة من عدو... أو نحو ذلك من مشاق الدنيا، فأما إذا خاف ضررًا في دينه أو فتنة فيه، فلا كراهة فيه؛ لمفهوم هذا الحديث وغيره، وقد فعل هذا الثاني خلائقُ من السلف عند خوف الفتنة في أديانهم. أهـ

- الآجال مقدرة لا يزاد فيها، ولا ينقص منها، فلا يؤثر تمني الموت في ذلك؛ وبالتالي فتمني الموت لضر دنيوي عبث لا فائدة فيه؛ لما فيه من مراغمة المقدور، وعدم الرضا به مع كون المؤمن لا يزيده عمره إلا خيراً.

7- الصبر على مصائب الدنيا، صغيرة كانت أم كبيرة، فيها ثواب عظيم.

8- في تمني الموت بسبب وقوع الضرر الدنيوي مفاسد. منها:

أ- أنه من علامات التسخط والتضجر من الحالة التي أصيب بها، وهو مأمور بالصبر والقيام بوظيفته، وتمني الموت ينافي ذلك.

ب- أنه يضعف النفس، ويوقع في اليأس، والمطلوب من العبد مقاومة هذه الأمور، والسعي في إضعافها وتخفيفها بحسب اقتداره.

ج- أن تمني الموت جهل وحمق، فإنه لا يدري ما يكون بعد الموت، فربما كان كالمستجير من الضر إلى ما هو أفظع منه، من عذاب البرزخ وأهواله.

ولعل هذا الذي طلب الموت ليستريح مما به من ضر، لعله أن يزيد تعبه، ويتصل ألمه وهو لا يدري؛ فعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَتْ فُلَانَةُ، وَاسْتَرَاحَتْ , فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ρ، وَقَالَ: «إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ غُفِرَ لَهُ».

9- إن خاف العبد ولم يصبر على الضر الدنيوي الذي نزل به، فليقل ما علمنا إياه النبي ρ: «فإن كان لابد فاعلاً فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي».

والأفضل الصبر والسكون للقضاء.

10- يجوز تمني الموت على الطاعة، وهو من الدعاء بحسن الخاتمة.

11- لا بأس من تمني الموت إذا خاف العبد من الفتنة في الدين، والضر فيه.

12- الضر الديني: هو خوف الفتنة في الدين، فالظاهر أنه لا بأس معه بالدعاء بالموت وتمنيه.

المحاضرة الخامسة عشرة

أحاديث مختارة من موضوع

«أشراط الساعة»

مقدمة

الأشراط في اللغة: جمع شَرَط، والشرط العلامة.

والساعة: الوقت الذي تقوم فيه القيامة، وسميت الساعة لأنها تفاجئ الناس في ساعة، فيموت الخلق كلهم بصيحة واحدة.

وأشراط الساعة: أي علاماتها وأسبابها، فهي العلامات التي تسبق يوم القيامة، ويكون بعدها قيام الساعة.

والحكمة في تقدم الأشراط إيقاظ الغافلين، وحثهم على التوبة والاستعداد.

وقد اصطُلح على تقسيمها إلى صغرى وكبرى،

والصغرى -في الغالب- تتقدم حصول القيامة بمدة طويلة،

ومنها ما وقع وانقضى، وقد يتكرر وقوعه، ومنها ما ظهر ولا يزال يظهر ويتتابع، وقد عد منها الباحثون أكثر من ثمانين علامة، ومنها ما لم يقع إلى الآن، ولكنه سيقع كما أخبر الصادق المصدوق ρ، وقد عد منها الباحثون أكثر من أربعين علامة.

وأما الأشراط /العلامات الكبرى: فهي أمور عظيمة يدل ظهورها على قرب القيامة، وبقاء زمن قصير لوقوع ذلك اليوم العظيم.

وهي عشر علامات، لم يقع منها شيء بعد.

وأشراط/علامات الساعة الصغرى كثيرة، وقد جاءت في أحاديث صحيحة كثيرة، وسنذكرها في سياق واحد، ثم نذكر أدلة بعضها، دون ذِكر أحاديثها الجميع؛ لأن المقام لا يتسع، ونحيل من أراد التوسع في هذا الموضوع، مع معرفة أدلة هذه العلامات، لكتب موثوقة متخصصة، منها كتاب: «القيامة الصغرى» للشيخ د.عمر سليمان الأشقر - رحمه الله-.

سرد أشراط الساعة الصغرى بدون أدلة:

1- بعثة النبي ρ.

2- موته ρ.

3- فتح بيت المقدس.

4- طاعون "عمواس" ، وهي بلدة في فلسطين.

5- استفاضة المال، والاستغناء عن الصدقة.

6- ظهور الفتن، ومن الفتن التي حدثت في أوائل عهد الإسلام: مقتل عثمان رضي الله عنه، وموقعة الجمل وصفين، وظهور الخوارج.

7- ظهور مدَّعي النبوة ، ومنهم "مسيلمة الكذاب" و "الأسود العنسي".

8- ظهور نار الحجاز، وقد ظهرت هذه النار في منتصف القرن السابع الهجري في عام 654 هـ ، وكانت ناراً عظيمة، وقد توسع العلماء الذين عاصروا ظهورها ومن بعدهم في وصفها ، قال النووي: "خرجت في زماننا نار في المدينة سنة أربع وخمسين وستمائة، وكانت ناراً عظيمة

جداً من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة، وتواتر العلم بها عند جميع الشام وسائر البلدان، وأخبرني من حضرها من أهل المدينة ".

9- ضياع الأمانة ، ومن مظاهر تضييع الأمانة: إسناد أمور الناس إلى غير أهلها القادرين على تسييرها.

10- قبض العلم وظهور الجهل، ويكون قبض العلم بقبض العلماء، كما جاء في الصحيحين.

11- انتشار الزنا.

12- انتشار الربا.

13- ظهور المعازف.

14- كثرة شرب الخمر.

15- تطاول رعاء الشاة في البنيان.

16- ولادة الأمة لربتها، كما ثبت ذلك في الصحيحين، وفي معنى هذا الحديث أقوال لأهل العلم ، واختار ابن حجر: أنه يكثر العقوق في الأولاد فيعامِل الولدُ أمَّه معاملة السيد أمَته من الإهانة والسب.

17- كثرة القتل.

18- كثرة الزلازل.

19- ظهور الخسف والمسخ والقذف.

20- ظهور الكاسيات العاريات.

21- صدق رؤيا المؤمن.

22- كثرة شهادة الزور، وكتمان شهادة الحق.

23- كثرة النساء.

24- رجوع أرض العرب مروجاً وأنهاراً.

25- انكشاف الفرات عن جبل من ذهب.

26- كلام السباع والجمادات الإنس.

27- كثرة الروم، وقتالهم للمسلمين.

28- فتح القسطنطينية.

سرد بعض أشراط الساعة الصغرى بالأدلة:

1- بعثته ρ: ففي الحديث عنه ρ أنه قال: «بعثت أنا والساعة كهاتين» . وقَرَنَ بين السبابة والوسطى. متفق عليه .

وسيأتي شرحه.

2- موته ρ، فعن عوف بن مالك رضي الله عنه ، قال: أتيت النبي ρ في غزوة تبوك وهو في قبة من أدم - جلد ، فقال: «اعدد ستا بين يدي الساعة : موتي، ثم فتح بيت المقدس، ثم موتان يأخذ فيكم كقعاص الغنم، ثم استفاضة المال؛ حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا، ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب إلا دخلته، ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر، فيغدرون، فيأتونكم تحت ثمانين غاية، تحت كل غاية اثنا عشر ألفا». رواه البخاري .

3- ومن علامات الساعة الصغرى: فتح بيت المقدس، كما في حديث عوف بن مالك المتقدم . وقد فتح بيت المقدس في عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

4- ظهور مدعي النبوة الدجالين الكذابين ، ففي الحديث عنه ρ أنه قال: «لا تقوم الساعة حتى يُبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين ؛ كلهم يزعم أنه رسول الله». رواه مسلم.

وقد ظهر جمع من هؤلاء في العصر الأول منهم مسيلمة الكذاب، وسجاح وهي امرأة ادعت النبوة، ثم تابت وأسلمت، وطليحة بن خويلد الأسدي، وقد أسلم أيضاً، والأسود العنسي ظهر بصنعاء، وقتله فيروز الديلمي رضي الله عنه. وظهر كثير غيرهم.

وقد ظهر في العصر الحديث ميرزا أحمد القادياني الذي ادعى النبوة، وصار له جماعة تدعى القاديانية، وألَّف العلماء فيه كتباً بينوا فيها كذبه وتدليسه وكفره.

5- تضييع الأمانة؛ بإسناد الأمر إلى غير أهله ؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ρ: «إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة». قال: كيف إضاعتها يا رسول الله ؟ قال: «إذا أسندَ الأمرُ إلى غيرِ أهله فانتظر الساعة». رواه البخاري.

6 ، 7 ، 8- انتشار الربا، وظهور الزنا، وكثرة القتل؛ قال ρ: «بين يدي الساعة يظهر الربا». رواه الطبراني، وقال المنذري: رواته رواة الصحيح .

وقال ρ: «إن من أشراط الساعة .... - فذكر أموراً منها -: ويظهر الزنا». متفق عليه.

وقال ρ: «لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج. قالوا: وما الهرج يا رسول الله ؟ قال: القتل ، القتل». رواه البخاري ومسلم.

وقد ظهرت جميع هذه الآفات في زماننا، وجُهر بها؛ حتى عُدَّ الربا والزنا من أسباب التقدم والرقي، ومن مظاهر المدنية والحضارة، فتحقق ما قاله ρ من علو هذه المنكرات وظهورها، وأما القتل فحدِّث عنه ولا حرج، فقد عمَّ وطمَّ، فسفكت الدماء الحرام، وأزهقت الأرواح، تحت مسميات شتى، ومآرب متعددة.

9- عودة أرض العرب مروجاً وأنهاراً، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ρ قال: «لا تقوم الساعة حتى تعود أرض العرب مروجاً وأنهاراً». رواه مسلم.

وقد اكتشف العلم الحديث هذه الحقيقة، وأخبر علماء الجيولوجيا بمثل ما أخبر به النبي ρ قبل ما يزيد عن أربعة عشر قرنا من الزمان .

10 ، 11- رفع العلم، وكثرة الجهل،

12 ، 13 ، 14- قلة الرجال، وكثرة النساء، وشرب الخمر،

فعن أنس رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ρ يقول: «إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم، ويكثر الجهل، ويكثر الزنا، ويكثر شرب الخمر، ويقل الرجال، ويكثر النساء، حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد». متفق عليه.

أشراط الساعة الكبرى: وهي عشر علامات:

1- ظهور الدجال.

2- نزول عيسى بن مريم.

3- يأجوج ومأجوج.

4 ، 5 ، 6- ثلاثة خسوفات: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب.

7- الدخان.

8- طلوع الشمس من مغربها.

9- الدابة.

10- النار التي تسوق الناس إلى محشرهم.

وهذه العلامات يكون خروجها متتابعا، فإذا ظهرت أولى هذه العلامات فإن الأخرى على إثرها.

وليس هناك نص صحيح صريح في ترتيب هذه العلامات، وإنما يستفاد ترتيب بعضها من جملة نصوص .

الحديث الأول

الحديث الأول

من أشراط الساعة الصغرى بعثة النبي محمد ρ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ρ: **«بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ هَكَذَا»**؛ وَيُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ، فَيَمُدُّ بِهِمَا.

(أولًا) تخريج الحديث ورواياته

هذا الحديث متفق عليه.

بعض رواياته:

قَوْلُهُ: «فَيَمُدُّ بِهِمَا»: وقع في رواية: «وَيُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ فَيَمُدُّهُمَا» ، ووقع فِي رِوَايَة: «وَقَرَنَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى»، وَفِي رِوَايَة: «بِالْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ».

وفي غير الصحيحين: في رِوَايَة: وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، وَفِي رِوَايَة: وَضَمَّ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ وَقَالَ: «وَمَا مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ إِلَّا كَفَرَسَيْ رِهَانٍ»، وَنَحْوُهُ فِي حَدِيثِ بُرَيْدَةَ بِلَفْظِ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ، إِنْ كَادَتْ لَتَسْبِقُنِي» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالطَّبَرِيُّ، قال ابن حجر: وَسَنَدُهُ حَسَنٌ.

وفي الباب عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ρ: «بعثت أنا والساعة **كهاتين**»؛ قال: وضم السبابة والوسطى. متفق عليه.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

- هو: أبو العباس **سهل بن سعد بن مالك الساعدي**، الأنصاري، الخزرجي.

- صحابي مدني جليل. إمام فاضل معمر.

- كان اسمه حزنا ، فغيره النبي ρ .

- وكان أبوه من الصحابة الذين توفوا في حياة النبي ρ .

- روى سهل عدة أحاديث، وحديثه عند الجماعة.

- وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة. وكان من أبناء المائة.

وذكر عدد كبير من المترجمين له وفاته في سنة إحدى وتسعين،

وقال أبو نعيم وتلميذه البخاري: سنة ثمان وثمانين.

ثالثًا: شرح الحديث:

قَوْلُهُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ»:

قال أبو البقاء العكبري في «إعراب المسند»: **(الساعة)** بالنصب، والواو فيه بمعنى (مع). قال: ولو قرئ بالرفع لفسد المعنى؛ لأنه لا يقال: بعثت الساعة، ولا هو في موضع المرفوع؛ لأنها لم توجد بعد.

وأجاز غيره الوجهين،

بل جزم عياض بأن الرفع أحسن وهو عطف على ضمير المجهول في «بعثت». قال: ويجوز النصب، وذكر نحو توجيه أبي البقاء، وزاد وجهًا آخر.

والْمُرَادُ بِالسَّاعَةِ هُنَا: يَوْمُ الْقِيَامَةِ،

وَالْأَصْلُ فِيهَا: قِطْعَةٌ مِنَ الزَّمَانِ،

وَفِي عُرْفِ أَهْلِ الْمِيقَاتِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ.

قَوْلُهُ: «هَكَذَا»:

كلمة: **(هكذا)**، وفي حديث أنس: **(كهاتين):**

قال ابن التين: اختلف في معنى قوله: «كهاتين» فقيل: كما بين السبابة والوسطى في الطول،

وقيل: المعنى: ليس بينه وبينها نبي،

وقال القرطبي في «المفهم»: حاصل الحديث تقريب أمر الساعة، وسرعة مجيئها،

وقال البيضاوي: معناه أن نسبة تقدم البعثة النبوية على قيام الساعة كنسبة فضل إحدى الأصبعين على الأخرى.

وقال القرطبي في «التذكرة»: معنى هذا الحديث تقريب أمر الساعة،

ولا منافاة بينه وبين قوله في الحديث الآخر: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل»؛ فإن المراد بحديث الباب أنه ليس بينه وبين الساعة نبي، كما ليس بين السبابة والوسطى أصبع أخرى، ولا يلزم من ذلك علم وقتها بعينه، لكن سياقه يفيد قربها، وأن أشراطها متتابعة؛ كما قال تعالى: (فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا).

الحديث الثاني

علامات الساعة الكبرى

عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ:

اطَّلَعَ النَّبِيُّ ρ وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ، فَقَالَ: **«مَا تَذَاكَرُونَ؟»**. قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ. قَالَ: **«إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ»**؛ فَذَكَرَ: **«الدُّخَانَ، وَالدَّجَّالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ؛ خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ»**.

أولًا: تخريج الحديث :

هذا الحديث أخرجه مسلم.

كما أخرجه أيضًا أصحاب «السنن»: أبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

ثانيًا: التعريف بالصحابي الراوي:

- هو: حذيفة بن أَسِيد -بكسر السين والياء ساكنة- ، ويقال: ابن أمية بن أسيد، أبو سريحة -بمهملتين (سين وحاء) على وزن عجيبة- الغفاري، الكوفي.

- مشهور بكنيته.

- كان مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، إلى أن نزل الكوفة.

- شهد الحديبيّة، وكانت أول مشاهده مع النبي ρ، وبايع تحت الشجرة.

- روى أحاديث كثيرة عن النبيρ وبعض الصحابة؛ كأبي بكر، وعلي.

- نزل الكوفة وتوفي بها. قال ابن حبان: سنة اثنتين وأربعين.

- حديثه عند الجماعة سوى البخاري.

- فائدة: إذا وقع اسم (أسيد) فيمن عداه من الرواة، فهو بضم الهمزة وفتح السين؛ مثل: أُسَيْد بن حضير.

ثالثًا: شرح الحديث:

بين يدي الشرح:

- هناك علامات كبرى تدل على قرب قيام الساعة، فإذا ظهرت كانت الساعة على إثرها، وهي المذكورة في هذا الحديث.

- والآيات الكبرى متتابعة في وقوعها، لا يكاد يفصل بينها فاصل زمني، وهي تشبه في تتابعها إذا وقعت العقد إذا انقطع سلكه الذي ينتظم حباته، فإن الحبة الأولى تسقط فتتبعها بقية الحبات بلا تأخير.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ρ: «الأمارات خرزات منظومات في سلك، فإن يقطع السلك يتبع بعضها بعضاً».

- وقد دلت الأحاديث الشريفة على تتابع بعض الآيات:

فخروج الدجال يعقبه نزول عيسى حيث يقتل الدجال، ثم يخرج يأجوج ومأجوج في زمن عيسى، ويهلكهم الله في زمنه.

- وتبقى سبع آيات؛ منها واحدة هي الأخيرة بنص الحديث، وهي النار التي تخرج من اليمن وتسوق الناس إلى محشرهم.

أما الست الأخرى فهي: طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة، والدخان، والخسوف الثلاثة: الخسف الذي بالمشرق، والآخر الذي بالمغرب، والثالث الذي بجزيرة العرب.

أما طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة، فتكونان بعد نزول عيسى وقتله الدجال، وإهلاك يأجوج ومأجوج في عهده، وبعد فساد الناس ودروس الإسلام.

ولكن أيهما أسبق: خروج الشمس، أم خروج الدابة؟

ذلك ما لا نستطيع الجزم به؛ بسبب عدم جزم الرسول ρ بذلك، ففي حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ρ يقول: «إن أول الآيات خروجاً طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة على الناس ضحى، وأيهما كانت قبل صاحبتها، فالأخرى على إثرها قريباً». أخرجه مسلم.

يقول ابن حجر في (الفتح):

«فالذي يترجح من الأخبار:

أن خروج الدجال أول الآيات العظام، المؤذنة بتغير الأحوال العامة في معظم الأرض، وينتهي ذلك بموت عيسى ابن مريم،

وأن طلوع الشمس من المغرب هو أول الآيات العظام المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوي، وينتهي ذلك بقيام الساعة،

ولعل خروج الدابة يقع في ذلك اليوم الذي تطلع فيه الشمس من المغرب».

خلاصة البحث في أشراط الساعة الصغرى والكبرى:

1- أن دراسة أشراط الساعة وتعلمها وتعليمها من أهم الأمور في الوقت الحاضر؛ لأن ذلك يقوي الإيمان في القلوب، ويحث الناس على الإكثار من الأعمال الصالحة، والاستعداد للقدوم على الدار الآخرة.

2- أهمية الإيمان بالغيب ومكانته في الإسلام، فهو صفة المؤمنين المتقين، وكل من يدعي علما بشيء من الغيب؛ كوقت قيام الساعة، من تلقاء نفسه يكون ضالا مكذبا لخبر الله تعالى، ونصوص الكتاب والسنة التي تبين أن علم الغيب من خصائص الله تبارك وتعالى.

3- يجب على كل مسلم طاعة نبيه ρ واتباعه، واقتفاء أثره، والسير على هديه، وعدم مخالفة أمره ونهيه، فعبادة الله سبحانه وتعالى لم تترك للأهواء والأفكار، بل هي مقيدة باتباعه ρ، فيما شرعه لأمته.

4- أن أشراط الساعة الصغرى ظهر كثير منها ولم يبق منها إلا القليل.

5- أنه يجب الإيمان بكل الأحاديث والأخبار التي ثبتت عن الرسول ρ؛ في أشراط الساعة سواء كانت متواترة أم آحادا.

6- أن أشراط الساعة وعلاماتها التي ظهرت ووقعت هي من معجزات الرسول ρ؛ حيث إنها وقعت كما أخبر بها ρ .

7- أن كثيرا من الدجالين الكذابين المدعين للنبوة والمثيرين للفتنة قد ظهروا قديما وحديثا، ولا يزال هذا الظهور حتى يكون آخرهم المسيح الدجال الأعور الكذاب.

8- أن أشراط الساعة الكبرى إذا خرجت تتابعت كتتابع الخرز في النظام.

9- أن عيسى ابن مريم -عليه السلام- عندما ينزل يقتل الدجال، ويكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويقضي بشريعة النبي ρ .

10- أن طلوع الشمس من مغربها هو أول الآيات العظام المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوي، وأنه بطلوعها يقفل باب التوبة.

11- أن آخر أشراط الساعة الكبرى هو: خروج النار التي تحشر الناس إلى أرض المحشر، والذي يكون بعده قيام الساعة.

الاختبار الفصلي:

السؤال 1

صحابي كان شاعرا مجيدا، وسليل عائلة عريقة في هذا الفن، هو:
أبو موسى الأشعري
أبو سعيد الخدري.
النعمان بن بشير.
سعد بن معاذ.

السؤال 2

أكثر الصحابة رواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم:
عبد الله بن عمر.
أبو هريرة.
أبو موسى الأشعري
عائشة.

السؤال 3

قوله صلى الله عليه وسلم: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه»؛ ضبط كلمة: «يسلمه» بـــ:
ضم الياء وكسر اللام.
ضم الياء وفتح اللام
فتح الياء وكسر اللام.
فتح الياء واللام.

السؤال 4

تأخير أجرة العامل عن وقتها، من انواع الظلم:
القولي.
الفعلي.
القولي الفعلي.
الجائز لمصلحة.

السؤال 5

حديث: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ, وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ, وَبينهما أمور مُشْتَبِهَاتٌ... » رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم:
النعمان بن بشير.
عائشة.
أبو هريرة.
أبو موسى الأشعري.

السؤال 6

الْقِيَام لِلْقَادِمِ مِنْ أَهْل الْفَضْل:
حرام.
مكروه.
واجب.
مستحب.

السؤال 7
مرتبة الورع الواجب هي لـ:
الناس كافة.
الصديقين.
الخوّاص.
الأواسط.

السؤال 8
(ما كان يصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من أقوال كانت تدبيرًا مؤقتًا في عصره)؛ قال بذلك:
بعض الفرق الإسلامية المعاصرة.
بعض الحركات الهدّامة المعادية للإسلام.
المذاهب الفقهية.
بعض الفرق الإسلامية القديمة.

السؤال 9
الحياء من حيث مصدره:
نوع واحد.
نوعان.
ثلاثة أنواع.
أربعة أنواع.

س10
خلو المجالس من الذكر:
جائز للضرورة.
مكروه.
مكروه كراهة تحريمية.
حرام.

السؤال 11
حديث: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً»؛ أخرجه:
البخاري ومسلم.
البخاري.
مسلم.
الترمذي.

السؤال 12
(كل أمر تردد حكمه بين الحلال والحرام بحيث يشتبه أمره على المكلف) يطلق عليه:
مباح.
مكروه.
شبهة.
يُحكَم عليه بحسب حاله.

السؤال 13
(خُلق يبعث على اجتناب القبائح، والتخلي عن الرذائل، ويمنع صاحبه من التقصير في حق ذي الحق)؛ هذا تعريف:
الورع.
العدل.

الحياء.
التوبة.
1درجات حفظ الإجابة

السؤال 14
الضابط في تمييز الحسن والقبيح من الحياء، أو ما يدخل فيه وما لا يدخل، هو:
الشرع.
العرف.
دواعي المروءة.
مقتضيات الأخلاق الكريمة.

السؤال 15

قوله صلى الله عليه وسلم : «إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ»، ليس من معانيه:
جواز فعل ما يشاء المرء إذا لم يتصف بالحياء.
أن الْأَمر فيه بمعنى الخبر.
افعل ما شئت مما لا يستحى منه، ولا تفعل ما تستحي منه.
أن الأمر فيه للتهديد.
1درجات حفظ الإجابة

السؤال 16
حديث : «إنّ الله- عزّ وجلّ- يبسط يده باللّيل ليتوب مسيءُ النّهار... »؛ أخرجه:
البخاري ومسلم.
البخاري.
مسلم.
أصحاب السنن.
1درجات حفظ الإجابة

السؤال 17
قوله في الحديث: «وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الحَيَاءِ»، معناه
يأمره به ويحثه عليه.
ينهاه عنه ويزجره عن كثرته.
يعدد له فوائده.
يذكر له عواقب عدم التحلي به.
1درجات حفظ الإجابة

السؤال 18
الصحابي الذي قال عنه الرسول صلى الله عليه وسلم إنه «أوتي مزمارًا من مزامير آل داود»؛ لعذوبة صوته بقراءة القرآن، هو:
أبو موسى الشعري.
أسيد بن حضير.
علي بن أبي طالب.
عبد الله بن عمر.
1درجات حفظ الإجابة

السؤال 19
ذهب الجمهور إلى أن الأمر في قوله تعالى: (فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ):

عام في كل مجلس من مجالس الخير.
عام في كل مجلس من مجالس العلم.
خاص بمجالس الصلح.
خاص بمجالس الذكر
1درجات حفظ الإجابة

السؤال 20
علم الإنسان بخير الخيرين وشرّ الشّرّين هو طريقه إلى:
التوبة النصوح.
الحياء
الورع.
الاستقامة.
1درجات حفظ الإجابة

السؤال 21
(نقل الكلام بغرض الإفساد بين الناس)؛ يطلق عليه:
اللمز.
النميمة.
الغيبة.
الهمز.

السؤال 22
الصحابي الذي كان رقيقه يتزينون له بالعبادة وملازمة المسجد فيعتقهم، هو:
أبو هريرة.
عبد الله بن عمرو.
عمران بن حصين.
عبد الله بن عمر.
1رجات حفظ الإجابة

السؤال 23
قوله صلى الله عليه وسلم: «وَإِذا اؤتُمنَ خانَ»: الْخِيَانَة هي التَّصَرُّف فِي الْأَمَانَة على خلاف:
دواعي المروءة.
الشرع.
مقتضيات المصلحة العامة.
العرف.

السؤال 24
عبارة: «لا يظلمه» في قوله صلى الله عليه وسلم : «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه:«
نفي.
نهي.
نفي بمعنى النهي.
نهي بمعنى النفي.
1درجات حفظ الإجابة

السؤال 25

قِرَاءَة من قَرَأَ من سورة الضحى: (مَا وَدَعك رَبك) بتخْفِيفِ الدال، هي قراءة:
آحاد.
متواترة.
مشهورة.
شاذة.
1درجات حفظ الإجابة

السؤال 26
من الأحاديث التي أجمع الْعلمَاء على عظم موقعها، وَأَنه أحد الْأَحَادِيث الَّتِي عَلَيْهَا مدَار الْإِسْلَام، حديث:
»الحَيَاءَ مِنَ الإيمَانِ.«

»المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ.«

»إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ, وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ.«
»آيةُ المنافِق ثَلاَثٌ.«
1درجات حفظ الإجابة

السؤال 27
معنى (يُحْذِيَك) في قوله صلى الله عليه وسلم: «إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ:«
يعطيك.

يسير بحذائك.
يُهديك.
يبيعك.

السؤال 28
حكم نقض العهود:
جائز لمصلحة.
مكروه كراهة تحريمية.
حرام.
من كبائر الذنوب.

السؤال 29
في السنة النبوية أحكام مستقلة سكت عنها القرآن. منها
تفاصيل الصلاة والزكاة.
حد السرقة.
الجمع بين المرأة وعمتها، والمرأة وخالتها.
تحريم الظلم.

السؤال 30
قوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ»؛ المقصود بنافخ الكير:
العامل اليدوي.
الحداد.
القصاب.
الشوّاء.